

النجاة

بشرح إكبرماني

الجزء الأول

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

حقوق الطبع محفوظة للناشر

طبعة أولى : ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م

طبعة ثانية : ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

الحمد لله الذى أنعم علينا بجلالته النعم ودقائقها. وأعظمها هو نعمة الاسلام، وجعل ديننا أشرف الأديان وملتنا خير الملل وأمتنا أوسط الأمم ونبينا هو أفضل الأنام، بين الحلال والحرام، وشرع الشرائع وسن السنن وعلم بالقلم وقد أحكم الأحكام، وأتبع الكتاب بالسنة لتفصيل مجملاته وتجزئة كليته وشرح مشكلاته رحمة للعالمين، وشفع القرآن بالحديث لتوضيح نصوصه وتبيين فصوصه وتخصيص عمومته وتعميم خصوصه رافة وعناية بالمؤمنين، وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى الذى من مشكاة ميامن وجوده تتوقد جميع أنوار الكمالات والسعادات ومنها الاقباس، ومن شجرته المباركة ظهرت أصول خيرات الدنيا والآخرة وتبين فروعها الكافيات الشافيات. وقد قال تعالى (لتبين للناس)، كلما ذكر كرك الذاكرون والذاكرات. وكلما غفل عنه الغافلون والغافلات، ورضى الله عن الصحابة والتابعين وتابع التابعين الذين نشروا العلوم فى الآفاق، وطهروها من دنس الشرك والنفاق، وقد قطعوا عن الدنيا العلائق وزينوا مشارق الأرض ومغارها بمحاسن الأفعال ومكارم الأخلاق، فأولئك أفاضل الخلائق ما اتصل أسانيد الرواة من الأخلاف إلى الأسلاف، وارتفع الدرجات بشرائف العلوم الأصناف الاشراف أما بعد: فان علم الحديث بعد القرآن هو أفضل العلوم وأعلاها، وأجل المعارف وأسناها، من حيث إنه به يعلم مراد الله تعالى من كلامه، ومنه تظهر المقاصد من أحكامه، لأن أحكام القرآن كلها بل كلها كلييات، والمعلوم منه ليس إلا أموراً إجماليات، كقوله تعالى (أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وإن السنة هى المعرفة بجزئياتها كمقادير أوقات الصلاة وأعداد ركعاتها وهيئاتها وكيفيةها وفرائضها ونوافلها وآدابها وأوضاعها وصفاتها، وهى الموضحة لمعضلاتها كأقدار نصب الزكاة وأنواع ما يجب فيها وأوقات الأداء ومن يجب عليه وما يجب منها وهلم جرا. وكذلك أعلى العلماء قدراً، وأنورهم بدرأ، وأفخمهم خطراً، وأنبلهم شأنًا، وأعظمهم عند الله منزلة ومنزلاً، وأكرمهم مكانة ومكانًا، حملة السنة النبوية وناقلوا أخبارها. وحفظوا الأحاديث وعاقلوا أسرارها، ومحققوا ألفاظها وأرباب رواياتها، ومدققوا معانيها وأصحاب درايته، وهم الطائفة المنصورة المشيدة لمباني الحق والمسالك، ولن يزالوا ظاهرين عليه حتى يأتى أمر الله وهم على ذلك. وكان

كتاب (الجامع الصحيح) للإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل (البخاري) جزاه الله عن الاسلام والمسلمين خيرا ، أجل الكتب الصحيحة نقلا ورواية ، وفهما ودراية ، واكثرها تعديلا وتصحيحا وضبطا وتنقيحا ، واستنباطا واحتياطاً . وفي الجملة هو أصح الكتب المؤلفة فيه على الاطلاق ، والمقبل عليه بالقبول من أئمة الآفاق ، وقد فاق أمثاله في جميع الفنون والأقسام ؛ وخص بالمزايا من بين دواوين الاسلام . تشهدله بالبراعة والتقدم الصناديد العظام ، والأفاضل الكرام ، وفوائد هذا الكتاب العظيم الشأن الرفيع المقدار ، الذي يستشفي ببركاته . ويستسقى بخصماته ، اكثر من أن تحصى ، وأغزر من أن تستقصى ، وكيف لا وهو شامل لاكثر أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله ، متناولا لاكثر أخباره وآثاره وأعماله ، وفيه مشاهدته وغزواته ، وأخلاقه ومعجزاته ، وكرم آدابه ، ومناقب أصحابه ، إلى غير ذلك مما لا يخفى من غموض الاستنباطات التي ترجم عليها في الأبواب ، والاشارة إلى المذاهب المستخرجة من الأحاديث للاصحاب ، وإن لم أر له شرحا مشتملا على كشف بعض ما يتعلق من الكتاب فضلا عن كلها ، أو مستقلا بما يتعلق بالبحث عن عويصاته فضلا عن جلها ، مع ارتحال إلى بلاد كثيرة هي مظان وجدانه ، ولم أظفر بعد التفتيش والتنقيب الا على فقدانه ، والشروح التي شرحها الشارحون لا تشفى عيلا ، ولا تسقى غليلا ، وهاهو ذا كتاب الامام أبي الحسن علي بن خلف المالكي المغربي المشهور بابن بطال انما هو غالباً في فقه الامام مالك رضى الله عنه من غير تعرض لما هو الكتاب مصنوع له ، وكتاب الشيخ العلامة أبي سليمان أحمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي شكر الله مساعيه فيه نكت متفرقات ، واطائف على سبيل الطفرات ، وأما الذي ألفه الامام العالم المشهور بمغلطاي التركي المصرى فهو بكتب تميم الأطراف أشبه ، وبصحف تصحيح التعليقات أمثل ، فكأنه من إخلائه عن مقاصد الكتاب على ضمان ، ومن شرح ألفاظه وتوضيح معانيه على أمان ، ولا أقول ذلك والله أعلم به غضا من مراتبهم الجليلة العلمية ، أو وضعا من رificات أقدارهم الشريفة السنية ، حاشا من ذلك ، وكيف وإنى مقتبس من لواع أنوارهم الشارقات ، ملتمس من جوامع آثارهم البارقات ، فهم القدوة ، وبهم الأسوة ، رضى الله عنهم وعن جميع أسلافنا أئمة جابوا في تحصيلها الفلوات ، ونسوا في خدمتها اللذات والشهوات ، ومارسوا الدفاتر ، وسامروا المحابر ، فأجالوا في نظم قلائدها أفكارهم ، وأنفقوا على اقتناص شواردها أعمارهم ، ووقفوا لتقييد أوابدها ليلهم ونهارهم ، فأخذوا وبلغوا ، وأصلوا وفصلوا ، ومهدوا وأسسوا ، وجمعوا وفتنوا ، ووضعوا وأتقنوا ، وألفوا وصنفوا ، ورتبوا ودونوا ، وفرعوا وبوبوا ، وصححوا ونقحوا ، صانوها عن

التحريف والفساد، وحفظوها عن التصحيف والنقص والازدياد، وكلما عرض لهم ولها شيء من الفترة، رد الله لها الكرة، وأكمل لهم المعونة والنصرة، حتى وصلت اليها صافية المشارع، ضافية المدارع، ورياض صحائفها تصبح ممرعة، وحياض لطائفها تضحى مترعة. فعظم الله تعالى أقدارهم الفاخرة، ورفع أخطارهم الشريفة في الآخرة، وأعلى درجاتهم في أعلى عليين، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين

وإنما قصدت بذلك اظهار احتياج هذا الكتاب - الذي هو ثاني كتاب الله تعالى - الى شرح مكمل للفوائد، شامل للعوائد، عام المنافع، تام المصالح، جامع لشرح الألفاظ اللغوية الغريبة، ووجه الأعراب النحوية البعيدة، وبيان الخواص التركيبية، واصطلاحات المحدثين، ومباحث الأصوليين، والفوائد الحديثية، والمسائل الفقهية، وضبط الروايات الصحيحة، وتصحيح أسماء الرجال، وألقاب الرواة، وأنسابهم وصفاتهم، ومواليدهم ووفياتهم، وبلادهم ومروياتهم، والتلقيق بين الأحاديث المتنافية الظواهر، والتوفيق بينها وبين التراجم المستورة عن أكثر الضمائر، ولتوضيح ما صعب من سلوك مناهجها، وتبيين ما لم يظهر من مقدماتها ونتائجها، وتلين ما لم يدل من صفاتها، ولم يخضع للفهم رقابها وبعض عويصاتها، مما جل جنبها عن أن يكون شريعة لكل وارد، أو يطلع عليه الا واحد بعد واحد، فاستخرت الله تعالى واستعنت به في تأليف شرح موصوف بالصفات وزيادة، معروف بإفادة ذلك ونعم الافادة، مع اعترافي بالقصور وقلة البضاعة، والقصور وقصر الباع في هذه الصناعة، فتصدت لذلك، وشرحت مفردات اللغة الغير الواضحة، وذكرت توجيه الاعرابات النحوية الغير اللاتحة، وتعرضت لبيان خواص التراكميب، بحسب علم المعاني واظهار أنواع التصرفات البيانية، من المجاز والاستعارة، والكناية والاشارة، الى ما يستفاد منها من القواعد الكلامية، من أصول الفقه، من العام والخاص، والمجمل والمبين، وأنواع الأقيسة الخلافية والخطائية، والمسائل الفقهية، والمباحث الفروعية، ومن الآداب والدقائق ونحوها، ولما يتعلق بعلوم الحديث واصطلاحات المحدثين من المتابعة والاتصال، والرفع والارسال والتعليقات وغيرها، وتصحيح الروايات، واختلاف النسخ وترجيحها، والتعرض لأسماء الرجال، وتعجيم ألفاظها، وتوضيح ملتبسها، وتكشيف مشتبهها، وتبيين مختلفها، وتحقيق مؤلفها، وأنسابهم، وألقابهم، وبلادهم، ووفياتهم، الى آخر تراجمهم، ولفقت بين الأحاديث التي بحسب ظواهرها متنافية، والأخبار التي بادىء الرأي مقتضياتها متباينة، وبينت مناسبة الأحاديث التي في كل باب لما ترجم عليه، ومطابقتها بما عقده وأشير اليه، وهو قسم عجز عنه الفحول البوازل (١) في الأعصار، والعلماء الأفاضل من الأنصار، فتركوها واعتذروا عنها

بأعذار، ومن جملتها ما قال القاضي الامام الحافظ أبو الوليد سليمان الباجي (بالموحدة والجيم) المغربي في كتاب (التعديل والتجريح) لرجال البخاري، قال: أخبرنا أبو داود عبيد بن محمد بن أحمد الهروي، حدثنا أبو اسحاق المستملي ابراهيم بن أحمد، قال: انتسخت كتاب البخاري من أصل كان عند محمد بن يوسف الفربري، فرأيته لم يتم بعد، وقد بقيت منه مواضع مبيضة كثيرة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئاً، ومنها أحاديث لم يترجم عليها، فأضفنا بعض ذلك الى بعض، قال: وما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبي اسحاق، ورواية أبي محمد، ورواية أبي الهيثم، ورواية أبي زيد، وقد نسخوا من أصل واحد، فيها التقديم والتأخير، وإنما ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم فيما كان في طرة أو رقعة مضافة في موضع ما فأضافه إليه، ويبين ذلك أنك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينها أحاديث، قال وإنما وردت هذا لما عني به أهل بلدتنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذي يليها، وتكلمهم في ذلك من تعسف التأويل والايسوغ، والبخاري رحمه الله وان كان من أعلم الناس بصحيح الحديث وسقيمه، فليس ذلك من علم المعاني وتحقيق الألفاظ بسبيل؛ كيف وفيها روى أبو اسحاق العلة في ذلك، وبينها أن الحديث الذي يلي الترجمة ليس بموضوع لها، وإنما هو موضوع ليأتي قبل ذلك بترجمته، ويأتي للترجمة التي قبله من الحديث بما يليق بها، وسعيت فيه في توضيح العبارات وكشف القناع عن المشكلات، ولم أبال عن الإعادة في الإفادة، عند الحاجة الى البيان، ولا في تعجيم بعض الأسماء التي هي واضحة عند أهل هذا الشأن، لأنني قصدت فيه النفع للبتدئين والمنتهمين، والفائدة للمتقدمين والمتأخرين، وقد جرى في هذه الأيام في بعض أمهات بلاد الاسلام أمر، وهو أن سلطانها مرض وأراد التبرك بقراءة البخاري لاستشفاء غلته، واستسقاء غلته، فأشار الى أهلها بقراءته وأمرهم بتلاوته، فاشتبه عليهم أكثر الأسماء، مثل ابن بكير هل هو مصغر أو مكبر، حتى كادوا يتركون قراءة ذلك، فصار هذا أيضاً مضافاً الى ما كنت قصدته من الزيادة على التوضيح في قسم الأسماء، لاسيما وقد صار هذا الفن مهجوراً في أكثر الامصار، وليس للعقل فيه دخل ولا للقياس فيه اعتبار، فجاه بحمد الله كتاباً حافلاً بكل ما يحتاج اليه المحتفل به، فهو شيخ للطالب، أستاذ للتعلم، مرشد للشتغل به، فياها نعمة عظيمة أخلصت لك نقاوتها، وطعمة جسيمة حببت لك حلاوتها، وغنيمة باردة اخترت صنعها، ولقمة هنيئة أعددت لك نقيها، وهكذا تنمي الحدود. وتسفر عن مطالعها السعود، ففعلش بجد صاعد، فرب ساع لقاءك، فانك استغنيت به عن ألف كتاب أو أزيد، ولو كان لكتابي هذا نفس ناطقة، ولسان مطلقة، لقال بمقال صريح، وكلام فصيح. لله درمؤلف هذا التأليف الراق الرئيس، ولا شلت يد مصنف هذا التصنيف الفائق النفيس، وهذا الكتاب لا بد أن يقع لأحد جليلين: إما عالم منصف فيشهد لي بالخير، ويعذرني

فيما كان من العثار ، الذي هو لازم الاكثار ، وإما جاهل متعسف ، فلا اعتبار لوعوته ، ولا اعتداد بوسوسته ، ومثله لا يعابيه ، لا لمخالفته ، ولا لموافقته ، وإنما هو الاعتبار بذى النظر الذي يعطى كل ذى حق حقه

إذا رضيت عنى كرام عشيرتى فلا زال غضبانا على لثامها

هذا ولا أدعى العصمة والبشر محل النقصان ، الا من عصم الله والخطأ والنسيان من لوازم الانسان ، لكن المقصود طلب الانصاف ، والتجنب عن الحسد والعناد والاعتساف ، وفقنا الله تعالى للسداد ، وثبتنا على الصواب والرشاد ، وما توسلت به الى غرض دينوى ، من مال أو جاه ، أو تقرب الى سلطان أو خليفة ، كما هو عادة أبناء زماننا من أصحاب الهمم القاصرة ، والعقول الضعيفة ، بل جعلته الله ولوجهه خالصاً ، سائلاً أن ينفعنى به حين يكون الظل فى الآخرة قالصاً ، وأن يهب عليه قبول القبول ، فانه أكرم مسئول وأعز مأمول ، وشرفت ديباجته باسم حبيبه سيد الأولين والآخرين ، محمد عليه أفضل الصلوات وأكملها ، وأشرف التسليمات وأجلها ، وجعلته وسيلة الى حضرته الشريفة المطهرة المعظمة ووسيلة الى عتبه الجليلة المقدسة المكرمة ، صلى الله عليه وعلى آله أزكى صلاة وأعلاها ، وكنت زمان مجاورتى بمكة المشرفة مكمل لهذا الشرح فيها اذا عانت الملتزم المبارك كنت أجعل الكعبة المعظمة — زاداها الله تعالى عظمة وجلالا — شفيعاً فى أن يتقبله الله تعالى منى أحسن التقبلات ، ويصير عنده صلى الله عليه وسلم من أشرف الوسائط وأحسن الوسيلات ، ولكل منى على من أتى عليه وكل متوسل على من يتوسل اليه مشوبة من جزاء ، أو عارفة من عطاء ، فأنا أرجو شفاعته فى أن يعفو عن الزلات ، ودعوته فى أن يرحمنى ويرفعلى الدرجات ، جائزة وادخاراً ، وعطية واستظهاراً ، اللهم لا تخيب رجائنا ، واستجب دعائنا ! ولا زلت متفكر فى تسميته ، إذ كنت فى بعض الليالى فى المطاف ، بعد فراغى من الطواف ، فألهمنى ما لهم بأنه هو « الكواكب الدرارى » فى شرح صحيح البخارى ، فسميته به ، وأسأل الله تعالى أن لا يؤاخذنا بما نسينا أو أخطأنا فيه ، وأن يعفو عنا ويغفر لنا ويرحمنا انه هو الجواد الكريم ، الرؤوف الرحيم .

مقدمة

اعلم أن صحيح البخارى لا حاجة له فى بيان حاله، الى تعديل رجاله . لأنه ينقسم الى قسمين : رجال بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتفق الأمة المكرمة المعظمة الأقدار ، على أنهم عدول ثقات أختيار أبارار ، فما ذكرنا الا أنسابهم ووفياتهم ، ونحو ذلك مما تميل الخواطر اليها . وذلك لتكثير الفوائد، وتغزير العوائد، والاستئناس بها، لا للتعديل والتجريح، أو التصنيف والتصحيح، وصححنا أسماءهم احتراماً عن الاختلاط والتحريف، واتقاء عن الاختباط والتصحيف، وذلك إنما هو من كتب متعددة مشهورة عند أبناء الزمان، وصحف متكررة مذكورة بين أصحاب هذا الشأن، وأكثرها من كتاب الشيخ أبى نصر أحمد بن محمد بن الحسن الكلاباذى ، ومن تقييد المهمل للحافظ أبى على حسين الغسانى « بالمعجمة وشدة المهملة والنون » الجيانى « بالجيم وتشديد التختانية وبالنون » المغربى ، ومن كتاب الأكمال ، للامير أبى نصر ابن ما كولا ، ومن جامع الأصول للإمام أبى السعادات ابن الأثير، جزاهم الله خيراً ، ورجال بيننا وبين البخارى ، ولا حاجة لنا الى معرفتهم بذواتهم ، فضلا عن جرحهم وعدالتهم . لأن صحيحه بالنسبة الينا متواتر . ولا الى الاسناد اليهم، لكن لما كان الاسناد خصيصة هذه الأمة المباركة ، ومن جملة شرفها ، فلا بد من اعتباره اقتداء بالسلف . وحفظاً للشرف . فأقول : فأما اسنادى اليه فهو من شيوخ متوافرة ، وعلماء متكاثرة ، من أهل الحرمين الشريفين، مكة والمدينة، ضاعف الله شرفهما ، والقدس ، والخليل ، ومصر، والشام، والعراق ، وغيرها . ورحلت لأجله خاصة إلى هذه البلاد برها وبحرها . لكن السماع التام الشافى ، والاستماع الكامل الكافى ، إنما هو من شيوخ ثلاثة :

الأول : الشيخ الامام العلامة محدث الجامع الأزهر من القاهرة المعزية ، بالديار المصرية ، ناصر الدين محمد بن أبى القاسم بن اسماعيل بن محمد بن المظفر أبو عبدالله الفارقى ، كان شيخاً فقيهاً صوفياً عالماً بما يقرأ. ضابطاً مصنفاً، كان يأكل من أجرة الكتابة، وكان قد داوم سنين على قراءة شيء من صحيح البخارى صديحة كل يوم بالجامع الأزهر مات فى حدود ستين وسبعائة. فإنه حدثنى بأكثره قراءة منه، وأخبرنى بالباقي قراءة عليه. قال: أخبرنى مشايخ جمعة منهم أبو عبدالله محمد بن أبى الحرم « بالمهملة والراء المفتوحين » مكى منسوب الى مكة المشرفة، ابن أبى الذكر « بكسر المعجمة » عبد الغنى القرشى الغزىى الدمشقى، كان شيخاً مباركاً صحيح السماع مكثراً، وكان رقماً بدار الطراز من القاهرة ، مات سنة تسع وتسعين وستائة سماعاً . قال :

أخبرني الشيخ أبو عبد الله الحسين بن المبارك بن محمد الربيعي « بفتح الراء والموحدة وبالمهملة » الزبيدي (بفتح الزاي وكسر الموحدة) البغدادي الفقيه، كان ديناً خيراً حنبلياً، حدث بالعراق والشام، وألحق الأحفاد بالاجداد. ولد سنة ست وأربعين وخمسمائة، ومات سنة إحدى وثلاثين وستمائة سماعاً قال: أخبرني أبو الوقت، عبد الأول بن عيسى بن شعيب السنجري (بكسر المهمله) الهروي، الصوفي، قراءة عليه، وكان أبوه قد حمله على رقبتة من هراة إلى فوشنج لسماع الحديث، وصار شيخاً صالحاً، ألحق الصغار بالسكبار، وكان حاضر الذهن، مستقيم الرأي، وصحب شيخ الإسلام أبا عبد الله الانصاري، ولد سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، ومات سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة ببغداد. ودفن بالشونيزية قال: أخبرنا أبو الحسن، عبد الرحمن بن محمد بن المظنر بن محمد بن داود الداودي الفوشنجي (بضم الفاء وسكون الواو وفتح المعجمة وتسكين النون وبالحيم) منسوب إلى بلد بقرب هراة خراسان، قراءة عليه ونحن نسمع، كان أحد أعيان الشافعية. والأئمة أثنوا عليه في علمه، وورعه، ورسوخ قدمه في التقوى، يحكى أنه ترك أكل اللحم وقت نهى التريكان (١) مكتفياً بالسّمك، فحكى له أن بعض الأمراء أكل على حافة الموضع الذي يصاد منه السمك له ورفض ما فضل من سفرته فيه فأكل السمك منه بعد ذلك، مات سنة سبع وستين وأربعمائة. قال: أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حموية (بفتح المهمله وشدة الميم المضمومة واسكان الواو بالتحانية (السرخي) بفتح المهمله والراء وسكون المعجمة، وقد يقال بسكون الراء وفتح المعجمة) سماعاً عليه، كان ثقة صاحب أصول حسان، ولد سنة ثلاث وتسعين ومائتين، ومات سنة إحدى وثمانين وثلثمائة. قال: أخبرنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح الفريزي (بفتح الفاء وكسرها وفتح الراء الأولى وإسكان الموحدة) منسوباً إلى قرية من قرى بخارى قراءة عليه كان ثقة ورعاً، سمع الصحيح من البخاري مرتين: مرة بفريز، ومرة ببخارى وقيل ثلاث مرات وهو حامل لواء البخاري رواية، ونعم الحامل، ونعم المحمول، ولد سنة إحدى وثلاثين ومائتين، ومات سنة عشرين وثلثمائة

الثاني: الشيخ الامام الحافظ، محدث الحرم الشريف النبوي صلى الله على ساكنه، أبو الحسن علي ابن يوسف بن الحسن الزرندی (بفتح الزاي والراء وإسكان النون وبالمهمله) الأنصاري كان عالم المدينة في أوانه، المضروب إليه اكباد المطى في زمانه، وكفاه فضلاً أنه كان من أصحاب الاسماع عند الروضة الشريفة، وأرباب الافادة عند العتبة الكريمة المنيفة، صلوات الله وسلامه على صاحبها، مات سنة ثنتين وسبعين وسبعمائة. قال: أخبرنا الشيخ المعظم جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الله

(١) هكذا بالأصول التي بأيدينا ولعلها « نهى التريكان ».

ابن يوسف الأنصارى ، عرف بان شاهد الجيش «بالجيم والتحتانية والمعجمة» كان ثبت العلم وكان رئيساً لديوان الانشاء بحلب الشام ، مات بعد ستين وسبعمئة سماعاً . قال أخبرنا الشيخ أبو الطاهر اسماعيل بن عبد القوى بن أبي العز بن أبي عزون «وهو بفتح المهملة وضم الزاى المشددة وبالواو والنون» الأنصارى الشافعى المصرى ، والشيخ نظام الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن رشيق «بفتح الراء وكسر المعجمة» الربعى «بالراء والموحدة المفتوحتين وبالمهملة» المالكي قراءة عليهما وأنا أسمع خلا شيئاً يسيراً وهو من باب المسافر اذا جده به السير ، الى كتاب الصيام ، ومن باب ما يجوز من الشروط فى المكاتب الى باب الشروط فى الجهاد ، ومن باب غزوة المرأة فى البحر الى باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس فانه بالاجازة ، قال أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن على بن مسعود الأنصارى البوصيرى «بضم الموحدة وسكون الواو وكسر المهملة واسكان التحتانية وبالراء» قرأه عليه قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن بركات ويقال ابن هلال السعدى النحوى اللغوى سماعاً ، قال : أخبرتنا أم الكرام كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية سماعاً ، قالت : أخبرنا الامام أبو الهيثم «بفتح الهاء واسكان التحتانية وبالمثلثة» محمد بن مكى «بفتح الميم وشدة الكاف والتحتانية» ابن محمد بن زراع «بضم الزاى وخفصة الراء وبالمهملة» الأديب الكشمينى «بضم الكاف وتسكين المعجمة وبفتح الهاء وكسرها وقد تمال الألف وقيل الياء على الأصل» وهى قرية بمرو ، سماعاً عليه ، قال : أخبرنا الفربرى سماعاً عليه

الثالث : الشيخ الكبير الثقة بقية السلف ، قدوة الخلف ، جمال الدين محمد بن الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد الله بن عبد المعطى الأنصارى المكي ، محدث الحرم الشريف الالهى ، كثير الطاعات والعبادات ، غزير المناسك والطوافات ، أخبرنا أنه حج خمساً وسبعين حجة ، سمعنا عليه صحيح البخارى بمكة المشرفة بالمسجد الحرام بباب الرحمة ، تجاه الكعبة المعظمة ، زادها الله عظمة ، حذاء الركن اليمانى الا من كتاب الشهادات الى سورة الفتح ، فانه كان بداره المباركة التى بقرب الباب المشهور بباب ابراهيم من الحرم الشريف ، فى ثلاثة أشهر آخرها شهر رمضان سنة خمس وسبعين وسبعمئة ، قال أخبرنا الشيخ الراوية شيخ علماء الشرق والغرب ، امام مقام ابراهيم الخليل ، صلوات الله تعالى وسلامه عليه رضى الدين أبو إسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الطبرى ، مات سنة اثنين وعشرين وسبعمئة سماعاً بسماعه على الشيخ الجليل المسند ، ركن الدين عبد الرحمن بن أبى حرمى «بالمهملة والراء المفتوحتين» ابن بنين «بلفظ جمع الابن» الكاتب المكي ، ما خلا من باب قول الله تعالى والى مدين أخام شعيباً ، الى باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فانه بالاجازة ، قال : أخبرنا الشيخ أبو الحسن على

ابن حميد «بضم الحاء» ابن عمار «بتشديد الميم» الأثرابلسي «بفتح الهمزة واسكان المهملة وبالراء وضم الموحدة وباللام وبالمهملة» المكّي سماعاً، قال أخبرنا أبو مكتوم «بالفوقانية» عيسى بسماعه عن والده الحافظ أبي ذر «بفتح المعجمة وشدة الراء» عبد بن محمد بن أحمد الهروي، ولد سنة خمس أوست وخمسين وثلثمائة، ومات سنة أربع وثلثين وأربعمائة، بسماعه عن الأئمة الثلاثة أبي الهيثم الكشميري وأبي محمد السرخسي المتقدم ذكرهما، وأبي اسحاق بن ابراهيم بن محمد بن أحمد المستملى ببلخ وكان من الثقات، مات سنة ست وسبعين وثلثمائة، وهذا وللشيخ رضى الدين امام المقام طريقة غير طريقة الفريرى، وهى من النفايس، وبها يكمل لنا من البخارى فى كل مرتبة راوبان، وهو مهتم به معتنى عليه عند أهل هذا الشأن، قال: أخبرنا الشيخ ركن الدين عبد الرحمن الكاتب، عن الحافظ أبى طاهر أحمد بن محمد بن سلفه «بكسر المهملة وفتح اللام وبالفاء» وهو أعجمى ومعناه بالعربى: ثلث شفاه، لأن شفته كابت مشقوقة، وأصله كان بالموحدة فأبدلت بالفاء، الأصفهاني، ولد سنة ثنتين وسبعين وأربعمائة ومات سنة ست وسبعين وخمسمائة فجأة بالاسكندرية قال أخبرنى أبو الخطاب «بالمعجمة وشدة المهملة» نصر «بسكون المهملة» ابن أحمد بن البطر «بفتح الموحدة وكسر المهملة» القارىء من القراءة سماعاً، ولد فى سنة ثمان وتسعين وثلثمائة، ومات سنة أربع وتسعين وأربعمائة، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا المؤدب، ويعرف بابن البيع «بفتح الموحدة وكسر التحتانية الشديدة» ولد سنة احدى وعشرين وثلثمائة، ومات سنة ثمان وأربعمائة، قال: أخبرنا القاضى الفقيه أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل الضبي «بالمعجمة» المحاملى، كان أحد أجداده يتبع المحمل الذى يركب عليه، وهو آخر من روى عن البخارى ببغداد، وقال بعضهم: سماعه منه إنما هو لبعض صحيحه لالكله، ولد سنة خمس وثلثين ومائتين ومات سنة ثلاثين وثلثمائة



ترجمة البخاري

رضي الله تعالى عنه

ترجمة
البخاري
رضي الله عنه

وأما البخاري فهو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبج «بفتح الموحدة وإسكان الراء وكسر المهملة وتسكين الزاي وبالموحدة» الجعفي «بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء» البخاري؛ أسلم المغيرة وكان مجوسياً على يد اليماني الجعفي وإلى بخاري؛ وأبوه إسماعيل كان من خيار الناس، وأمه كانت مجابة الدعوة وكان البخاري رحمه الله قد ذهب بصره وهو صغير، فرأت أمه في المنام إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، وقال: يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة دعائك أو بكائك فأصبح بصيراً؛ وأولد ببخاري سنة أربع وتسعين ومائة، وألم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر سنين أو أقل؛ ثم حج به أبوه، فرجع أبوه وهو أقام بمكة المكرمة في طلب العلم، وذلك سنة ثمان عشرة من عمره؛ ورحل رحلات واسعة في طلب الحديث إلى أمصار الإسلام، وكتب عن شيوخ متوافرات، وأئمة متكاثرات، قال رحمه الله تعالى: كتبت عن ألف وثمانين رجلاً ليس فيهم إلا صاحب حديث كلهم كانوا يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. حتى صار إمام أئمة الحديث والمقتدى به في هذا الشأن، وأجمع المحققون على أن كتابه أصح كتاب بعد القرآن. وروى عنه خلائق كثيرون، نحو من مائة ألف أو يزيدون؛ أو ينقصون، وعظمه العلماء غاية التعظيم، وكرمه الفضلاء نهاية الاجلال والتكريم، حتى أن مسلماً صاحب الصحيح كلما دخل عليه يسلم ويقول دعني أقبل رجلك يا طبيب الحديث في علله، ويأستاذ الأستاذين، وياسيد المحدثين؛ وقال أبو عيسى الترمذي: لم أر مثله وجعله الله زين هذه الأمة. وقال أبو نعيم: إنه فقيه هذه الأمة، وقال محمد بن بشار «بإجماع الشين» وكان علماء مكة يقولون هو امامنا وفقهينا وفقه خراسان، وقال ابن المديني: ما هو رأي مثل نفسه، وقال ابن خزيمة «مصغر الخزمية، بالمعجمة والزاي» ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث منه وأحفظ وقال بعضهم هو آية من آيات الله يمشي على وجه الأرض، ونحو ذلك؛ وكان رحمه الله في سعة من الدنيا، وقد ورث من أبيه مالا، وكان يتصدق به، وربما كان يأتي عليه نهار ولا يأكل فيه وإنما كان يأكل أحياناً لوزتين أو ثلاثاً، وكان يختم في كل ثلاث ليال، وكان حفظه الله في غاية الكمال؛ قال: خرجت هذا الصحيح من زهاء ستائة ألف حديث، وقال: ما وضعت في كتابي هذا حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين؛ وقيل كان ذلك بمكة المشرفة، شرفها الله تعالى والغسل بماء زمزم والصلاة خلف المقام؛ وقيل كان بالمدينة صلى الله على صاحبها، وترجم أبوابه في الروضة المباركة

وصلى لكل ترجمة ركعتين ؛ وقيل صنف الجامع في ست عشرة سنة والله أعلم بذلك بما ودخل بغداد مرات، وانقاد أهلها له في الحديث بلا منازعة ؛ ولهم معه حكاية مشهورة في امتحانهم له بقلب الأسانيد والمتون ، فصحح كلها في الساعة ؛ وحين وقمت الفتنة واشتدت المحنة في مسألة خالق القرآن رجع من بغداد الى بخارى فتلقيه أهلها في تحمل عظيم ، ومقدم كريم ؛ وبقي مدة يتحدثهم في مسجده فأرسل اليه أمير البلد خالد بن محمد الذهيلي يتلطف معه ويسأله أن يأتيه بالصحيح ، ويحدثهم به في قصره فامتنع البخارى من ذلك ، وقال : لا أذل العلم ولا أحمله الى أبواب الناس ، فحصلت وحشة بينهما فأمره الأمير بالخروج من البلد ويقال إن البخارى دعا عليه فلم يأت شهر حتى ورد أمر دار الخلافة بأن ينادى على خالد في البلد ، فنودى عليه على أثنان ، وحبس إلى أن مات ؛ ولما خرج من بخارى كتب اليه أهل سمرقند يخطبونه إلى بلدهم فسار اليهم فلما كان بقرية خرتنك « بفتح المعجمة واسكان الراء وفتح الفوقانية وسكون التون » وهى على فرسخين من سمرقند ، بلغه أنه قد وقع بينهم بسببه فتنة فقوم يريدون دخوله وقوم يكرهونه ، فأقام بها حتى ينجلي الأمر فضجر ليلة ودعا — وقد فرغ من صلاة الليل — اللهم قد ضاقت على الأرض بما رحبت فاقبضنى إليك فمات في ذلك الشهر سنة ست وخمسين ومائتين وعمره اثنان وستون سنة ؛ فإن قلت : كيف استجاز الدعاء بالموت وقد خرج هو في صحيحه « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به » قلت : نصوا بأن المراد بالضر هو الدينوى ، وأما اذا نزل به ضر دينى فانه يجوز تمنيه خوفا من تطرق الخلل فى الدين ؛ ولما دفن رحمة الله عليه فاح من تراب قبره رائحة الغالية أطيب من المسك ؛ وظهر سوار يبيض فى السماء مستطيلة حذاء القبر ؛ وكانوا يرفعون التراب منه للبركة حتى ظهرت الحفرة للناس ، ولم يكن يقدر على حفظ القبر بالحراس ، فنصب على القبر خشب مشبكات ، فكانوا يأخذون ما حوالبه من التراب والحصىات ، ودام ريح الطيب أياماً كثيرة حتى تواتر عند جميع أهل تلك البلاد ، وأمثال هذه الكرامات الالهية لا يستعظم بالنسبة إلى أمثال هؤلاء العباد ، رفع الله تعالى ذكره الشريف وقد فعل ، وجعل له لسان صدق فى الآخرين وقد جعل !

واعلم أن الحديث ، موضوعه : هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله وحده : هو علم يعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله ، وغايته : الفوز بسعادة الدارين ؛ وأن عدد كتب الجامع مائة و شىء ، وعدد الأبواب ثلاثة آلاف وأربعمائة وخمسون باباً مع اختلاف قليل فى نسخ الأصول ؛ وعدد الأحاديث المسندة فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً ؛ والمكررات منه قريب النصف ؛ فأحاديثه بدون التكرار تقارب أربعة آلاف وعدد مشايخه الذين خرج عنهم فيه مائتان وتسعة وثمانون ، وعدد من تفرد بالرواية عنهم دون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْأَمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي بَرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى آمِينَ

بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كيف كان
بدء الوحي

وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ (إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ)

مسلم مائة وأربعة وثلاثون، وتفرد أيضا بمشايخ لم تقع الرواية عنهم كبقية أصحاب الكتب الخمسة إلا بالواسطة، ووقع له اثنان وعشرون حديثا عاليا رفيعا، ثلاثي الاسناد، أعلى الله درجته ودرجتنا يوم التناد، على رؤس الاشهاد، ورزقنا شفاعته من توسلنا اليه بكلامه، خير خلائقه وأفضل أنامه، وجمعنا عند حضرته الشريفة صلى الله عليه وسلم في دار الكرامة، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين!

قال أبو عبد الله البخاري رضى الله عنه : —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب كيف كان بدء الوحي. قوله (باب) يجوز فيه وفي نظائره أوجه ثلاثة أحدها رفعه مع التنوين والثاني رفعه بلا تنوين على الإضافة وعلى التقديرين هو خبر مبتدأ محذوف أى هذا باب والثالث باب على سبيل التعداد للابواب بصورة الوقف فلا إعراب له. قوله (وقول الله) هو مجرور عطفا على محل الجملة التي هي كيف كان بدء الوحي أو هو مرفوع عطفا على لفظ البدء وأجاز القاضى

الرفع على الابتداء وذكر البخارى الآية الكريمة لأن عادته أن يستدل للترجمة بما وقع له من قرآن أو سنة مسندة وغيرها وأراد أن الوحي سنة الله تعالى في أنبيائه . وقال الامام أبو الحسن على بن بطال المالكي المغربي : معنى هذه الآية أن الله تعالى أوحى الى محمد صلى الله عليه وسلم كما أوحى الى سائر الأنبياء وحي رسالة لا وحي إلهام لأن الوحي ينقسم الى وجوه . وأقول انما ذكر نوحا ولم يذكر آدم لأنه أول مشرع عند بعض العلماء أو لأنه أول نبي عوقب قومه بخصمه به تهديداً لقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ﴿ بدء الوحي ﴾ البدء على وزن فعل محتمل أن يكون مهموزا فهو بمعنى الابتداء أو أن يكون ناقصا فهو بمعنى الظهور والوحي أصله الاعلام في خفاء وقيل الاعلام بسرعة وكل ما دللت به من كلام أو كتابة أو رسالة أو إشارة فهو وحي ومن الوحي الرؤيا والالهام وأوحى ووحى لغتان والأولى أفصح وبها ورد القرآن وقد يطلق ويراد به اسم المفعول منه أى من الموحى وأما بحسب اصطلاح المشرعة فهو كلام الله المنزل على نبي من أنبيائه . وقال الامام أبو عبد الله التيمي : الاصفهانى الوحي أصله التفهيم وكل ما فهم به شئ من الاشارة والالهام والكتب فهو وحي قيل فى قوله تعالى « فأوحى اليهم أن سبحوا بكرة وعشيا » أى كتب وفى قوله « وأوحى ربك الى النحل » أى ألهم وأما الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر

يرمون بالخطب الطوال وتارة وحي الملاحظ خيفة الرقباء

وقال واعلم انه لما كان كتابه معقودا على أخبار النبي صلى الله عليه وسلم طلب تصديره بأول شأن الرسالة والوحي ولم يرد أن يقدم عليه شيئا ولهذا لم يقدم عليه الخطبة . فان قيل ترجمه لبيان بدء شأن الوحي والحديث لبيان كون الأعمال محتاجة الى النية قلنا . قال العلماء : البخارى رحمه الله أورد هذا الخبر بدلا من الخطبة وأنزله منزلتها فكأنه قال بدأت بهذا الكتاب وصدرته بكيفية بدء الوحي وقصدت به التقرب الى الله تعالى فان الأعمال بالنيات . قال واعلم أنه لو قال كيف كان الوحي وبدؤه لكان أحسن لأنه تعرض لبيان كيفية الوحي لا بيان كيفية بدء الوحي . وكان ينبغي أن لا يقدم عليه بعقب الترجمة غيره ليكون أقرب إلى الحسن وكذا حديث ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس لا يدل على بدء الوحي ولا تعرض له غير أنه لم يقصد بهذه الترجمة تحسين العبارة وانما مقصوده فهم القارىء والسامع إذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتمغل بها تعويلا على فهم القارىء . أقول ليس قوله لكان أحسن مسلما لأننا لا نسلم أنه ليس بيانا لكيفية بدء الوحي إذ يعلم بما فى الباب أن الوحي كان ابتداءه على حال المنام ثم فى حال الخلوة بفقر حراء على الكيفية المذكورة من الغط ونحوه ثم ما فر هو عنه لازم عليه على هذا

١ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّيْبِرِ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

التقريب أيضا إذ البدء عطف على الوحي كما قرره فيصح أن يقال ذلك إيراداً عليه وليس قوله كان ينبغي أيضا مسلماً إذ هو بمنزلة الخطبة وقصد التقرب كما قال هو بنفسه والسلف كانوا يستحبون افتتاح كلامهم بحديث النية بيانا لاختصاصهم فيه وليس قوله وكذا حديث ابن عباس مسلماً إذ فيه بيان حال الرسول صلى الله عليه وسلم عند ابتداء نزول الوحي أو عند ظهور الوحي والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشأنه أي تعلق كان كما في التعلق الذي للحديث الهرقلي وهو أن القصة وقعت في أحوال البعثة ومبادئها أو المراد من الباب بجملته بيان كيفية بدء الوحي لا كل حديث منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي من كل حديث شيء مما يتعلق به لصحت الترجمة . قوله (الحميدى) أشرف الكتاب أولاً بنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يناسب ثم أشرح الباقي بترتيب الكتاب وهو صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن اليأس^(١) بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . إلى هنا إجماع الأمة وما بعد مختلف فيه والنصر هو أبو قريش في قول الجمهور وقيل فهر وقيل غيره . وأمه صلى الله عليه وسلم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور ومناف بفتح الميم وقصى بصيغة التصغير وقلاب بكسر الكاف وباللام الخفيفة ومره بضم الميم وتشديد الراء ولؤى بالتصغير وغالب بالعين المنقطة وفهر بكسر الفاء وبالراء والنضر بالنون المفتوحة وسكون الضاد المعجمة وخزيمة مصغر الخزيمة بالمعجمة والزاي ومدركة بصيغة اسم الفاعل ومضر بضم الميم وفتح الضاد المنقوطة ونزار بكسر النون وبالزاي والراء ومعد بفتح الميم . وأما مولده صلى الله عليه وسلم فالصحيح من الأخبار أنه عام الفيل وقيل بعده ثلاثين أو أربعين سنة وأنه في يوم الاثنين من ربيع الأول لثنتي عشرة خلت منه وقيل ثمان أو ليلتين أو لعشر . وبعث رسولاً إلى الناس كافة بمكة ابن أربعين سنة ثم أقام بعد النبوة بها ثلاث عشرة سنة على الأصح ثم هاجر إلى المدينة فأقام عشرأ بالاتفاق فالصحيح في عمره ثلاث وستون سنة وقدم المدينة يوم الاثنين ضحى لثنتي عشرة خلت من ربيع الأول وابتدأ التاريخ الإسلامى من هجرته صلى الله عليه وسلم . قال الحاكم أبو أحمد ولد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة مهاجراً يوم الاثنين وقدم المدينة يوم الاثنين وتوفى يوم الاثنين صلى الله

نسب النبي
عليه السلام

(١) اليأس بالهمز : وهو أول من أصابه اليأس « أي النول »

الْأَنْصَارِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

عليه وسلم . وأما الرواة فالحميدى بصيغة التصغير وياها النسبة هو أبو بكر الحميدى عبد الله بن الزبير الحميدى
ابن عيسى بن عبيد الله بن الزبير بن عبيد الله بن حميد القرشى الأسدى منسوب الى جده الأعلى وهو
رئيس أصحاب سفيان بن عيينة توفى بمكة سنة تسع عشرة ومائتين . وأما (سفيان) فهو بضم السين
على المشهور وحكى فتحها وكسرهما أيضا وهو أبو محمد بن عيينة بن أبي عمران الهلالى الكوفى سكن
مكة ومات بها قال قرأت القرآن وأنا ابن أربع سنين وكتبت الحديث وأنا ابن سبع سنين وروى
عن ابن أخيه الحسن بن عمران بن أبي عيينة قال قال لى سفيان بمزدلفة قد وافيت هذا الموضع
سبعين مرة أنزل كل مرة اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا المكان وقد استحيت من الله من كثرة
ما أسأله فتوفى فى السنة الداخلة يوم السبت غرة رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وروى سفيان
الثورى عن يحيى القطان عن ابن عيينة وهذا من الطرف لأنه من رواية الأكبر عن الأصغر . أما
(يحيى) فهو أبو سعيد بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الانصارى تابعى اتفق العلماء على
جلالته وحفظه وعدالته قال أحمد بن حنبل رضى الله عنه يحيى بن سعيد أثبت الناس توفى سنة
أربع أو ثلاث أو ست وأربعين ومائة بالعراق وقيل بالهاشمية مكان والانصارى نسبة الى الانصار
الذى هو كالعلم للقبيلتين الأوس والخزرج ولهذا أجاز النسبة الى لفظ الجمع وسموا أنصاراً لانهم
نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى «والذين آووا ونصروا وواحد» الانصار نصير
كشريفوا أشراف . وأما (محمد) فهو أبو عبد الله بن ابراهيم بن الحارث بن محمد بن خالد بن صخر
ابن عامر بن كعب بن سعيد بن تيم بن مرة المدنى القرشى التيمى تابعى توفى بالمدينة سنة
عشرين أو إحدى وعشرين ومائة وأما (علقمة) فهو بفتح العين المهملة (والوقاص) بتشديد القاف
(واللبثى) بالياء المثناة من تحت والثاء المثناة توفى بالمدينة فى خلافة عبد الملك . وأما (عمر رضى الله
عنه) فهو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بالمثناة التحتانية
ابن عبد الله بن قرط بضم القاف وبالطاء المهملة ابن رزاح براء مفتوحة ثم زاي والهاء المهملة بن عدى
ابن كعب القرشى الدوى أسلم رضى الله عنه بمكة قديما وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدرأ ومشاهد كلها وهو أول من سمي بأمر المؤمنين من الخلفاء ولى الخلافة عشر سنين وخمسة

سفيان
ابن عيينةيحيى
ابن سعيد

محمد التيمى

علقمة الليثى

عمر
ابن الخطاب

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ

أشهر أو ستة أشهر طعنه أبو لؤلؤة يوم الأربعاء لأربع بقين من ذى الحجة أو لثلاث سنة ثلاث وعشرين وتوفى في مستهل المحرم لسنة أربع وعشرين وهو ابن ثلاث وستين سنة مثل سن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضى الله عنه على الصحيح ودفن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضى الله عنه فى حجرة عائشة رضى الله عنها صلى عليه صهيب ومناقبه أكثر من أن تحصى وقد ذكر البخارى طرفا منها كما سيحىء بشرحه ان شاء الله تعالى . واعلم أن البخارى رضى الله عنه على ما فى بعض النسخ ذكر الثلاثة الأول من السند بلفظ التحديث والثلاثة الآخر بلفظ السماع والرابع بلفظ الاخبار وعلى ما سيذكره هو عن الحميدى فى كتاب العلم لا تفاوت بينها قال ثمة قال الحميدى كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحدا والجمهور قالوا على الدرجات لهذه الثلاثة سمعت ثم حدثنا ثم أخبرنا مع فرق أيضا بين المفرد والجمع كما قال فى الاخبار بلفظ أخبرنى مفرداً وفى التحديث بلفظ حدثنا جمعا وقيل بغير ذلك أيضا . ثم اعلم أن فى هذا الاسناد لطيفة وهو أن فيه ثلاثة من التابعين المدنيين يروى بعضهم عن بعض وهم يحيى ومحمد وعلقمة وقد يقع ما هو أطف منه وهو ما عن أربعة من التابعين . قوله (على المنبر) بكسر الميم وهو مشتق من المنبر وهو الارتفاع وهو بلفظ الآلة لأنه آلة الارتفاع واللام فيه للعهد يعنى به منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بالمدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام . قوله (إنما الأعمال بالنيات) هذا التركيب مفيد للحصر اتفاقا من المحققين أى لا عمل الا بالنية فقيل لأن الأعمال جمع محكى باللام مفيد للاستغراق وهو مستلزم للقصر إذ معناه كل عمل بالنية فلا عمل الا بالنية والا فلا يصدق كل عمل بالنية وأما انما فلا تفيد الا التأكيد وعليه بعض الأصوليين وقيل إنما للحصر فقيل انما افادته له بالمنطوق وقيل بالمفهوم ووجهه بأن إن للاثبات وما للنفي فيجب الجمع بينهما وليس كلاهما متوجهين الى المذكور ولا الى غير المذكور بل الاثبات متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور اذ لا قائل بالعكس اتفاقا واعتراض عليه بأنه لا يجوز اجتماع ما المنفية بأن المثبتة لاستلزام اجتماع المتصدرين على صدر واحد ولما يلزم من إثبات النفي لأن النفي هو مدخول الكلمة المحققة فلفظ ما هى ما المؤكدة لا النافية فتفيه الحصر لأنه يفيد التأكيد على التأكيد ومعنى الحصر ذلك وأقول المراد بذلك التوجيه أن إنما كلمة موضوعة للحصر وذلك سر الوضع فيه لأن الكلمتين والحالة هذه باقيتان على أصلهما مرادتان بوضعهما فلا يرد الاعتراض وأما توجيهه بكونه تأكيداً على تأكيد

كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ

فهو من باب إيهام العكس إذ لما رأى الحصر فيه تأكيد على تأكيد ظن أن كل ما فيه تأكيد على تأكيد حصر وليس كذلك والا لكان والله أن زيدا لقائم للحصر وهو باطل . قوله « بالنيات » هو جمع النية وهو القصد الى الفعل . قال الشيخ أبو سليمان الخطابي : معنى النية قصدك الشيء . بقلبك وتحري الطلب منك له وقيل هي عزيمة القلب . التيمى : النية ههنا وجهة القلب . القاضى البضاوى : النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر حالا ، أو مآلا . والشرع خصصها بالارادة المتوجهة نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامثالا لحكمه والنية فى الحديث محمولة على المعنى اللغوى ليحسن تطبيقه لما بعده تقسيمه الى من كانت هجرته الى كذا وكذا فانه تفصيل لما أجمله واستنباط للمقصود عما أصله وقال والحديث متروك الظاهر لأن الذوات غير منتفية والمراد به نفي أحكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة أولى لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه ولأن اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذات وبالتبع على نفي جميع الصفات فلما نزع الدليل دلالاته على نفي الذات بقى دلالاته على نفي جميع الصفات . النووى : النية القصد وهو عزيمة القلب أقول ليس هو عزيمة القلب لما قال المتكلمون القصد الى الفعل هو ما نجده من أنفسنا حال الإيجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من جهتين فلا يصح تفسيره به وكلام الخطابي أيضا يشعر بالمغايرة بينهما . فان قلت النيات جمع قلة كالأعمال وهى للعشرة فمادونها لكن المعنى أن كل عمل إنما هو بنية سواء كان قليلا أو كثيرا . قلت الفرق بالقلة والكثرة إنما هو فى النكرات لافى المعارف . قوله « لكل امرئ ما نوى » الامرؤ الرجل وفيه لغتان امرئ نحو زبرج ومرء نحو فلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرائب لأن عين فعله تابع للام فى الحركات الثلاث دائما وكذا فى مؤنثه أيضا لغتان امرأة ومراة وفى هذا الحديث استعمل اللغة الأولى منهما من كلا النوعين إذ قال « لكل امرئ والى امرأة » قوله « هجرته » الهجرة الترك وههنا أراد ترك الوطن ومفارقة الأهل وسمى الذين تركوا مكة وتحولوا الى المدينة من الصحابة بالمهاجرين لذلك قوله « إلى دنيا » لفظة دنيا تصورة غير منونة لأنها فعل من الدنو وموصوفها محذوف أى الحياة الدنيا قال الشيخ ابن مالك فى كتاب الشواهد فى استعمال دنيا منكر اشكال لأنها أفعل التفضيل فكان حقها أن تستعمل باللام كالكبرى والحسنى إلا أنها خلعت عنها الوصفية رأسا وأجريت مجرى مالم يكن وصفا ونحوه قول الشاعر

وان دعوت إلى جلي ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا
فان الجلي مؤنث الأجل فخلعت عنها الوصفية وجعلت اسما للحادثة العظيمة . أقول والدليل على
جعلها اسما قلب الواو ياء لأنه لا يجوز القلب إلا في الفعل الاسمية . التيمى : الدنيا مؤنث الأدنى
لا ينصرف مثل حبل لا اجتماع أمرين فيها أحدهما الوصفية والثاني لزوم التأنيث . أقول ليس ذلك
لا اجتماع أمرين فيها إذلا وصفية ههنا بل امتناع صرفه للزوم التأنيث للالف المقصورة وهو قائم
مقام العلتين فهو سهو منه قوله «الى دنيا» هو إما متعلق بالهجرة إن كان لفظ كانت تامة أو خبر
لكانت ان كانت ناقصة . فان قلت لفظ كانت ان كان باقيا في المضى فلم يعلم أن الحكم بعد صدور
الكلام من الرسول أيضا لذلك أم لا وأن نقل العكس فيها بسبب تضمنين من لحرف الشرط الى
معنى الاستقبال ففي الجملة الحكم إما للماضى وإما للمستقبل . قلت جاز أن يراد به أصل الكون أى
الوجود مطلقا من غير تقييد بزمان من الأزمنة الثلاثة أو يقاس أحد الزمانين على الآخر أو يعلم
من الاجماع أن حكم المكلفين على السواء لا لعارض . قوله «الى ماهاجر اليه» إما أن يكون متعلقا
بالهجرة والخبر محذوف أى هجرته الى ماهاجر اليه غير صحيحة أو غير مقبولة وإما أن يكون خبر
فهجرته والجملة خبر المبتدأ الذى هو من كانت وأدخل الفاء فى الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط . فان
قلت المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة فى الاخبار . قلت لا اتحاد اذا الخبر محذوف
وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهى هجرة قبيحة خسيصة لأنه الخبر
وكذا الشرط والجزاء اذا اتحادا صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعري وشعري ومن كانت هجرته
الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله أو التحقير نحو فهجرته الى ماهاجر اليه ثم لا يخفى أن
انما الأعمال بالنيات لقصر المسند اليه على المسند وانما لكل امرئ ما نوى قصر المسند على المسند اليه اذ
المراد إنما لعمل كل امرئ ما نوى إذ القصر بانما لا يكون الا فى الجزء الآخر واذا قلنا تقديم الخبر
على المبتدأ يفيد القصر فى إنما لكل امرئ ما نوى نوعان من الحصر . واعلم أنه تقرر فى الأصول
أن الجمع اذا ذكر فى مقابلة الجمع يفيد التوزيع فعنائه كل عمل انما هو بنية . فان قلت النية أيضا عمل
لأنه من أعمال القلب فان احتاج كل عمل الى نية فالنية أيضا تحتاج الى نية وهلم جرا . قلت المراد بالعمل
عمل الجوارح نحو الصلاة والزكاة فاذا كان خارج عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل . فان قلت المتروك
أيضا عمل لأن الأصح أن الترك كف النفس فيحتاج الى النية . قلت نعم اذا كان المقصود منه امتثال
أمر الشارع وتحصيل الثواب أما فى إسقاط العقاب فلا فالترك للزنا يحتاج فيه لتحصيل الثواب الى
النية وما اشهر أن المتروك لا يحتاج اليه يريدون به فى الاسقاط وههنا بعد ما ذكرنا من اللغة والاعراب
والبيان والأصول وانفقته يستفاد منه مسألة أخرى أصولية وهى أنه لا يجوز تكليف الغافل فان الفعل

امثالاً يعتمد العلم ولا يكفي مجرد الفعل . فان قلت فما قولك في إيجاب معرفة الله تعالى للغافل عنه قلت لا مدخل له في المبحث لأن المراد تكليف الغافل عن تصور التكليف لاعن التصديق بالتكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لأنهم تصوروا التكليف لما قيل لهم أنهم مكلفون وإنما كانوا غافلين عن التصديق الخطابي . صدر أبو عبد الله البخارى كتابه بحديث النية وهو حديث كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديمه أمام كل شيء ينشأ وينتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة اليها في جميع أنواعها ووقع في روايتنا وجميع نسخ أصحابنا مخروما قد ذهب شطره وهو قوله «فن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرت الى الله والى رسوله» ولست أدري كيف وقع هذا الاغفال ومن جهة من عرض من روايته وقد ذكره البخارى في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدى فجاء به مستوفى مذكورا بشطريه ولا شك في أنه لم يقع من جهة الحميدى فقد رواه لنا الاثبات من طريقه تاما غير ناقص قال وقوله «انما الاعمال بالنية» لم يرد به أعيان الأعمال لأنها حاصلة حسا وعيانا بغير نية وانما معناه أن صحة أحكام الأعمال في حق الدين إنما يقع بالنية وأن النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكلية إنما عاملة بركبتها لإيجابها ونفيها فهي تثبت الشيء وتنفي ما عداه فدلالتها أن العبادة اذا صحبتها النية صحت واذا لم تصحبها لم تصح . أقول علم من تقريره أن الباء للمصاحبة وأنها متعلقة يقع صحيحا أى يصح قال ومقتضى حق العموم فيها يوجب أن لا يصح عمل من الأعمال الدينية أقوالها وأفعالها فرضها ونقلها قليلها وكثيرها الا بنية ودخل فيها التوحيد الذى هو رأس أعمال الدين فلا يصح الا بقصد الاخلاص فيه أقول ليس قوله ودخل فيها التوحيد مسلما لأن التوحيد من الاعتقادات لا من العمليات اللهم الا أن يراد بالتوحيد قول كلمة الشهادة وبالعمل ما يتناول عمل اللسان وقال قوله «لكل امرئ ما نوى» تفصيل لبيان ما تقدم ذكره وفيه معنى خاص لا يستفاد من انما الأعمال بالنيات وهو إيجاب تعيين النية للعمل الذى يباشره فلو نوى أن يصلى ركعتين يكرتان عن فرضه ان فاته والا فهى تطوع لم تجزه عن فرضه لانه لم يحض النية له وانما داول فى النية بين الفرض وبدله فلم تجد النية قرارا وأما مواضع النية فمنها ما يجب مقارنتها للعمل كنية الصلاة ومنها ما يجوز تقديمها عليه كالصيام وقد يقع فى بعض الاحوال على إبهام ثم يقع التعيين فيما بعد كمن عليه كفارتان من قتل وظهار فأعتق رقبة ونوى بعده لأحدهما وعلى كل حال فلا ينفك عمل من العبادات عن نيتها وانما جاز التقديم والتأخير لاسباب ليس هذا موضع ذكرها وقد يستدل من هذا الحديث فى مواضع من المعاملات وما يتصل بها كمن أكره على الكفر فتكلم به وهو ينوى خلافه فانه لا يكفر وككنايات اطلاق فانه لو لم ينو اطلاق لم يقع وزعم قوم أن الاستدلال به فى غير العبادات غير صحيح لأن الحديث انما جاء فى اختلاف مصارف وجوه العبادات لكن عوام الفقهاء ينظرون الى اتساع اللفظ واحتمال الاسم

لما يصلح صرفه اليه من المعاني ولا يراعون الاسباب التي يخرج عليها الكلام ولا يقصرونه عليها . وأقول حاصله أن العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب . قال وقوله « فمن كانت هجرته » الى آخره معناه ان قصد بالهجرة القربة الى الله فهجرته مقبولة الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدينا فهي حظه ولا حظ له في الآخرة وقالوا انما جاء هذا الحديث في رجل كان يخطب امرأة بمكة فهاجرت الى المدينة فبعمها الرجل رغبة في نكاحها فسمى بمهاجر أم قيس . التيمي : ان قيل قد روى البخاري هذا الحديث في مواضع من كتابه فلم قدم هذا الطريق وصدر به كتابه قلنا لروايته إياه عن الامام الكبير المقدم الحميدي عن سفيان ومعناه أن العمل انما يكمل عملا ويرجى فيه القبول اذا وجهت قلبك وقصدت به التقرب إلى الله . وأقول وحاصله أن التقرير انما الأعمال تكمل بالنيات أو تقبل بالنيات والباء للاستعانة قال والنية أبغ من العمل ولهذا المعنى تقبل النية بغير عمل فاذا نوى حسنة فانه يجزى عليها ولو عمل حسنة بغير نية لا يجزى عليها . فان قيل فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرة » وروى أيضا أنه قال « نية المؤمن خير من عمله » فالنية في الحديث الأول دون العمل وفي الثاني فوق العمل وخير منه . قلنا أما الحديث الأول فلان الهام بالحسنة اذا لم يعملها خلاف العامل لأن الهام لم يعمل والعامل لم يعمل حتى هم ثم عمل وأما الثاني فلأن تخليد الله تعالى العبد في الجنة ليس لعمله وانما هو لنيته لأنه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله أو أضعافه الا أنه جازاه بنيته لأنه كان ناويا أن يطيع الله تعالى أبدا لو بقي أبدا فلما اخترته منيته دون نيته جزاه الله عليها وكذلك الكافر لأنه لو كان يجازى بعمله لم يستحق التخليد في النار إلا بقدر مدة كفره غير أنه نوى أن يقيم على كفره أبدا لو بقي جازاه الله على نيته . وأقول يحتمل أن يقال إن المراد منه أن النية خير من عمل بلا نية إذ لو كان المراد خير من عمل مع نية يلزم أن يكون الشيء خيرا من نفسه مع غيره أو أن المراد أن الجزء الذي هو النية خير من الجزء الذي هو العمل لاستحالة دخول الرياء فيها أو أن النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله أو أن النية فعل القلب وفعل الأشرف أشرف أو أن المقصود من الطاعات تنوير القلوب وتنوير القاب بها أكثر لأنها صفة أو نية المؤمن خير من عمل الكافر لما قيل ورد ذلك حين نوى مسلم بناء فطرة فسبق كافر اليه . فان قلت هذا في الحسنة فما حكمه في السيئة . قلت المشهور أنه لا يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا عليها بقوله تعالى « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » فان اللام للخير فجاء فيها بالكسب الذي لا يحتاج الى تصرف بخلاف عليها فانها لما كانت للشر جاء فيها بالاكسب الذي لا بد فيه من التصرف والمعالجة ولكن الحق أن السيئة يعاقب عليها أيضا بمجرد النية لكن على النية لا على الفعل حتى لو هم أحد على

ترك صلاة بعد عشرين سنة يأثم في الحال لان العزم من أحكام الايمان ويعاقب على العزم لاعلى ترك الصلاة والفرق بين الحسنة والسيئة أن بنية الحسنة يثاب النوى على الحسنة وبنية السيئة لا يعاقب عليها بل على نيتها . فان قلت من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فيلزم أن من جاء بنية الحسنة فله عشر أمثالها فلا يبقى فرق بين نية الحسنة ونفس الحسنة . قلنا لانسلم أن من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة بل يثاب على نية الحسنة فظهر الفرق . النووى: وقع الحديث هنا ثم في الايمان مختصر وهو طويل مشهور ذكره البخارى في سبعة مواضع من كتابه فذكر ههنا ثم في الايمان وفي النكاح والعق والهجرة وترك الخيل والندور وروى في الصحيح انما الاعمال بالنيات وانما الاعمال بالنية والاعمال بالنية والعمل بالنية قال واعلم أن مدار هذا الحديث على يحيى ابن سعيد الأنصارى . قال الحفاظ لا تصح روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من جهة عمر ولا من جهة عمر رضى الله عنه إلا من جهة علقمة ولا عن علقمة إلا من محمد بن ابراهيم ولا عن محمد بن ابراهيم إلا من يحيى بن سعيد وعن يحيى انتشر فرواه عنه أكثر من مائتى إنسان أكثرهم أئمة فهو حديث مشهور بالنسبة إلى آخره غريب بالنسبة إلى أوله وليس متواتراً لعقد شرط التواتر في أوله ولكنه يجمع على صحته وعظم موقعه وجلالته وكثرة فوائده وهو أول الأحاديث التي عليها مدار الاسلام . قال الامامان الشافعى وأحمد رضى الله عنهما : يدخل فيه ثلث العلم . قال الامام الحافظ أبو بكر البيهقى : لان كسب العبد بقلبه ولسانه وجوارحه والنية أحد الاقسام الثلاثة وهي أرجحها لانها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين ولذلك كانت نية المؤمن خيرا من عمله لان القول والعمل يدخلهما الفساد بالرياء بخلاف النية . وقال النووى في شرح مسلم تقدير الحديث أن الاعمال تحسب إذا كانت بنية ولا تحسب إذا كانت بلا نية . أقول وهذا وجه ثالث لتعلق لفظ بالنيات قال وفيه دليل على أن الطهارة وسائر العبادات لا تصح إلا بنية وأما إزالة النجاسة فالمشهور عندنا أنها لا تقتصر اليها لأنها من باب المتروك والمتروك لا يحتاج الى نية وشذ بعض أصحابها فأوجبها وهو باطل . أقول ليس يبطل بل هو الحق أما أولا فلان الترك أيضا فعل وهو كف النفس وثانيا بأن التروك إن أريد بها تحصيل الثواب وامتنال أمر الشارع لا بد فيها من قصد الترك امتثالا لأمر الشارع فتارك الزنا مثلا إن قصد تركه لامتنال الأمر يحسب ويثاب والا فلا . نعم في إسقاط العقاب لاحاجة إلى النية قال وقوله « لكل امرئ ما نوى » فائدته بيان أن تعيين المنوى شرط فلا يكفي أن ينوى الصلاة الفاتنة بل يشترط كونها ظهرا ولولاه تصح النية بلا تعيين أو أمرهم ذلك وذكره المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين أحدهما أنه جاء أن سبب هذا الحديث أن رجلا هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فقيل

له مهاجر أم قيس والثاني أنه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك وهو من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على مرتبته وأقول ليدل أن النساء أعظمها ضررا وأكثرها تبعة . قال الطيبي كل من الأعمال والنيات جمع محلي باللام الاستغراقية فاما أن يحمل على عرف اللغة فيكون الاستغراق حقيقيا أو على عرف الشرع وحينئذ إما أن يراد بالأعمال الواجبات والمندوبات والمباحات وبالنيات الاخلاص والرياء وأن يراد بالأعمال الواجبات وما لا يصح الا بالنية كالصلاة ولا سبيل الى اللغوى لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتحدى بما لا جدوى له فيه حينئذ يحمل انما الاعمال بالنيات على ما انفقت عليه أصحابنا أى ما الاعمال محسوبة بشئ من الأشياء كالشروع فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها . فان قيل لم خصصت متعلق الخير والظاهر العموم كمستقر أو حاصل فالجواب انه حينئذ يكون بيانا للغة لا إثباتا لحكم الشرع وقد سبق بطلانه ويحمل وإنما لكل امرئ ما نوى على ما ثمره النيات من القبول والرد والثواب والعقاب ففهم من الأول أن الأعمال لا تكون محسوبة ومسقطه للقضاء إلا إذا كانت مقرونة بالنيات ومن الثاني أن النيات إنما تكون مقبولة إذا كانت مقرونة بالاخلاص فالأول قصر المسند اليه في المسند والثاني عكسه ويقرب منها الصلاة في الارض المغصوبة فانها محسوبة ومسقطه للقضاء لكن إيقاعها فيها حرام يستحق العقاب وتحريمه أن « وإنما لكل امرئ ما نوى » دل على أن الاعمال تحسب بحسب النية إن كانت خالصة لله فهي لله وإن كانت للدنيا فهي لها وإن كانت لنظر الحاق فكذلك وعلى هذا المعنى ينبغي أن يحمل ما بعد الفاء التفصيلية لانه لن يكون المفصل خلاف المجهول وكذا عكسه فان المعنى بالهجرة هي الهجرة المعروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا هجرة بعد الفتح ومعلوم أن هذه الهجرة لا تقتضى إلا الاخلاص لأن الهجرة إلى الدنيا لا تقتضى النية التي في الطهارة مثلا وأقول حاصله مبنى على ثبوت المغايرة بين النية بمعنى الاخلاص والنية بمعنى القصد وهو غير مسلم ولئن سلمنا ذلك لا نسلم أن الهجرة لا تقتضى النية التي في الطهارة مثلا إذ لا بد للمهاجر أن يقصد الهجرة حتى يثاب ويكون بمثابة الأمر الشارع كما لا نسلم أن الطهارة لا تقتضى الاخلاص بل هما معا واجبان في الهجرة والطهارة كليهما قال وفي تكرار لفظ الى الله والى رسوله في الشرط والجزاء تعظيم لمعنى تلك الهجرة وتفخيم لشأنها أى هي الهجرة الكاملة وما سواها ليست بهجرة ولهذا السر غير العبارة في متعلق الجزاء الثاني بلفظة ما حطاً لمنزلتها . وأقول وإنما أورد البخاري، هذا الحديث قبل الشروع في أبواب الكتاب وقد وافق ما ثبت في علم الكلام أن أول ما يجب على المكلف هو القصد الى النظر في معرفة الله تعالى إعلاماً بأن هذا المصنف منوى فيه الاخلاص لله تعالى مجنب عن الأغراض الدنيئة والرياء ولما صحح فيه النية وصفى فيه الطوية جعل الله تعالى كتابه علماً من أعلام

٢ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

الإسلام رفع الله درجته في دار السلام ونحن اقتفينا أثره وتلونا تلوه نرجو من فضل الله تعالى وكرمه أن يتقبل منا ويجعله سبباً للنجاة ورفعة للدرجات يوم الدين في أعلى عليين فانه جواد كريم رموف رحيم . قال البخارى رضى الله عنه (حدثنا عبد الله بن يوسف) أقول هو أبو عبد الله التميمي بالثناء المشناة الفوقانية ثم النون المكسورة الشديدة ثم الياء المشناة التحتانية والسين المهملة أصله من دمشق وقال البخارى في تاريخه لقيته بمصر وقيل مات سنة سبع أو ثمان عشرة ومائتين وفي يوسف ستة أوجه : ضم السين وفتحها وكسرها مع الهمزة وتركها . قوله (مالك) هو إمام دار الهجرة أبو عبد الله ، مالك بن أنس بن مالك بن أنس بن أبي عامر ، الأصحى المدنى مناقبه أكثر من أن تعد وفضائله أظهر من أن تحمد روى الترمذى بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يضرب الناس آباط المطى في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة وحمل سفيان بن عيينة وغيره هذا الحديث على مالك وقالوا هو العالم المذكور وهو جدير به كما قالوا . وقال البخارى أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر . وقال وهيب ما بين المشرق والمغرب رجل آمن على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك واعلم أنه أحد الأئمة الستة أصحاب المذاهب المتبوعة في الأمصار وهم هو وأبو حنيفة والشافعى وأحمد وسفيان الثورى وداود الاصبهاني الظاهرى وقد جمعهم الامام أبو الفضل يحيى الحصكى الخطيب الشافعى فقال :

وان شئت أركان الشريعة فاستمع لتعرفهم واحفظ اذا كنت سامعاً
محمد والنعمان مالك أحمد وسفيان واذكر بعد داود تابعاً

ولد في خلافة سليمان بن عبد الملك وحمل به ثلاث سنين يعنى بقى في البطن هذه المدة ومات سنة تسع وسبعين ومائة بالمدينة ودفن بالبقيع رضى الله عنه . قول (عن هشام) هو ابن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى القرشى الأسدى أبو المنذر وهو بكسر الهاء والشين المخففة وهو تابعى ولد سنة احدى وستين وتوفى ببغداد زمن المنصور سنة ست وأربعين ومائة وأبوه هو عروة بضم العين المهملة التابعى الجليل المجمع على جلالته وإمامته وكثرة علمه وبراعته وهو أحد فقهاء المدينة السبعة وهم هو وشعيب بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود واثقاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق وسليمان بن يسار وخارجة الخاء المعجمة والراء ثم الجيم ابن زيد بن ثابت وفى السابع ثموال هل هو أبو سلمة بن سالم أم أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام وقد جمعهم الشاعر على هذا القول الأخير فقال :

عبد الله
ابن يوسف

مالك
ابن أنس

هشام
ابن عروة

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ

نَحْنُهُمْ عَمِيدَ اللَّهِ عُرْوَةَ الْقَاسِمِ سَعِيدَ أَبِي بَكْرٍ سَلِيمَانَ خَارِجَهُ

وَأُمُّ عُرْوَةَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ أُخْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَالَ سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ أَعْلَمَ النَّاسَ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ ثَلَاثَةَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعُرْوَةَ وَعُمْرَةَ وَلِدِ سَنَةِ عِشْرِينَ وَتَوَفَى سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ . قَوْلُهُ «عَنْ عَائِشَةَ» هِيَ الصَّدِيقَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مَرَّةِ الْقُرَشِيَّةِ التَّيْمِيَّةِ كُنِّيَتْهَا أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ كُنَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنِ أُخْتِهَا أَسْمَاءَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ وَقِيلَ بِسُقْطِهَا تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ وَبَنِي بِهَا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مَنْصَرَفِهِ مِنْ بَدْرٍ فِي شَوَّالِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَقِيلَ بَعْدَ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ فِي فَضْلِهَا كَثِيرَةٌ وَهِيَ أَحَدُ السِّتَةِ الَّذِينَ هُمْ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ رَوَايَةٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَى لَهُا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَ وَمِائَتَا حَدِيثٍ وَعِشْرَةَ أَحَادِيثٍ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ مِنْهَا فِي كِتَابِهِ مِائَتَيْنِ وَثَمَانِيَةَ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا وَمَا اجْتَمَعَ لَهَا مِنَ الْفَضَائِلِ أَنَّهَا زَوْجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِنْتُ خَلِيفَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَوَفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهَا وَرَأْسُهُ فِي صَدْرِهَا وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِهِ وَرِيقِهَا وَدَفَنَ فِي بَيْتِهَا وَكَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَهُوَ فِي فَرَّاشِهَا بِخِلَافِ غَيْرِهَا وَنَزَلَتْ بِرَأْسِهَا مِنَ السَّمَاءِ وَخَلَقَتْ طَيِّبَةً وَوَعَدَتْ مَغْفِرَةً وَرِزْقًا كَرِيمًا وَلَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَرَامٍ غَيْرِهَا وَقَالَ عُرْوَةُ كَانَتْ عَائِشَةُ أَعْلَمَ النَّاسَ بِالْقُرْآنِ وَبِالْحَدِيثِ وَبِالشَّعْرِ وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مَا أَشْكَلَ عَلَيَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ فَسَأَلْنَا عَنْهُ عَائِشَةَ الْإِلا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ اشْتَغَلَتْ عَائِشَةُ بِالْفَتْوَى زَمَنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَثْمَانَ فَمِنْ بَعْدِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . تَوَفَّيَتْ بِالْمَدِينَةِ وَدَفِنَتْ بِالْبَقِيعِ سَنَةَ ثَمَانَ وَخَمْسِينَ وَصَلَّى عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ . قَوْلُهُ «أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ» هُوَ مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى «وَأَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُهُمْ» قَالَ الْعُلَمَاءُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّهَاتُهُمْ فِي وَجُوبِ احْتِرَامِهِمْ وَتَحْرِيمِ نِكَاحِهِمْ لَا فِي جَوَازِ الْخُلُوةِ وَالنَّظَرِ وَتَحْرِيمِ نِكَاحِ بَنَاتِهِمْ وَهَلْ يُقَالُ لِأَخَوَاتِهِمْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَخَوَاتِمْ خَالَاتُهُمْ وَلِبَنَاتِهِمْ أَخَوَاتُهُمْ فِيهِ خِلَافٌ وَلَا يُقَالُ لِأَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ أَجْدَادُ الْمُؤْمِنِينَ وَجَدَاتُهُمْ وَهَلْ يُقَالُ لِمَنْ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنَاتِ مَبْنَى عَلَى الْخِلَافِ الْمَعْرُوفِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ أَنَّ النِّسَاءَ لَا يَدْخُلْنَ فِي خِطَابِ الرِّجَالِ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ أَنَا أُمُّ رِجَالِكُمْ لَا أُمُّ نِسَائِكُمْ وَهَلْ يُقَالُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو الْمُؤْمِنِينَ الْأَصْحَحُ الْجَوَازُ وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ رَسُولُ

من رجالكم» أى لصلبه والله أعلم وأما استاده فى الأول حدثنا عبد الله وفى الثانى أخبرنا مالك والبواقى بلفظة «عن» المسماة بالعنعنة واختلف فى المعنى فقال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذى عليه الجماهير أنه متصل إذا أمكن لقاء الراوى المروى عنه . النووى فى شرح مسلم : ادعى مسلم إجماع العلماء على أن المعنعن وهو الذى فيه فلان عن فلان محمول على الاتصال والسمع إذا أمكن لقاء من أضيفت العنعنة إليهم بعضهم بعضا يعنى مع برأتهم من التدليس ونقل أى مسلم عن بعض أهل عصره أنه قال لا يحمل على الاتصال حتى يثبت أنهما التقيا فى عمرهما مرة أو أكثر ولا يكفى إمكان تلاقيهما . قال وهذا قول ساقط واحتج عليه بأن المعنعن محمول على الاتصال إذا ثبت التلاقى مع احتمال الإرسال فيكذبا إذا أمكن التلاقى . قال النووى : والذى رده هو المختار الصحيح الذى عليه أئمة هذا الفن البخارى وغيره وقد زاد جماعة عليه فاشتراط القابسى أن يكون قد أدركه إدراكا بينا وأبو المظفر السمعانى طول الصحبة بينهما ودليل المذهب المختار الذى ذهب إليه البخارى وموافقوه أن المعنعن عند ثبوت التلاقى إنما حمل على الاتصال لأن الظاهر من ليس بمدلس أنه لا يطلق ذلك الا على السماع ثم الاستقراء يدل عليه فان عادتهم أنهم لا يطلقون ذلك الا فيما يسمعونه الا المدلس فاذا ثبت التلاقى عليه غالب على الظن الاتصال والباب مبنى على غلبة الظن فاكتفينا به وليس هذا المعنى موجودا فيما اذا امكن التلاقى ولم يثبت فانه لا يغلب على الظن الاتصال . وأقول وهذا من جملة مرجحات صحيح البخارى على صحيح مسلم حيث لم يحمل البخارى الحديث على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما وقوله آخر قالت عائشة يحتمل أن كذبنا داخل تحت هذا الاسناد سيما اذا جوزنا العطف بدون حرف العطف ظاهرا كما هو مذهب بعض النحاة صرح ابن مالك بالشواهد به ويحتمل أن لا يكون داخلا تحته بل كان ثابتا باسناد آخر والبخارى إنما ذكره ههنا على سبيل التعليق تأييدا لأمر الشدة وتأكيده كما هو عادته فى تراجم الأبواب حيث يذكر ما وقع له من قرآن أو سنة مساعدا لها . قوله ((الحارث بن هشام)) هو أخو أبى جهل عدو الله تعالى وقد يكتب الحارث بدون ألف تخفيفا وهشام بكسر الهاء وبالشين الخفيفة مات فى طاعون عمواس سنة ثمان عشرة من الهجرة . قوله ((كيف يأتى الوحي)) إسناد الايمان الى الوحي من باب المجاز ومثله تارة يسمى بالمجاز العقلى والمجاز فى الاسناد وأصله كيف يأتى حامل الوحي فأسند الى الوحي للملابسة التى بين الحامل والمحمول وتارة يسمى بالاستعارة بالكناية أى شبه الوحي برجل مثلا وأضيف الى المشبه الايمان الذى هو من خواص

الحارث
ابن هشام

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَى فَيْفِصَمٍ
عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ وَأَحْيَانًا يَتِمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْنِي مَا يَقُولُ
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ

التشبيه ثم لعل المراد منه السؤال عن كيفية ابتداء الوحي أو عن كيفية ظهور الوحي لتوافق ترجمة الباب . قوله (أحيانا) جمع حين وهو الوقت يطلق على الكثير والقليل حتى على لحظة وانتصب على الظرف وعامله يأتيني مؤخرا عنه . قوله (مثل صلصلة) الصلصلة بفتح الصادين صوت كل شيء مصوت كصوت السلسلة وقيل هو الصوت المتدارك ومثل هو حال أي يأتيني مشابها صوته صلصلة الجرس والجرس بفتح الراء شبه ناقوس صغير أو سطل في داخله قطعة نحاس يعاق من كوسا على البعير فاذا تحرك تحركت النحاسية فأصابت السطل فتحصل صلصلة والعامية تقول جرس بالصاد وليس في كلام العرب كلمة اجتمعت فيها الصاد والجيم الا الصمغ وهو القنديل وأما الجص فمغرب . قوله (فيفصم) فيه ثلاث روايات فتح الياء وكسر الصاد وضم الياء وفتح الصاد من الفصم وهو القطع قال الله تعالى « لا انفصام لها » أي لا انقطاع لها . ويقال الفصم الصدع أو الشق من غير إبانة فمعناه حينئذ يفارقني على أنه يعود والقصم بالقاف الكسر مع الإبانة وأقول هذا معنى ما يدعيه الاشتقاقيون من مناسبة المعنى للفظ الموضوع له اذ لما كان القاف من الحروف الشديدة والقلقلة التي فيها ضغط وشدة اعتبر في معناه مناسبة لذلك بخلاف الفاء فانه من الحروف الرخوية والرواية الثالثة ضم الياء وكسر الصاد من أفصم المطر اذا أقلع والمراد من القطع إما قطع الوحي أي مفارقة الملك مثلا وإما قطع الشدة أي ينجلي عنى ما يتغشاني من الكرب والشدة ويحتمل أن يكون مفعول مالم يسم فاعله لفظة عنى فيكون من تنمة الشدة أي هو أشده على بحيث ينقطع من بدني شيء . قوله (وعيت) أي حفظت وجمعت (يتمثل) مشتق من المثال أي يتصور وهو أن يكلف أن يكون مثلا لشيء وشديها له . و(الملك) اللام فيه للعهد أي جبرئيل عليه السلام ورجلا منصوب إما بالمصدرية أي يتمثل تمثل رجل وإما بالمفعولية ان ضمن تمثل معنى اتخذ أي اتخذ الملك رجلا مثلا وإما بالحالية . فان قلت الحال لا بد أن يكون دالا على الهيئة والرجل ليس بهيئة قلت معناه على هيئة رجل . فان قلت ليس التمثيل في حال هيئة الرجل ومن شرط الحال أن يكون حالا عند صدور الفعل . قلت يكون حالا مقدره وذلك كثير واما بالتمييز (فأعني) أي أحفظ (والجبين) طرف

فِيْفِصْمٍ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينَهُ لِيَتَفْصِدَ عِرْقًا حَرِّثْنَا يَحْيَىٰ بْنَ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

الجهة وللإنسان جبينان يكتنفان الجهة و﴿ يتفصد ﴾ أى يسيل والتفصد السيلان والتفصد قطع العرق لاسالة الدم وشبهه جبينه بالعرق المقصود مبالغة في كثرة العرق كما أن باب التفعّل يدل عليها وكذا ذكر التمييز وهو عرقاً لأنه توضيح بعد إبهام وتفصيل بعد إجمال وكذا قولها في اليوم الشديد كما أن فيه دلالة على كثرة معاناة التعب والمكرب عند نزول الوحي و﴿ العرق ﴾ بفتح الراء هي الرطوبة التي تترشح من مسامات البدن . قوله ﴿ هو أشده ﴾ يعلم منه لأنه أفعال التفضيل أن الوحي كان إذا ورد عليه صلى الله عليه وسلم أصابته مشقة وشدة ويغشاه كرب لثقل ما يلقى عليه قال تعالى ﴿إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلاً﴾ لكن النوع الأول أشد عليه من النوع الثاني وذلك لأن الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس أشكل من الفهم من كلام الرجل المنكلم على الطريقة المعهودة عند التخاطب أو لأن سنة الله لما جرت من أنه لا بد من مناسبة بين القائل والسماع حتى يصح بينهما التماثل والتعلم فذلك المناسبة إما باتصاف السامع بوصف القائل لغلبة الروحية عليه وهو النوع الأول أو باتصاف القائل بوصف السامع وهو النوع الثاني والدليل عليه تمثله رجلاً كما أن الدليل على الأول كونه قسيماً له ثم لاشك أن الأول أشد وقد تبين وجه الحصر فيهما من هذا التقدير ويمكن أيضاً أن يقال لا يخلو إما أن يرى القائل متمثلاً بشراً سويّاً أم لا أو لا يخلو من أن يكون المقول كلاماً ظاهراً مفهوماً بلا زيادة مشقة أم لا . فإن قلت ههنا نوع آخر وهو الرؤيا الصالحة . قلت المقصود من السؤال كان طلب بيان ما يختص به ويخفى ولا يعرف والرؤية معروفة فلا دخل لها فيه أو كان ظهور ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم في المنام أيضاً إما بصلصلة الجرس وإما بتمثل الملك أو كان السؤال عن كيفية الوحي حال اليقظة أو كان عند السؤال نزول الوحي على هذين الوجهين إذ الوحي على سبيل الرؤيا إنما هو في أول البعثة لأن أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا ثم حُبب إليه الخلاء كما روى في الحديث إلى آخره وقيل ذلك في ستة أشهر فقط وإن الوجود بعد إرسال الملك منغمراً في الوحي فلم يحسب . قوله ﴿ يتمثل ﴾ فيه أن الملك جاز له أن يتشكل بشكل البشر قال المتكلمون الملائكة أجسام علوية لطيفة تتشكل بأى شكل شاءوا . فإن قلت السؤال عن كيفية إتيان الوحي والجواب على النوع الثاني عن كيفية الحامل للوحي . قلت لأن سلم أن السؤال عن كيفية إتيان الوحي بل عن كيفية حامله وأن سلمنا في بيان كيفية الحامل مشعر بكيفية الوحي حيث قال فيكلمنى أى تارة يكون كالصلصلة وتارة يكون كلاماً صريحاً ظاهر الفهم والدلالة . فإن قلت فلم قال في الأول وعيت ما قال بلفظ الماضى

وفي الثاني بلفظ المضارع . قات لان الوعى فى الاول حصل قبل الفصم ولا يتصور بعده وفى الثانى الوحي حالة المكاملة ولا يتصور قبلها أو لانه كان الوعى فى الاول عند غلبة التلبس بالصفات الملكية فاذا عاد الى حالته الجبائية كان حافظا فأخبر عن الماضى بخلاف الثانى فانه على حالته المعهودة أو تقول لفظة قد تقرب الماضى من الحال وأعى فعل مضارع للحال فهذا لما كان صريحا يحفظه فى الحال وذلك يقرب من أن يحفظه اذ يحتاج فيه الى استثبات والله أعلم . الخطابى : فيفصم عنى أى ينجلي ما يتغشاني من الكرب والشدة والمعنى أن الوحي كان اذا ورد عليه صلى الله عليه وسلم تغشاه كرب وذلك لشدة ما يلقى عليه من القول وشدة ما يأخذ به نفسه من جمع فى قلبه وحسن حفظه فيعتبره لذلك حالة كحالة المحموم وهو معنى ما يروى أنه كان يأخذه عند الوحي الرخصاء أى العرق وجملة الأمر فيما كان يناله من الكرب عند الوحي هى شدة الامتحان له ليلو صبره ويحسن تأديبه فيرتاض لاحتمال ما كلف من أعباء النبوة أو ذلك لما يستشعره من الخوف لوقوع تقصير فيما أمر به من حسن ضبطه أو اعتراض خلل دونه وقد أنذر صلى الله عليه وسلم بما ترتاع له النفوس ويعظم به وجل القلوب فى قوله تعالى «ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين» وأقول حاصله ان الشدة إما لحسن حفظه وإما لابتلاء صبره وإما للخوف من التقصير قال وأما قوله «يأتيني مثل صلصلة» فانه يريد أنه صوت متدارك بسمعه ولا يستثبته عند أول ما يقرع سمعه حتى يفهم ويستثبت فيتلقنه حينئذ ويعيه فكذلك قال هو أشده على وقيل الحكمة فى ذلك أن يتفرغ سمعه صلى الله عليه وسلم ولا يبقى فيه مكان لغير صوت الملك ولا فى قلبه قال الشيخ شهاب الدين رحمه الله تعالى فى شرح المصابيح هذا حديث يغالط فيه أبناء الضلالة وحاصل القول فيه أن نقول كان النبي صلى الله عليه وسلم معتنيا بالبلاغة مكاشفا للعلوم الغيبية وكان يوفر على الأمة حصتهم بقدر الاستعداد فاذا أريد أن ينبههم بما لا عهد لهم به من تلك العلوم صاغ لها أمثلة من عالم الشهادة ليعرفوا مما شاهدوا مالم يشاهدوه فلما سأله الصحابي عن كيفية الوحي وكان ذلك من المسائل العويصة ضرب لها فى المشاهد مثلا بالصوت المتدارك الذى يسمع ولا يفهم منه شىء تنبيها على إثبات ما يرد على القلب فى لبسة الجلال فيأخذ هيئة الخطاب حين ورودها لمجامع القلب ويلقى من ثقل القول ما لا علم له بالقول مع وجود ذلك فاذا كشف عنه وجد القول المنزل بينا فياقتى فى الروع واقعا موقع المسموع وهذا معنى قوله فيفصم عنى وهذا الضرب من الوحي شبيه بما يوحى الى الملائكة على مارواه أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ قضى الله فى السماء أمرا ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كأنها سلسلة على الحجر فاذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير هذا وقد تبين لنا من الحديث أن الوحي كان يأتيه على

عَنْ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا

صفتين أو لهما أشد من الأخرى وذلك لأنه كان يرد فيها من الطباع البشرية الى الاوضاع الملكية فيوحى اليه بما يوحى الى الملائكة والآخر يرد فيها الملك الى شكل البشر وشاكلته وكانت هذه أيسر والله أعلم وقال القاضي عياض ما جاء من مثل ذلك يجرى على ظاهره وكيفيته مما لا يعلمه إلا الله تعالى قال البخارى رضى الله عنه ﴿حدثنا يحيى بن بكير﴾ بصيغة مصغر البكر وهو أبو زكريا يحيى بن عبد الله ابن بكير القرشى الخزومى المصرى ولد سنة أربع وقيل خمس وخمسين ومائة وتوفى سنة إحدى وثلاثين ومائتين روى البخارى عنه فى مواضع وروى عن محمد بن عبد الله عنه فى مواضع . وغرضى من التنبيه أن لا يتوهم من رأى البخارى يروى عن واحد عن ابن بكير أنه غلط من الناسخ . قوله ﴿أخبرنا الليث﴾ هو أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى المصرى اتفق العلماء على وصفه بالامامة والجلالة والعبادة وغير ذلك من الكرامات الظاهرات والمحاسن الباهرات ووصفه الشافعى بكثرة الفقه وقال إلا أنه ضيعه أصحابه يعنى لم يعتنوا بكتبه ونقلها والتعليق عنها فقوات الناس معظم عليه قال ابن بكير رأيت من رأيت فلم أر مثل الليث كان فقيه البدن عربى اللسان وما زال يعقد خصالا جميلة حتى عقد عشرة وقال قتيبة كان دخل الليث كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة قط ومناقبه كثيرة رلد سنة ثلاث أو أربع وتسعين وتوفى فى شعبان سنة سبع وخمسين ومائة . قوله ﴿عقيل﴾ بضم المهملة الأولى وفتح القاف هو عقيل بن خالد الأيلى بفتح الهمزة والياء المثناة التحتانية فى جميع هذا الصحيح وهو أبو خالد الأموى مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه توفى بمصر فجأة سنة أربع أو إحدى وأربعين ومائة . قوله ﴿ابن شهاب﴾ هو الامام أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله ابن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب الزهرى المدنى سكن الشام هو تابعى كبير سمع عشرة من الصحابة بل أكثر قال الليث ما رأيت عالما أجمع من الزهرى ولا أكثر علمائه وقال عمرو ابن دينار ما رأيت أتقن للحديث من الزهرى وما رأيت أحدا الدينار والدرهم أهون عنده منه ان كانت الدراهم والدينانير عنده بمنزلة البحر قال البخارى فى التاريخ إنه أخذ القرآن فى ثمانين ليلة وعلى الجملة العلماء متفقون على إمامته وجلالته وحفظه واتقانه وضبطه وعرفانه وقد وصفوه بأنه جمع علم جميع التابعين توفى بالشام سابع عشر رمضان سنة أربع وعشرين ومائة ابن اثنين وسبعين سنة وأما ﴿عروة بن الزبير﴾ بضم الزاى فهو أحد فقهاء المدينة السبعة وأمه أسماء وعائشة خالته رضى الله عنهم وقد تقدم ذكره . قال النووى هذا حديث من مراسيل الصحابة فان عائشة لم

يحيى
ابن بكير

الليث
ابن سعد

ابن شهاب

عروة
ابن الزبير

قَالَتْ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ
فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حَبَبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ وَكَانَ

تدرك زمان وقوع هذه القصة ومرسل الصحابي حجة عند جميع العلماء إلا ما انفرد به الاسناد أبو اسحق الاسفرايني الطيبي: الظاهر أنها سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم لقولها قال فأخذني فغطني فيكون قولها أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم حكاية ما تلفظ به صلوات الله عليه كقوله «قل للذين كفروا سيعذبون» بالياء والتاء. قوله (من الوحي) كناية من إمام لبيان الجنس أول التبعيض والرؤيا مصدر كالرجمي مصدر رجع ويختص برؤيا المنام كما يختص الرأى بالقلب والرؤية بالعين وفيه تصريح من عائشة رضي الله عنها بأن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم من جملة أقسام الوحي وهذا متفق عليه. و(الصالحة) روى البخاري في كتاب التعبير الصادقة وهما هنا بمعنى والصالحة اما صفة موضحة للرؤيا لأن غير الصالحة تسمى بالحلم كما ورد الرؤيا من الله والحلم من الشيطان واما مخصصة أى الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السيئة أو لا الكاذبة المسماة بأضغاث أحلام والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها قال القاضي عياض يحتمل أن يكون معنى الرؤيا الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل أن المراد صحتها قال ورؤيا السوء تحتمل الوجهين أيضا سوء الظاهر وسوء التأويل. قوله (لا يرى رؤيا) لفظ رؤيا بغير تنوين لأنه مثل حبل. و(فلق الصبح) وفرقه بفتح أولها وثانيهما ضياؤه وانما يقال هذا في الشيء البين الواضح قيل هو مصدر كالانفلاق والصحیح أنه بمعنى المفلوق وهو اسم للصبح وأضيف أحدهما إلى الآخر لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق منفردا عن الصبح قال تعالى «قل أعوذ برب الفلق» وقيل الفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره أضيف إليه للتخصيص والبيان إضافة العام إلى الخاص كقولهم عين الشيء ونفسه وقال العلماء إنما ابتدئ بالرؤيا لثلاث أسباب فجاء الملك ويأتيه بصريح النبوة بغتة فلا تحملها القوى البشرية فبدئ بأوائل خصال النبوة وتباشير الكرامة من صدق الرؤيا وحب العزلة والتعبد ومواظبة الصبر عليه وحقيقة الرؤيا الصالحة أن الله تعالى يخلق في قلب النائم أو في حواسه الأشياء كما يخلقها في اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا غيره عنه فربما يقع ذلك في اليقظة كما رآه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وربما جعل ما رآه علما على أمور آخر يخالفها في ثانی الحال أو كان قد خلقها فيقع ذلك كما جعل الله تعالى الغيم علامة للطر. قوله (الخلاء) بالمد هو الخلو

يَخْلُو بَغَارَ حَرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ «وَهُوَ التَّعْبُدُ» اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى

وهو شأن الصالحين وعباد الله العارفين. الخطابي: حبيت العزلة اليه لأن فيها فراغ القلب وهي معينة على التعبد وبها ينقطع عن مألوفات البشر ويخشع قلبه وهي من جملة المقدمات التي أرهصت لنبوته وجعلت مبادئ لظهورها. قوله (بغار) الغار هو الثقب في الجبل وهو قريب من معنى الكهف و(حراء) بكسر الحاء وتخفيف الراء وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلاثة أميال على يسار المسافر من مكة الى منى وهو مصروف لأنه مذكور ومنهم من أتته ومنع صرفه وهذه قاعدة طيبة ان جعلت اللفظ علما للبقعة فهو غير مصروف وان جعلته للكان فهو منصرف. الخطابي: العوام يخطئون في حراء في ثلاثة مواضع يفتحون الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويقصرون الألف وهي مدودة. التيمى: العامة لحنن في ثلاثة مواضع فتح الحاء وقصر الألف وترك صرفه وهو مصروف في الاختبار لأنه اسم جبل وأقول اذا جمعنا بين كلاميهما يلزم للحنن في أربعة مواضع وهو من الغرائب اذ بعدد كل حرف لحن ولقائل أن يقول كسر الراء ليس بلحن لانه بطريق الامالة والله أعلم. قوله (وهو) أى التحنن والضمير راجع الى ما دل عليه لفظ فيتحنن وهو كقوله تعالى «اعدلوا هو أقرب للتقوى» والتحنن بالحاء المهملة والنون ثم التاء المثلثة التعبد وحقيقته التجنب عن الحنن وهو الأثم فكان المتعبد يلقي الأثم عن نفسه بالعبادة. الخطابي: ونظيره في الكلام التحوب والتأثم أى ألقى الحوب والأثم عن نفسه قالوا وليس في كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه وأقول هذه شهادة نفى وكيف وقد ثبت في الكتب الصرفية أن باب تفعل يحىء للجنب كثيرا نحو تخرج وتحنن أى اجتنب الحرج والحيانة وغير ذلك. التيمى: هذا من المشكلات ولا يهتدى اليه سوى الخذاق وسئل ابن الاعراب عن قوله يتحنن فقال لا أعرفه وسألت أبا عمرو الشيباني فقال لا أعرف يتحنن إنما هو يتحنف من الحنيفة. قوله (الليالي) منصوب على الظرف والعامل فيه يتحنن لا التعبد والافسد المعنى فان التحنن لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التعبد وهذا التفسير اعترض بين كلام عائشة وهو أيضا من كلامها ظاهر. الطيبي: ويحتمل أن يكون التفسير من قول الزهرى أدرجه في الحديث وذلك من دأبه قال وأطلق الليالي وأراد بها الليالي مع أيامهن على سبيل التغليب لانها أنسب للخلو وذوات العدد عبارة عن القلة نحو دراهم معدودة وأقول ويحتمل أن يراد بها الكثرة إذ الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وهو المناسب للمقام. فان قلت التعبد في الغار هو بسبب أنه كان صلى الله عليه وسلم متعبداً بشرع من قبله أم لا. قلت يحتمل أن يكون من الشرع السابق إذ المختار عند الأصوليين أنه

أَهْلَهُ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي
 غَارٍ حَرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلِكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ
 مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى

متعبد قبل البعثة بالشرع السابق فقبل بشرع نوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى وقيل ما ثبت
 انه شرع ويحتمل أن يكون بمقتضى العقل على قول من يقول بقاعدة الحسن والقبح العقلية
 ويحتمل أن يكون من شرع نفسه الحاصل من الرؤيا بدليل ثم حبيب اليه الخلاء حيث ذكره بلفظ
 ثم الدال على التراخي ولو حملناه على اجتنابه عن الحرج الذي كان يرتكبه أهل الجاهلية لكان أظهر
 والله أعلم. قوله ﴿ينزع﴾ أى يرجع يقال نزع إلى أهله إذا حن واشتاق اليهم فرجع اليهم وفى تفسير
 اقرأ فى صحيح مسلم قبل أن يرجع. قوله ﴿يتزود﴾ هو برفع الدال عطف على يتحنث الزاد هو الطعام الذى
 يستصعبه المسافر يقال تزودته فتزود. و ﴿لذلك﴾ أى للخلو أو التعب. قوله ﴿خديجة﴾ أم المؤمنين
 هى بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى القرشية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو ابن خمس وعشرين سنة وهى أم أولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم إلا ابراهيم فانه من
 مارية ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولا فى حياتها وأقامت مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أربعاً وعشرين سنة وأشهرًا ثم توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين على المشهور وكانت وفاتها
 بعد وفاة أبى طالب بثلاثة أيام وخديجة مناقب كثيرة ذكر البخارى طائفة منها فى باب مناقبها
 وأفضل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخديجة وعائشة رضى الله عنهما واختلفوا فى أن أيتها
 أفضل والله أعلم. قوله ﴿لمثلها﴾ أى لمثل اللبالي. و ﴿جاءه الحق﴾ أى الوحي الكريم. و ﴿جاءه الملك﴾ أى
 جبريل عليه السلام. فان قلت مجىء الملك ليس بعد مجىء الوحي بل هو نفسه إذ المراد بمجىء الوحي مجىء
 حامل الوحي أى فما معنى الفاء التعقيدية. قلت هذه الفاء تسمى بالفاء التفسيرية نحو قوله تعالى «فتوبوا إلى
 بارئكم فاقتلوا أنفسكم» اذ القتل نفس التوبة على أحد التفاسير وتسمى بالفاء التفصيلية أيضا لأن مجىء الملك
 إلى آخره تفصيل للمجمل الذى هو مجىء الحق ولا شك أن المفصل هو نفس المجمل وفى رواية مسلم
 بخه الحق بكسر الجيم من الفجأة أى جاءه الحق بغتة ومفاجأة فانه لم يكن متوقعا للوحي. الطيبي: معنى حتى
 جاءه الحق جاء أمر الحق وهو الوحي ورسول الحق وهو جبريل عليه الصلاة والسلام. قوله ﴿ما أنا

خديجة
 رضى الله عنهم

بَلَّغَ مِنِّي الْجُهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ أَقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ ثُمَّ
أَرْسَلَنِي فَقَالَ (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ

بقارىء) كلمة ما نافية وقيل استفهامية وهو غلط لدخول الباء في خبرها واحتج من قال بأنها استفهامية بأنه جاء في رواية ما أقرأ. وقال النووي: لا دلالة عليه فيه لأنه يجوز أن تكون ما ههنا أيضا نافية قوله (فغطني) بالغين المعجمة والطاء المهملة الشديدة أى ضغطني وعصرني. قوله (الجهد) يروى فيه فتح الجيم وضمها ونصب الدال ورفعها ومعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع معناه باغ الجهد مبلغه فحذف مبلغه وعلى النصب معناه باغ الملك مني الجهد والحكمة في الغط شغله عن الالتفات والمبالغة في أمره باحضار قلبه لما يقول له وكرره ثلاثا مبالغة في التثبيت وفيه أنه ينبغي للمعلم أن يحتاط في تنبيه المتعلم والاحضار بمجامع قلبه. الثوبستي: لا أرى الذي يروى بنصب الدال الا قد وهم فيه أو جوزه بطريق الاحتمال فانه اذا نصب الدال عاد المعنى الى أنه غطه حتى استفرغ قوته في ضغطته وجهد جهده بحيث لم يبق فيه مزيد وهذا قول غير سديد فان البنية البشرية لا تستدعي استنفاد القوة الملكية لا سيما في مبدأ الأمر وقد دلت القصة على أنه اشأز من ذلك وتداخله الرعب. الطيبي: لا شك أن جبريل في حالة الضغط لم يكن على صورته الحقيقية التي تجلي بها عند سدرة المنتهى وعند ما رآه مستويا على الكرسي فيكون استفراغ جهده لا بحسب صورته التي تجلي له بها وغطه وإذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد. وقوله (أرسلني) أى أطلقني (وبها) أى بالآيات وهو قوله اقرأ باسم ربك إلى آخره واستدل بهذا الحديث من يقول ان البسملة ليست بقرآن في أوائل السورة لكونها لم تذكر ههنا والجواب أنها لم تنزل أولا بل نزلت البسملة في وقت آخر كما نزل باقي السورة في وقت آخر. الطيبي: قوله فرجع بها أى صار بسبب تلك الضغطة يضطرب فؤاده. وقوله (اقرا) أمر بايجاد القراءة مطلقا وهو لا يختص بمقروء دون مقروء قوله (باسم ربك) حال أى اقرأ مفتتحا باسم ربك أى قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ وهذا يدل على أن البسملة مأمور بقراءتها في ابتداء كل قرآن فتكون قراءتها مأثورة في ابتداء هذه السورة أيضا وقوله (الذي خلق) وصف مناسب مشعر بغلبة الحكم بالقراءة والاطلاق في خلق أولا على منوال يعطى ويمنع وجعله توطئة لقوله خلق الانسان إيدانا بأن عملية الانسان أشرف المخلوقات ثم الامتنان بقوله علم الانسان يدل على أن العلم أجل النعم و(العلق) جمع العلقة وهو الدم المنعقد

الْأَكْرَمُ) فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجِفُ فُؤَادَهُ فُدَخَلَ عَلَى
 خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ زَمَلُونِي زَمَلُونِي فَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ
 عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبْرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ

فان قلت قد تقرر أن مثل ما أنا بقارىء يفيد الاختصاص . أقول مثل هذا التركيب لا يلزم أن يفيد
 الاختصاص بل قد يكون للتقوية والتوكيد أى لست بقارىء ألبتة وهو الظاهر هنا والمناسب
 لل مقام وهو يستدعى أن يكون حكم المخاطب مشوبا بصواب وخطأ فيرد خطؤه الى الصواب فأين
 هذا من جبريل . قلت انه لما سمع منه أقرأ تصور أنه اعتقد أن حكمه ليس بحكم سائر الناس فى أن
 حصول القراءة والتمكن منها انما هو بطريق التعليم والتعلم ومدارسة الكتب فرده بقوله ما أنا بقارىء .
 أى حكى حكم الناس من أن حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدمه بعدمه فلذلك أخذه وغطه
 مرارا ليخرجه من حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من الصفات الملكية فحينئذ
 يعلم معنى أقرأ ويخاطب بقوله أقرأ فى المقروء أيضا اشارة الى رد ما تصوره من أن القراءة انما هى
 تيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل من التعليم بواسطة المعلم فقد تحصل بتعليم الله بلا واسطة
 فقوله ﴿ علم بالقلم ﴾ اشارة الى العلم التعليمى . و ﴿ علم الانسان ما لم يعلم ﴾ اشارة الى العلم اللدنى . قوله ﴿ يرجف
 فؤاده ﴾ أى يخفق ويضطرب والرجفان شدة الحركة والفؤاد هو القلب وقيل انه غير القلب وقيل
 باطن القلب وقيل غشاء القاب وسمى القلب قلبا لتقلبه وأما علم خديجة برجفان الفؤاد فالظاهر
 أنها رأت حقيقة ويجوز أنها لم تره وعلمته بالقرائن وصورة الحال أو أخبرها النبي صلى الله عليه
 وسلم . قوله ﴿ زملونى زملونى ﴾ هكذا هو الرواية أى مرتين والتزميل هو التلفيف والتدوير . و ﴿ الزرع ﴾
 بفتح الراء الفزع ﴿ والخبر ﴾ أى الخبر المذكور من مجىء الملك والغظ الى آخره واللام فى ﴿ لقد
 خشيت ﴾ جواب القسم المحذوف أى والله لقد خشيت وهو مقول قال وقال القاضى عياض ليس
 معناه الشك فى أن ما أتاه من الله لكنه كأنه خشى أن لا يقوى على مقاومة هذا الأمر ولا يطيق
 حمل أعباء الوحي فتزهق نفسه لشدة ما لقيه أولا عند لقاء الملك أو يكون هذا أول ما رأى
 التباشير فى النوم واليقظة وسمع الصوت قبل لقاء الملك وتحققه رسالة ربه فقد خاف أن يكون من
 الشيطان فأما بعد أن جاءه الملك بالرسالة فلا يجوز عليه الشك فيه ولا يخشى تساهل الشيطان عليه . قال النووي

كَلَّا وَاللَّهِ مَا يَخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ

الاحتمال الثاني ضعيف لأنه خلاف تصريح الحديث فان هذا كان بعد غط المنك واتيانه باقراً باسم ربك قال وقلت الا أن يكون معنى خشيت على نفسي أنه يخبرها بما حصل له أو لأمس الخوف لأنه خاف في حال الاخبار فلا يكون ضعيفاً . الطيبي : اخرج قوله لقد خشيت على القسمية بعد قوله يرجف يدل على انفعال حصل له من الضغط فخشي على نفسه من ذلك أمراً توهم منه كما يحصل للبشر اذا دهمه أمر لم يعهد به ومن ثمة قال زملوني . وأقول ويحتمل وجه رابع وهو أن يكون المراد أني خفت شبه جنون على نفسي لما روى صاحب الغريبين في باب العين والدال والميم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة أظن أنه عرض شبهه جنون على نفسي فقالت كلا إنك تكسب المعدوم وتحمل الكل فان قلت من أين علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الجأئى اليه جبريل لا انشيطان وجم عرف أنه حق لا باطل . قلت كما نصب الله لنا الأدلة على أن الرسول صادق لا كاذب وهو المعجزة كذلك نصب للنبي صلى الله عليه وسلم دليلاً على أن الجأئى اليه ملك لا شيطان وأنه من عند الله لا من عند غيره قوله (كلا) معناه الردع والنفي عن ذلك الكلام والمراد هنا التنزيه . قوله (ما يخزيك الله) بضم الياء وبالخاء المعجمة من الخزي وهو الفضيحة والهوان ورواه مسلم «يخزيك» بالخاء المهملة والنون من الخزن ويجوز على هذا فتح النون وضمها يقال أحزنه وحزنه لغتان فصيحتان قرىء بهما في السبع و (أبدًا) منصوب على الظرف . قوله (لتصل الرحم) معناه وتحسن الى قراباتك وصلة الرحم الاحسان الى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول اليه فتارة تكون بالمال وتارة تكبرن بالخدمة وتارة تكون بالزيارة والسلام وغير ذلك . و (الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام الثقيل وهو من الكلال الذي هو الاعياء أى يرفع الثقل أى يعين الضعيف المنقطع به والكل من لا يستقل بأمره قال تعالى «وهو كل على مولاد» قوله (تكسب المعدوم) بفتح التاء هو المشهور وروى بضمها ومعنى المضموم تكسب غيرك المال المعدوم أى تعطيه المال المعدوم فحذف أحد المفعولين وقيل تعطى الناس ما لا يجدونه عند غيرك من مكارم الأخلاق وأما المفتوح فقيل معناه كعنى المضموم يقال كسبت الرجل ما لا وأكسبته ما لا واتفقوا على أن أكسبته ما لا أفصح وقيل معناه تكسب المال المعدوم . تصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله وكانت العرب تتماجد بكسب المال لاسيما قر يش . كان النبي صلى الله عليه وسلم محظوظاً في تجارته . وقال النووي : هذا ضعيف لأنه لا معنى لهذا القول في هذا المرطن الا أن يصحح بأن يضم اليه زيادة وهو أنه كان يجود به وينفق في وجوه المكربات وقيل المعدوم

وَتَقْرَى الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَيَّ نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقْتُ بِهِ خَدِيجَةَ حَتَّى آتَتْ بِهِ

عبارة عن الرجل المحتاج المعدوم العاجز عن الكسب وسماه معدوما لكونه كالمعدوم الميت حيث لم يتصرف في المعيشة أى تسعى في طلب عاجز لتعيشه والكسب هو الاستفادة فكما يرغب غيرك أن يستفيد ما لا ترغب أنت أن تستفيد عاجزا تعاونه. قال الخطابي: صوابه المعدم بحذف الواو لأن المعدوم لا يدخل تحت الانفعال تريد أنك تعطى العامل الفقير الذى لا يجد المال. أقول ولقوله تكسب المعدوم تقريرات خمسة. التيمى: لم يصب الخطابي اذ حكم على اللفظة الصحيحة بالخطأ فان الصواب ما اشتهر بين أصحاب الحديث ورواه الرواة. قوله (تقرى) بفتح التاء تقول قرى الضيف أقرىه قرى بكسر القاف والقصر وقرام بفتح القاف والمد. قوله (نوائب الحق) النوائب جمع نائبة وهى الحادثة خيرا أو شرا وانما قال نوائب الحق لأنها تكون فى الحق والباطل قال ليلى:

نوائب من خير وشر كلاهما فلا خير محدود ولا شر لا زب

واعلم أن معنى كلام خديجة رضى الله عنها أنك لا يصيبك مكروه لما جعله الله فيك من مكارم الأخلاق وجميل الصفات وذكرت ضروبا منها وفيه أن خصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء والمكارم سبب لدفع المكاره وفيه جواز مدح الانسان فى وجهه لمصلحة تطراً وليس بمعارض لقوله احثوا فى وجوه المادحين التراب اذ هو فيما مدح باطل أو يؤدى الى باطل وفيه أنه ينبغى تأنيس من حصلت له مخافة وتبشيره وذكر أسباب السلامة له وفيه أبان دليل على كمال خديجة وجزالة رأيها وقوة نفسها وعظم فقهها وقد جمعت رضى الله عنها جميع أنواع أصول المكارم وأمها تها فيه صلى الله عليه وسلم لأن الاحسان إما الى الأقارب وإما الى الأجانب وإما بالمال وإما بالبدن وإما على من يستقل بأمره وإما على غيره. قوله (فانطلقت به) أى انطلقنا انى ورقة لأن الفعل اللازم إذا عدى بالباء يلزم فيه المصاحبة فيلزم ذهابهما بخلاف ما عدى بالهمزة نحو أذهبته فإنه لا يلزم ذلك. قوله (ورقة) بفتح الحروف الثلاثة. و(نوفل) بفتح النون والفاء و(العزى) تأنيث الأعز وهو اسم الصنم. قوله (ابن عم) قال الزوى هو بنصب ابن ويكتب بالالف على أنه بدن من ورقة فإنه ابن عم خديجة لأنها بنت خويلد بن أسد وهو ورقة بن نوفل ابن أسد ولا يجوز جرابن ولا كتابته بغير الألف لأنه يصير صفة لعبد العزى فيكون عبد العزى ابن عم خديجة وهو باطل وأقول كتابة الألف وعدمه لا يتعلق بكونه متعلقا بورقة أو بعيد العزى بل علة اثبات الألف عدم وقوعه بين علمين لأن العم ليس علما ثم الحكم بكونه بدلا غير

ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر في
 الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء
 الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن
 أخيك فقال له ورقة يا ابن أخى ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزل الله على موسى ياليتنى فيها

لازم لجواز أن يكون صفة أو بيانا له . قوله (تنصر) أى صار نصرانيا وترك عبادة الأوثان وفارق
 طريق الجاهلية . و (الجاهلية) المدة التى كانت قبل نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه من
 فاحش الجهالات وقيل هو زمان الفترة مطلقا . قوله (العبراني) كذا وقع هنا العبراني وبالعبرانية
 ووقع فى كتاب التعبير العربى وبالعربية بدل هذين اللفظين . قال النووى : حاصله على رواية العبراني
 والعربى أنه تمكن من معرفة دين النصارى وكتابتهم بحيث يتصرف فى الانجيل فيكتب ان شاء
 بالعربية وان شاء بالعبرانية وأقول ويفهم منه أن الانجيل ليس عبرانيا وهو المشهور . التيمى : الكلام
 العبراني هو الذى أنزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل ونحوهما وأقول فهم منه أن الانجيل
 عبراني قال صاحب الصحاح العبرى بالكسر العبراني وهو لغة اليهود . قوله (يا ابن عم) وفى زاوية مسلم باعم
 وكلاهما صحيح أما الأول فلا أنه ابن عمها حقيقة وأما الثانى فسمته عما مجازا للاحترام وهذه عادة العرب
 يخاطب الصغير الكبير باعم احتراماً له ورفعاً لمرتبة قوله (من ابن أخيك) انما أطلقت الاخوة لأن
 الأب الثالث لورقة هو أخو الأب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه ابن أخى جدك
 على سبيل الاضمار وفى ذكر لفظ الاخ استعطف أو جعلته عما لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا
 احتراماً له على سبيل التجوز . قوله (الناموس) بالنون والسين المهملة جبريل عليه السلام قالوا الناموس
 صاحب سر الخير والجناسوس صاحب سر الشر ويقال نمست السر بفتح النون والميم أنمسه بكسر
 الميم نمسا أى كتّمته كتّمنا ونامسته أى ساررته ويسمى جبريل بذلك لأن الله خصه بالغيب
 والوحي . قوله (عيا م سى) فان قلت الأنسب أن يقول على عيسى لأنه نصراني قلت ذكر موسى تحقياً

جذعاً ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أو مخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي وإن
 يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي

للمرسالة لأن نزوله على موسى متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف عيسى فإن بعض اليهود يكررون
 نبوته أو لأن النصارى يتبعون أحكام التوراة ويرجعون إليها والله أعلم مع أنه روى في غير هذا
 الصحيح بدل موسى عيسى وكلاهما صحيح . قوله (فيها) الضمير راجع إلى أيام النبوة أو الدولة أو الدعوة
 وجذعا بالذال المعجمة المفتوحة يعني شابا قويا حتى أبالغ في نصرتك والجذع في الأصل للدواب ثم
 استعير للانسان وجذعا المشهور في الصحيحين النصب نحو قول الشاعر

يا ليت أيام الصبار واجما * وفي بعض الروايات الرفع وهو ظاهر ووجه النصب
 أنه خبر كان المقدرة تقديره يا ليتني أكون جذعا وهو قول الكسائي وقال القاضي عياض هو منصوب
 على الحال وهو قول النحاة البصرية وخبر ليت حينئذ قوله فيها وأقول أو يكون ليت بمعنى أتمنى فينصب
 الجزمين وهو قول الفراء . قوله (أو مخرجي هم) بفتح الواو وتشديد الياء وهو جمع مخرج فالياء الأولى ياء
 الجمع والثانية ضمير المتكلم فأدغمت الياء في الياء وفتحت تخفيفا لاجتماع الكسرتين والياء ين استبعد
 النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرجوه من غير سبب فإنه صلى الله عليه وسلم ليس فيه فيما مضى ولا
 فيما بعده سبب يقتضى اخراجا بل كانت منه المحاسن الظاهرة المتظاهرة لا كرامه وانزاله بأعلى الدرجات
 أنفسنا له الفداء صلى الله عليه وسلم : قوله (عودي) هو فوعل من المعادة . و (يومك) أى يوم
 اخراجك أو وقت انتشار نبوتك و (مؤزرا) هو بيم مضمومة ثم همزة مفتوحة ثم زاي مفتوحة مشددة
 ثم راء أى قويا بليغا والأزر القوة . قوله (لم ينشب) ياء مفتوحة ثم نون ساكنة ثم شين معجمة
 مفتوحة أى لم يلبث . قوله (أن توفي) بدل اشتغال من ورقة أى لم يلبث وفاته (وفتر الوحي)
 معناه احتبس وقال ورقة فيه

فانك حقا يا خديجة فاعلى حديثك ايانا فأحمد مرسل

وجبريل يأتيه وميكال معها من الله وحى يشرح الصدر منزل

فان قلت ما قولك في ورقة أتحمك بإيمانه . قلت لا شك أنه كان مؤمنا بعيسى وأما

إيمان ورقة
 ابن نوفل

الإيمان بنينا صلى الله عليه وسلم فلم يعلم أنه زمن عيسى قد نسخ عند وفاته أم لا واثبت أنه كان منسوخا في ذلك الوقت فالأصح أن الإيمان التصديق وهو قد صدقه من غير أن يذكر ما ينافيه والله أعلم. قال ابن مالك في الشواهد ظن أكثر الناس أن يا التي تليها ليت حرف نداء والمنادى محذوف تقديره يا محمد ليتنى كنت حيا نحو ياليتنى كنت معهم أى يا قوم ليتنى وهو عندى ضعيف لأن قائل ليتنى قد يكون وحده فلا يكون معه منادى كقول مريم «يا ليتنى مت قبل هذا» أولان الشئ إنما يجوز حذفه إذا كان الموضع الذى ادعى فيه حذفه مستعملا فيه ثبوته كحذف المنادى قبل أمر أو دعاء فإنه يجوز حذفه لكثرة ثبوته ثمه فمن ثبوته قبل الأمر يا يحيى خذ الكتاب وقبل الدعاء يا موسى ادع لنا ربك ومن حذفه قبل الأمر ألا يا اسجدوا فى قراءة الكسائى أى يا هؤلاء اسجدوا وقبل الدعاء ألا يا اسلى يادارى على البلا ولا زال منها بجر عاتك القطر

أى يادارى اسلى فحسن حذف المنادى قبلها اعتبار ثبوته بخلاف ليت فان المنادى لم تستعمله العرب قبلها ثابتا فادعاء حذفه باطل فتعين كون ياهذه مجرد التنبيه مثل ألا فى نحوه ألا ليت شعرى هل آيتن ليلة قوله (إذ يخرجك قومك) استعمل فيه اذ موافقة لاذ فى افادة الاستقبال وهو استعمال صحيح غفل عن التنبيه عليه أكثر النحاة ومنه قوله تعالى «وأندرهم يوم الحسرة إذ قضى الأمر» وكما استعملت إذ بمعنى إذا استعملت إذا بمعنى إذ كقوله تعالى «وإذارأوا تجارة أولهوا انفضوا اليها» لأن الانفضاض واقع فيما مضى وأقول ليس التنبيه عليه من وظيفة النحاة بل هو وظيفة أهل المعانى وذلك إما ماضيا للآتى موضح الماضى قطعا بوقوعه كإخبار الله تعالى عن المستقبل أو استحضارا للصورة الآتية فى مشاهدة السامع تعجبا وتعجيبا ولذلك قال أو مخرجى استبعادا للإخراج وتعجبا منه . وقوله «أو مخرجى هم» الأصل فى أمثاله تقديم صرف العطف على الهمزة كما يقدم على غيرها من أدوات الاستفهام مثل وكيف تكفرون بالله وفأنى تؤفكون وفأين تذهبون والأمثلة أن يجاء بالهمزة بعد العاطف ولأن أداة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام وهى معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه جزء مما عطف عليه ولكن خصت الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيها على أنه أصل أدوات الاستفهام لأن الاستفهام له صدر الكلام وقد خولف هذا الأصل فى غير الهمزة فأرادوا التنبيه عليه وكانت الهمزة بذلك أولى لأصالتها وقد غفل الزمخشري عن هذا المعنى فادعى أن بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليها بالعاطف ما بعده . وأقول لا يجوز فيما نحن فيه أن يقدر تقديم حرف العطف على الهمزة لأن أو مخرجى هم جواب ورد على قوله إذ يخرجك على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يستقيم العطف ولأن هذه إنشائية وتلك خبرية والحق أن الأصل أو مخرجى هم فأريد مزيد استبعاد وتعجب لئى بحرف العطف على مقدر تقديره أمعادى هم ومخرجى هم

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ
قَالَ وَهُوَ يَحْدُثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا

وأما انكار الحذف في مثل هذا الموضع فستبعد لأن مثل هذه الحروف من حلية البلاغة لاسيما حيث الأمانة قائمة عليها والدليل عليها هنا وجود العاطف ولايجوز العطف على المذكور فيجب أن يقدر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف تقريراً للاستبعاد ومخرجي خبر مقدم وهم مبتدأ مؤخر ولايجوز العكس لأن مخرجي نكرة فان اضافته لفظية إذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال ولو روى مخرجي مخفف الياء على أنه مفرد لجاز وجعل مبتدأ وما بعده فاعل سد مسد الخبر لأن مخرجي صفة معتمدة على الاستفهام مستندة الى ما بعدها لانه وان كان ضميراً فهو منفصل والمنفصل من الضمائر يجري مجرى الظاهر . قال البخاري رضي الله عنه ((قال ابن شهاب)) هو الامام أبو بكر المشهور بالزهري ومثل هذا أي مالم يذكر من أول الاسناد واحداً أو أكثر يسمى تعليقا ولا يذكره البخاري إلا اذا كان مسنداً عنده إما بالاسناد المتقدم كأنه قال حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل أنه قال قال ابن شهاب أو باسناد آخر وقد ترك الاسناد ههنا لغرض من الأغراض المتعلقة بالتعليق ليكون الحديث معروفاً من جهة الثقات أولئك كونه مذکوراً في مواضع أخر أو نحوه . النووي: قال العلماء إذا كان الحديث ضعيفاً لا يقال فيه قال لأنه من صيغ الجزم بل يقال حكى أو قيل أو يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخاري وهذا مما يزيدك معرفة للفرق في صحيحه فيقول تارة بلفظ الجزم وأخرى بلفظ التمريض وهذا مما يزيدك اعتقاداً في جلالته وتحقيقه . قوله ((وأخبرني)) إنما جاء بحرف العطف ليعلم أنه معطوف على أمر آخر ومسبوق بغير ذلك كأنه قال أخبرني عروة على ما تقدم وأخبرني أبو سلمة بكذا أو كما مثاله . قوله ((أبو سلمة)) بالسین المهملة واللام المفتوحة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرة وهو قرشي زهري تابعي مدني امام جليل أحد الفقهاء السبعة على قول من الأقوال توفي بالمدينة سنة أربع وتسعين ومائة . قوله ((جابر بن عبد الله)) هو ابن عبد الله بن عمرو ابن حرام بفتح المهملة والراء الخزرجي الأنصاري المدني هو من كبار الصحابة وفضلائهم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف حديث وخمسة مائة حديث وأربعون حديثاً نقل البخاري منها أربعة وثمانين شهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة توفي بالمدينة سنة ثلاث وتسعين وهو ابن أربع وتسعين وصلى عليه أبان بن عثمان بن عفان والى المدينة يومئذ . قوله ((وهو يحدث عن فترة الوحي)) جملة حالية أي قال

أبو سلمة

جابر بن عبد الله

مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرَعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمَلُونِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا
الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ) إِلَى قَوْلِهِ (وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ) فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

في حال التحديث عن احتباس الوحي عن النزول وقال جابر في حالة التحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ﴿ بينا أنا أمشي إذ سمعت ﴾ وبيننا أصله بين فأشبهت الفتحة فصارت ألفا وهو من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة إلى الجملة الاسمية والعامل فيه الجواب اذا كان مجردا من كلمة المفاجأة وإلا فعنى المفاجأة المتضمنة هي إياها وتحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل اقتضى جوابا لأنه ظرف متضمن المجازاة والأفصح في جوابه أن يكون فيه إذ وإذا خلافا للاصمعي والمعنى أن في أثناء أوقات المشي فاجأني السماع . قوله ﴿ كرسى ﴾ الكرسى فيه لغتان ضم الكاف وكسرها والضم أفصح وجمعه كراسى بتشديد الياء وتخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا النحو مفردة مشددة كعارية وسورية جاز في جمعه التشديد والتخفيف . قوله ﴿ فرعبت ﴾ هو بضم الراء وكسر العين المهملة بمعنى فزعت . قوله ﴿ زملوني زملوني ﴾ في أكثر الأصول مرتين وفي بعضها مرة . وقوله ﴿ يا أيها المدثر ﴾ لفظ المدثر والمزمل والمتلفف بمعنى واحد والجمهور أن معناه المدثر بثيابه وعن عكرمة أن معناه المدثر بالنبوة وأعبائها و ﴿ قم فأنذر ﴾ معناه قم حذر العذاب من لم يؤمن ﴿ وربك فكبر ﴾ أى عظمه ونزهه عما لا يليق به ﴿ وثيابك فطهر ﴾ قيل من النجاسة وقيل قصرها وقيل المراد بالثياب النفس أى طهرها من كل نقص أى اجتنب النقائص ﴿ والرجز ﴾ هو بكسر الراء في قراءة الأكثرين وروى عن عاصم بضمها وفسر في الحديث بالآوئان والرجز في اللغة العذاب وسمى عبادة الآوئان رجزا لانها سبب العذاب وقيل المراد في الآية الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم قوله ﴿ فحمي ﴾ هو بفتح الحامو كسر الميم معناه كثرت نزهة له وازداد من قولهم حميت الشمس أى كثرت حرارتها وحمي وتتابع هما بمعنى واحد فأكد أحدهما بالآخر . النووى : زعم جماعة أن أول ما نزل من القرآن يا أيها المدثر وقيل فاتحة الكتاب والصواب الذى عليه الجمهور أن الأول هو « اقرأ باسم ربك » والقولان الأولان باطلان بطلانا ظاهرا ولا يغتر بجمالة من نقلا عنه فان المخالفين له هم الجماهير ثم ليس باطلانا نقوله تقليدا للجماهير بل تمسكا بالدلائل الظاهرة ومن أصرحها حديث عائشة رضى الله عنها أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة الى

يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ وَتَابِعَهُ هَلَالُ بْنُ رَدَادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرُ

قوله ثم قال «اقرأ باسم ربك» وأما «يا أيها المدثر» فانها نزلت بعد فترة الوحي وبعد نزول اقرأ كما صرح به في مواضع من هذا الحديث في قوله وهو يحدث عن فترة الوحي الى فأنزل الله يا أيها المدثر وفي قوله فاذا الملك الذي جاءني بحراء وفي قوله فخمى الوحي أى بعد فترته والله أعلم . قوله «تابعه عبد الله» أى التنيسى شيخ البخارى المذكور وهذا أول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والبخارى رحمه الله قد أكثر ذكر المتابعة في صحيحه فينبغى أن يتحفظ بمعناها والضمير في تابعه عائد الى يحيى بن بكير عبد الله تابع يحيى في رواية هذا الحديث فرواه عبد الله عن الليث كما رواه عنه يحيى والحاصل أن البخارى سمع الحديث بهذا الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يحيى ثم ثبت عنده بذلك الاسناد أيضا عن عبد الله وكذا «أبو صالح» اسمه عبد الغفار بن داود بن مهران البكرى يقال له الحراني ولد أبو صالح بافريقية سنة أربعين ومائة وخرج به أبوه وهو طفل إلى البصرة وكانت أمه من أهلها فنشأ بها وتفقه وسمع الحديث ثم رجع الى مصر فسمع الليث توفي بمصر سنة أربع وعشرين ومائتين أو عبد الله ابن صالح الجهني المصرى وهذا هو الأظهر وإذا كان أحد الراويين رفيقا للآخر من أول الاسناد الى آخره يسمى بالمتابعة التامة وإذا كان رفيقا له لا من الأول يسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما يسمى المتابع عليه فيهما وربما لا يسمى . قوله «وتابعه هلال ابن رداد عن الزهري» هو أهون نوعي المتابعة لأنه سمي المتابع عليه وهو الزهري فيعلم بالضرورة أن مراده أن هلالا تابع الراوى عن الزهري وهو عقيل بخلاف النوع الأول منها وهو قوله تابعه عبد الله إذ لم يسم المتابع عليه وهو الليث وقد وقع في هذا الحديث للبخارى المتابعة التامة والناقصة ولم يسم المتابع عليه في الأولى وسماه في الثانية . ورداد براء ثم بدالين مهملتين الأولى منهما مشددة طائى حصى . قال النووى : بمثلهما قرناه في هذا الموضع لكن قال في مقدمة الكتاب ما يخالفه وهو أنه قال وبما يحتاج اليه المعنى بصحيح البخارى فائدة ينبه عليها وهو أنه تارة يقول تابعه مالك عن أيوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال مالك عن أيوب فهذا ظاهر وأما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم وأقول على هذا فلا يعلم أن عبد الله يروى عن الليث أو عن غيره بخلاف التقرير الأول اللهم الا أن يقال علم ذلك من معرفة الطبقات والمراتب . قوله «يونس» هو ابن يونس يزيد مشتقا من الزيادة القرشى مولى معاوية بن أبى سفيان الأيلى بفتح الهمزة وبالمثناة التحتانية نسبة الى أيلة قرية من الشام سمع الزهري وروى عنه الليث قال أحمد بن صالح كان الزهري اذا قدم على

٤ **بِوَادِرِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ**

أبِلَةَ نَزَلَ عَلَى يُونُسَ وَإِذَا سَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ زَامَلَهُ يُونُسَ تَوَفَى سَنَةَ تَسْعَ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً وَفِيهِ سِتَّةٌ أَوْجُهُ
 مَسْرُومٌ نُونٌ وَكَسْرُهَا وَفَتْحُهَا مَعَ الْهَمْزِ وَتَرْكُهَا وَالضَّمُّ بِلَا هَمْزٍ أَفْصَحُ. قَوْلُهُ (مَعْمَرٌ) هُوَ يَفْتَحُ الْمِيمِينَ
 وَسُكُونُ الْعَيْنِ ابْنُ رَاشِدٍ الْبَصْرِيُّ مَسْكَنُ الْيَمِينِ وَسَمِعَ الزَّهْرِيُّ وَمَنْ فَضَّلَهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ وَقَدْ رَوَى
 عَنْهُ أَرْبَعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَاسْحَاقُ السَّيْبِيُّ يَفْتَحُ السَّيْنَ وَكَسْرُ الْمَوْحِدَةِ وَالْعَيْنُ الْمَهْمَلَةُ
 وَهَشَامُ بْنُ عَرُوقٍ وَيُحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ شَبِخُوا لَهُ وَهُمْ قَدَرُوا وَعَنْهُ فَيَدْخُلُ فِي رِوَايَةِ
 الْأَكْبَرِ عَنِ الْإِصَاغِرِ تَوَفَى سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً قَوْلُهُ (بِوَادِرِهِ) يَفْتَحُ الْبَاءَ الْمَوْحِدَةَ جَمْعُ
 الْبَادِرَةِ وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي بَيْنَ الْمَنْكَبِ وَالْعُنُقِ تَضْطَرِبُ عِنْدَ فَرْعِ الْإِنْسَانِ وَحَاصِلُهُ أَنَّ أَصْحَابَ الزَّهْرِيِّ
 اِخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فَرَوَى عَقِيلٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْمَذْكُورِ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ يَرْجِفُ فَوَادِهِ
 كَمَا سَبَقَ وَتَابِعَهُ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ هَلَالُ فَرَوَاهَا عَنِ الزَّهْرِيِّ يَرْجِفُ فَوَادِهِ كَمَا رَوَاهَا عَقِيلٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ
 وَأَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرُ فَرَوَاهَا عَنِ الزَّهْرِيِّ يَرْجِفُ بِوَادِرِهِ فَحَصَلَ اخْتِلَافٌ مِنْ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ فِي الرِّوَايَةِ
 عَنْهُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ وَهُمْ مُتَّفِقُونَ فِي رِوَايَةِ بَاقِيِ الْحَدِيثِ عَنْهُ وَعَلِمَ أَنَّ فَائِدَةَ ذِكْرِ الْمَتَابِعَةِ التَّقْوِيَّةَ وَلِهَذَا
 قَدْ تَدَخَّلَ فِي بَابِ الْمَتَابِعَةِ رِوَايَةٌ مِنْ لَا يَحْتَاجُ بِحَدِيثِهِ وَحَدَهُ وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ الْمَتَابِعَةَ التَّامَّةَ تُشَبِّهُ بِوَجْهِهَا
 ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَنَّ شَرَطَ الْبُخَارِيُّ أَنَّ يَرُوِيهِ الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ لَهُ رَاوِيَانِ وَأَنَّ الْمَتَابِعَةَ النَّاقِصَةَ تُشَبِّهُ
 أَنَّ تَكُونُ مِنْ بَابِ التَّعْلِيقِ أَيْضًا. وَقَوْلُهُ (قَالَ يُونُسُ) كَمَا أَنَّهُ تَعَالَيْقٌ يُشَبِّهُ أَنَّ يَكُونُ مِنْ بَابِ الْإِسْتِشْهَادِ
 أَيْضًا لِأَنَّهُ حَدِيثٌ آخَرَ بِمَعْنَاهُ وَهُوَ ذَكَرَ رَجْفَانَ الْبِوَادِرِ بِدَلِّ رَجْفَانَ الْفَوَادِ وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا ظُهُورُ
 الْحَشْيَةِ عَلَى نَفْسِهِ الْمُبَارَكَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ)
 هُوَ أَبُو سَلْمَةَ الْمَنْقَرِيُّ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ وَفَتْحِ الْقَافِ الْبَصْرِيُّ التَّبُودِيُّ كَمَا بِمِثْنَاةٍ فَوْقَ مَفْتُوحَةٍ
 ثُمَّ مَوْحِدَةٍ مَضْمُومَةٍ وَفَتْحِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ رَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ سَلِيْمَانَ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا يَحْيَى بْنُ
 مَعِينٍ بِالْبَصْرَةِ فَكَتَبَ عَنِ التَّبُودِيِّ كَمَا فَقَالَ يَا أَبَا سَلْمَةَ أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَكَ لَكَ شَيْئًا فَلَا تَغْضَبْ قَالَ هَاتِ
 قَالَ حَدِيثَ هَمَامٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْغَارِ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ
 أَنْمَا رَوَاهُ عَفَّانٌ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي صَدْرِ كِتَابِكَ إِنَّمَا وَجَدْتَهُ عَلَى ظَهْرِهِ قَالَ فَسَأَلْتُهُ قَالَ تَحَالَفَ لِي
 أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ هَمَامٍ فَقَالَ ذَكَرْتَ أَنَّكَ كَتَبْتَ عَنِّي عَشْرَ بَيْنِ أَلْفَا فَإِنْ كُنْتَ عِنْدَكَ فِيهَا صَادِقًا
 يَنْبَغِي أَنْ لَا تَكْذِبَنِي فِي حَدِيثِكَ وَإِنْ كُنْتَ عِنْدَكَ كَاذِبًا فَسَأَلْتَنِي أَنْ تَصَدِّقَنِي فِيهَا وَتَرْمِي
 بِهَا بِنْتِ أَبِي عَاصِمٍ طَالِقِ ثَلَاثًا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتَهُ مِنْ هَمَامٍ وَاللَّهُ لَا أَكَلِمِكَ أَبَدًا. تَوَفَى بِالْبَصْرَةِ فِي رَجَبِ

موسى
ابن اسماعيل

أَبِي عَائِشَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (لَا تُحَرِّكْ بِهِ

سنة ثلاث وعشرين ومائتين وإنما قيل له التبوذ كي لأنه نزل داره قوم من أهل تبوذك أو لأنه اشترى داراً بتبوذك وقيل التبوذ كي هو الذي يتبع ماني بطون الدجاج من الكبد ونحوه. قوله (أبو عوانة) بفتح العين والنون اسمه الواضح وهو أبو عوانة بن عبد الله الشكري بضم الكاف ويقال أبو عوانة الكندي الواسطي مولى زيد بن عطاء البزار الواسطي أو مولى عطاء قال عفان كان أبو عوانة صحيح الكتاب ثبنا وهو في جميع حاله أصح عندنا من شعبة توفي سنة ست وسبعين ومائة روى أحمد ابن محمد بن أبان قال سمعت أبي يقول اشترى عطاء بن يزيد أبا عوانة ليكون مع أبيه وكان يزيد يطلب الحديث وأبو عوانة يحمل كتبه والمخبرة وكان لأبي عوانة صديق قاص وكان أبو عوانة يحسن إليه فقال القاص ما أدري بم أكافئه وكان بعد ذلك لا يجلس مجلساً الا قال لمن حضره ادعوا الله لعطاء البزار فإنه قد أعتق أبا عوانة وقل مجلس الا ذهب الى عطاء من يشكره فلما كثر عليه ذلك أعتقه واعلم أنه جرت عادة أهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد في الخط وكتابة ثنا مكان حدثنا وأنا مكان أخبرنا فينبغي للقارئ أن يلفظ بقال وحدثنا وأخبرنا صريحا ولو ترك لكان مخطئا لكن السماع صحيح للعلم بالمقصود ولدلالة الحال على المحذوف قوله (موسى بن أبي عائشة) هو أبو الحسن الكوفي الهمداني بالميم الساكنة والبدال المهملة مولى آل جعدة بفتح الجيم ابن أبي هبيرة بضم الهاء وكان الثوري يحسن الثناء عليه. قوله (سعيد بن جبيرة) بضم الجيم وفتح الواو وسكون المثناة التحتانية وهو ابن هشام الكوفي الاسدي الوالي بكسر اللام والموحدة منسوب الى بنى والبة بالولاء امام يجمع عليه بالجلالة والعلو في العلوم والعظم في العبادة قال خلف بن خليفة حدثنا بواب الحجاج قال رأيت رأس سعيد بعد ما سقط الى الارض يقول لا اله الا الله وقال خلف عن رجل انه لما ندر رأس سعيد هلل ثلاث مرات يفصح بها وأحواله الجميلة كثيرة جدا قتله الحجاج بن يوسف صبراً في شعبان سنة خمس وتسعين ولم يعش الحجاج بعده الا أياما ولم يقتل أحدا بعده وجرى لسعيد في قصة قتله من الصبر وانشراح القلب لقضاء الله واغلاظه القول للحجاج ما هو مشهور لائق بمرتبته وهو من كبار أئمة التابعين وكان له ديك يقوم من الليل لصياحه فلم يصح ليلة حتى أصبح فلم يصل سعيد تلك الليلة فشق عليه فقال ماله قطع الله صوته فما سمع له صوت بعد ذلك وسأل ابن عمر رجل عن فریضة فقال سل عنها سعيد بن جبيرة وكان ابن عباس رضى الله عنهما اذا أتى أهل الكوفة اليه يسألونه يقول ليس فيكم سعيد بن جبيرة وكان يقال لسعيد جهيد العلماء. قوله (عن ابن عباس) هو حبر ابن عباس

موسى بن
أبي عائشة

سعيد
ابن جبيرة

ابن عباس

لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ) قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ

الأمة والبحر لكثرة علمه وفضله هو أبو العباس عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمه أم الفضل أخت ميمونة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم علمه الكتاب وفى رواية اللهم فقهه فى الدين وقال ابن مسعود نعم ترجمان القرآن ابن عباس وتعظيم عمر بن الخطاب له وتقديمه على الصغار والكبار معروف وهو أحد العبادة وهم أربعة عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر و ابن العاص وأما قول الجوهري فى الصحاح بدل ابن العاص ابن مسعود فرود عليه لانه منابذ لما قال أعلام المحدثين كالامام أحمد ابن حنبل وغيره وهم أهل هذا الشأن والمرجوع فيه اليهم وابن عباس أحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحمد بن حنبل ستة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر رواية عنه وهم أبو هريرة وابن عمر وعائشة وجابر ابن عبد الله وأنس وابن عباس رضى الله عنهم وأبو هريرة أكثرهم حديثا وليس أحد من الصحابة يروى عنه فى الفتوى أكثر من ابن عباس ومن مناقبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حنكه بريقه وعن ميمون بن مهران قال شهدت جنازة ابن عباس فلما وضع ليصلى عليه جاء طائر أبيض حتى وقع على أكتفائه ثم دخل فيها فالتمس فلم يوجد فلما سوى عليه التراب سمعنا صوتا « يا أيتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك » الى آخر الآية ولد قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة على المشهور وتوفى بالطائف سنة ثمان وستين صلى عليه محمد ابن الحنفية وقال اليوم مات ربانى هذه الأمة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف حديث وستائة حديث وستون حديثا وذكر البخارى منها مائتين وخمسة عشر قال عطاء مارأيت القمر ليلة الرابع عشر الا ذكرت وجه ابن عباس من حسنه وقد عمى فى آخر عمره وكذا أبوه العباس وجده عبد الله المطلب وكان لموضع الدمع من خدى ابن عباس أثر لكثرة بكائه رضى الله عنه . قوله « كان يعالج » أى يحاول من تنزيل القرآن عليه شدة . و « شدة » إما مفعول به يعالج وإما مفعول مطلق له أى معالجة شديدة وإنما حصلت المعالجة الشديدة لعظم ما يلاقيه من الملك والقول الثقيل ويؤيده ما تقدم من قوله وهو أشده على اذ يفهم منه الشدة فى الحالتين اللتين للوحى مع أن احدهما أشد من الأخرى . قوله « وكان مما يحرك » أى كان العلاج ناشئا ن تحريك الشفتين أى مبدأ العلاج منه أو ما يعنى من إذ قد تجيء

شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال ابن عباس فانا أحر كهما لكم كما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد أنا أحر كهما كما رأيت ابن عباس
يحركهما فحرك شفتيه فأنزل الله تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا
جمعه وقرءانه) قال جمعه له في صدرك وتقرأه (فاذا قرأناه فاتبع قرءانه) قال فاستمع

للعقلاء أيضاً أى وكان من يحرك . قوله (فقال ابن عباس) الى قوله فأنزل الله جملة معترضة بالفاء
وذلك جائز كما قال الشاعر

واعلم فعلم المرء ينفعه أن سوف يأتي كل ماقدرا

قوله (فأنزل الله) عطف على قوله كان يعالج ولفظ كان في مثل هذا التركيب يفيد الاستمرار
والتكرار. القاضى عياض: معناه كثيراً ما كان يفعل ذلك وقيل معناه هذا من شأنه ودأبه . قوله (فأنا
أحر كهما لك) وفي بعض النسخ لكم وتقديم أنا على الفعل يشعر بتقوية الفعل . ووقوعه لا محالة وقال هـنا
(كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما) وقال فى الأخرى (كما رأيت ابن عباس يحركهما)
بلفظ رأيت والعبارة الأولى أعم من أنه رأى بنفسه تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سمع
أنه حر كهما والغالب أنه لم يره لأن هذا كان فى أوائل البعثة وابن عباس لم يولد بعد أو كان صغيراً لأنه عند
وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن ثلاث عشرة سنة وفيه أنه يستحب للمعلم أن يمثل للمتعلم
بالفعل ويريه الصورة بفعله اذا كان فيه زيادة عن بيان الوصف بالقول . فان قلت القرآن يدل على
تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه لاشفتيه فلا تطابق بين الوارد والمورود فيه . قلت التطابق
حاصل لأن التحريكين متلازمان غالباً أو لأنه كان يحرك الهم المشتمل على اللسان والشفتين فيصدق
كل واحد منهما والله أعلم ومثل هذا الحديث يسمى بالمسلسل بالتحريك لكن فى الطبقة الأولى أى
طبقة الصحابة والتابعين لافى جميع الطبقات . قوله (قال) أى ابن عباس فى تفسير جمعه أى جمع الله لك
فى صدرك وقال فى تفسير وقرآنه أى تقرأه يعنى المراد بالقرآن القراءة لا الكتاب المنزل على محمد
صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه أى أنه مصدر لا علم للكتاب وفى بعض الروايات صدرك
بالرفع باسناد الجمع الى الصدر بالمجاز لملابسة الظرفية إذ الصدر ظرف الجمع وهو مثل أنبت الربيع
البقل يعنى أنبت الله فى الربيع البقل والمراد منه جمع الله فى صدرك . قوله (فاستمع) هو تفسير فاتبع

لَهُ وَأَنْصَتَ (ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ) ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَاهُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ حَدِيثًا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ

يعنى قراءتك لاتكون مع قراءته بل تابعة لها متأخرة عنها فتكون أنت في حال قراءته ساكتا والفرق بين السماع والاستماع أنه لا بد في باب الاعتعال من التصرف والسعى في ذلك الفعل ولهذا ورد في القرآن « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » بلفظ الاكتساب في لفظ الشر لانه لا بد فيه من السعى بخلاف الخير فالمستمع هو المصغى القاصد للسمع وقال الفقهاء تسن سجدة التلاوة للمستمع للاستماع قوله (وأنصت) همزته همزة قطع قال الله تعالى « فاستمعوا له وأنصتوا » وفيه لغتان أنصت بكسر الهمزة وتضمنت وانصت ومعنى الكل اسكت . قوله (ثم ان علينا أن تقرأه) أى مرة بعد أخرى وقيل المراد ثم إن علينا بيان بجملاته وشرح مشكلاته واستدل الأصوليون به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب أهل السنة وذلك لأن ثم تدل على التراخي قوله (كما قرأه) أى قرأ جبريل القرآن وفي بعض النسخ كما قرأ بحذف ضمير المفعول وحاصله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي جعل يحرك شفثيه مبتدرا بالقراءة فهناك الله عنه وقال استمع حتى يقرأه جبريل عليه السلام ثم اقرأه ومناسبة هذا لما ترجم عليه الباب ظاهرة لانه بيان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابتداء الوحي أو عند ظهور الوحي قال الزمخشري في الكشاف لا تحرك به أى بالقرآن وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقن الوحي نازع جبريل القراءة ولم يصبر الى أن يتمها مسارعة إلى الحفظ وخوفا من أن يتفلت منه فأمر بان ينصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضى اليه وحيه والمعنى لا تحرك لسانك بقراءة الوحي مادام جبريل يقرؤه لتأخذه على عجلة ثم عالج النهى عن العجلة بقوله (إن علينا جمعه) في صدرك واثبات قراءته في لسانك (فاذا قرأناه) جعل قراءة جبريل قراءته والقرآن القراءة (فاتبع قرآنه) فكأن مقتنيا له وطمئن نفسك أنه لا يبقى غير محفوظ فنحن في ضمان لحفظه (ثم ان علينا بيانه) إذا أشكل عليك شئ من معانيه كأنه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعنى مما كما ترى بعض الحراص على العلم ونحوه « ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى اليك ربه » قال البخاري رضى الله عنه (حدثنا عبدان) هو بفتح العين المهملة والموحدة الساكنة والبدال

الزُّهْرِيُّ ع وَحَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمُعَمَّرُ

المهملة لقب عبد الله بن عثمان العتكي بالعين المهملة المفتوحة وبالمثناة الفوقانية المفتوحة وهو أبو عبد الرحمن المروزي مولى المهلب بفتح اللام المشددة ابن أبي صفرة بضم الصاد المهملة توفي سنة إحدى وأثنين وعشرين ومائتين . قوله (عبد الله) أي ابن المبارك بن واضح الحنظلي ، وولاهم المروزي هو الإمام المتفق على جلالته وإمامته وعظم محله وسيادته وورعه وعبادته وسخائه وشجاعته تستنزل الرحمة بذكره وترتجى المغفرة بحبه هو من تابعي التابعين وكان أبوه تركيا مملوكا لرجل من همدان وأمه خوارزمية . روى عن الحسن بن عيسى أنه قال اجتمع جماعة من أصحاب ابن المبارك فقالوا تعالوا حتى نعد خصال ابن المبارك من أبواب الخبر فقالوا جمع العلم والفقه والأدب والتجوى واللغة والزهد والشعر والفصاحة والورع والانصاف وقيام الليل وسداد الرأي . وقال عمار ابن الحسين يمدحه :

إذا سار عبد الله عن مرو ليلة فقد سار منها نورها وجمالها

إذا ذكر الاخيار في كل بلدة فهم أنجم فيها وأنت هلالها

وقال ابن المهدي ابن المبارك أفضل من الثوري فقيل ان الناس يخالفونك فقال بما لم يعرفوا ما رأيت مثل ابن المبارك وقال أبو أسامة : ابن المبارك في أصحاب الحديث مثل أمير المؤمنين في الناس وقال أبو إسحاق الفزاري : ابن المبارك إمام المسلمين وقال أحمد بن حنبل لم يكن في زمن ابن المبارك أطلب للعلم منه رحل الى اليمن والشام ومصر والبصرة والكوفة وكان من رواة العلم وأهل لذلك كتب عن الصغار والكبار ما كان أحد أقل سقطاً منه كان يحدث عن الكبار وقال ابن أبي عمير قلنا لابن المبارك يا عالم الشرق حدثنا فسمعها سفيان فقال ويحكم هو عالم الشرق والغرب وما بينهما وقيل لما قدم هرون الرشيد الرقة أشرفت أم ولد من قصره فرأت الغيرة قد ارتفعت والبغال قد تقطعت وانحفل الناس فقالت ما هذا قالوا قدم عالم من خراسان يقال له ابن المبارك قالت هذا والله الملك لملك هرون الرشيد الذي لا يجمع الناس إلا بالسوط والخشب ولد بمرو سنة ثلاث عشرة ومائة وتوفي بهيت في العراق منصوراً من الغزو سنة إحدى وثمانين ومائة . قوله (يونس) هو ابن يزيد القرشي وقد تقدم والزهرى هو الامام محمد بن مسلم المشهور بابن شهاب اسم جده وبالزهرى أيضاً وقد مر . وقال الشافعي لولا الزهرى لذهبت السنن من المدينة . قوله (بشر) بكسر الموحدة والسين

بشر
ابن محمد

عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ

المعجمة السا كنة هو ابن محمد السخيتاني المروزي والسختيان فارسي معرب ومعناه الجلد توفي سنة أربع وعشرين ومائتين . قوله (معمر) بفتح الميمين وبالعين المهملة السا كنة وبالراء وهو ابن راشد البصري وقد تقدم أيضا واعلم أن البخاري حدث هذا الحديث عن الشيخين عبد الله وبشر كليهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الأول ذكر لعبد الله شيخا واحدا وهو يونس والثاني ذكر له شيخين يونس ومعمر وأوجد في بعض النسخ قبل لفظ وحدنا بشر حرف ح أي حاء مهملة مفردة وعادتهم أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من الإسناد إلى الإسناد ذلك أي مسمى حرف الحاء فقليل إنها مأخوذة من التحويل لتحواله من إسناد إلى آخر وإنه يقول القاري إذا انتهى إليها مقصورة ويستمر في قراءة ما بعدها وفائدته أن لا يركب الإسناد الثاني مع الأول فيجعل إسنادا واحدا وقيل إنها من حال بين الشئين إذا حجز لكونها حالت بين الإسنادين فإنه لا يلفظ عند الانتهاء إليها بشيء وقيل إنها رمز إلى قوله الحديث وأهل المغرب يقولون إذا وصلوا إليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بأنها لفظ صح لثلاث يتوهم أنه سقط من الإسناد الأول قال النووي في شرح صحيح مسلم وهذه الحاء كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخاري . قوله (عبيد الله) بالفتح المصغر هو ابن عبد الله بن عتبة بضم المهملة وسكون الفوقانية وبالموحدة ابن مسعود الهذلي المدني أبو عبد الله أحد فقهاء المدينة السبعة وقد جمعهم الشاعر في بيت كما تقدم

عبيد الله
ابن عبد الله

نَحْنُ عَيْبِدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٍ سَعِيدُ أَبُو بَكْرٍ سَلِيمَانُ خَارِجَةٌ

قال الزهري ما جالست أحدا من العلماء إلا ورأيت أني قد أتيت على ما عنده ما خلا عبيد الله فاني لم آتته إلا وجدت عنده علما طريفا ومن جملة تلامذته عمر بن عبد العزيز الخليفة وتوفي سنة تسع أو ثمان وخمسين أو أربع وتسعين وروى الحافظ أبو بكر البيهقي بإسناده عن عبد الله بن عتبة والد عبيد الله قال أذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذني وأنا خماسي أو سداسي فأجلسني في حجره ومسح رأسي ودعالي ولذريتي بالبركة وفي هذه منقبة لعبيد الله رضي الله عنه . قوله (أجود الناس) هو أفعل التفضيل من الجود وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي هو أسخى سائر الناس لما كانت نفسه أشرف النفوس ومزاجه أعدل الأمزجة لا بد أن يكون فعله أحسن الأفعال وشكله أملح الأشكال وخلقه أحسن الأخلاق فلا شك يكون أجود وكيف لا وهو مستغن عن الفانيات

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ
 حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ
 فَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ٦

بالباقيات الصالحات وكان في رمضان أكثر لانه موسم الخيرات ولان الله يتفضل على عباده في رمضان
 مالا يتفضل في غيره فكان يؤثر متابعة سنة الله في عباده ولأنه كان يصادف البشرى من الله
 بملاقة أمين الوحي ويتابع امداد الكرامة عليه فينعم على عباد الله بما يمكنه مما أنعم الله عليه ويحسن
 اليهم كما أحسن الله اليه وفيه امثال قوله تعالى في تقديم الصدقة على النجوى إذ جبريل رسول أيضا
 أو شبيهه بذلك . فان قلت آية النجوى منسوخة . قلت الوجوب إذا نسخ بقى الندب وثبت في
 شرح السنة أنه صلى الله عليه وسلم كان من أجمل الناس وكان أجود الناس وأشجع الناس . قوله ﴿ وكان
 أجود ما يكون ﴾ لفظ أجود بالرفع لانه اسم كان وخبره محذوف حذفوا اجبا إذ هو نحو أخطب ما يكون الامير
 قائما و لفظ ما مصدرية أى أجوداً كوان الرسول . و ﴿ في رمضان ﴾ في محل الحال واقع موقع الخبر الذى
 هو حاصل . و ﴿ حين يلقاه ﴾ حال من الضمير الموجود في حاصل المقدر فهو حال عن حال ومثلها يسمى
 بالحالين المتداخين ومعناه وكان أجود أكوانه حاصله في رمضان حال الملاقة ويحتمل أن يكون
 في كان ضمير الشأن فيكون المعنى كان الشأن أجود أكوانه حاصله في رمضان عند الملاقة وقيل الوقت
 مقدر كما في مقدم الحاج أى أجود أوقات أكوانه وقت كونه في رمضان واسناد الجود الى أوقاته
 صلى الله عليه وسلم على سبيل المبالغة كاسناد الصوم الى النهار في نحو نهاره صائم . قال النووي الرفع أصح
 وأشهر ويجوز فيه النصب . قوله ﴿ وكان يلقاه ﴾ يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل والمنصوب للرسول
 وبالعكس . قوله ﴿ فيدارسه القرآن ﴾ بنصب القرآن لأنه المفعول الثانى للدارسة إذ الفعل المتعدى إذا
 نقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين نحو جاذبته الثوب ومعناه أنهما يتناوبان في قراءة القرآن
 كما هو عادة القراء بان يقرأ مثلا هذا عشرا وهذا عشرا أو أنهما يشتركان في القراءة يعنى يقرآن معا
 والدرس القراءة على سرعة وقدرة عليه كأنك تجعل الشيء الذى تقرأه منذلا لأن أصل الدرس الوطء
 والتذليل وفائدة درس جبريل تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم بتجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف
 من مخارجها وليكون سنة في حق الأمة كتجويد التلامذة على الشيوخ قراءتهم . قوله ﴿ فلرسول ﴾
 بفتح اللام لأنه لام الابتداء زيد على المبتدأ التأكيد ﴿ والمرسلة ﴾ بفتح السين يعنى هو أجود منها في عموم النفع

الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله

والاسراع فيه فالجهة الجامعة بينهما إما الامران وإما أحدهما ولفظ الخير شامل لجميع أنواعه بحسب اختلافات حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته ويشفي علته ويسقي غلته وفي الكلام تخصيص بعد تخصيص على سبيل الترقى فضل أو لاجوده مطلقا على الناس كلهم وثانيا جوده في رمضان على جوده في سائر أوقاته وثالثا عند لقاء جبريل على رمضان مطلقا ومعنى إرسال الريح إما هو على إطلاقه يعني اللام فيها للجنس وإما على تقييده بالارسال للرحمة يعني اللام للعهد قال تعالى «وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته» وقال تعالى «والمرسلات عرفا» أى الرياح المرسلات للنعرف على أحد التفاسير وشبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد وشتان ما بين الأمرين فان أحدهما يحيى القلب بعد موته والآخر يحيى الأرض بعد موتها . النوى : وفي الحديث فوائد كثيرة منها الحث على الجود والافضال فى كل الاوقات والزيادة منها فى رمضان وعند الاجتماع بالصالحين ومنها زيارة الصلحاء وأهل الفضل ومجالستهم وتكرير زيارتهم ومواصلتها إذا كان المزور لا يكره ذلك ومنها استحباب الاكثار من القراءة فى رمضان ومنها استحباب مدارس القرآن وغيره من العلوم الشرعية ومنها أنه لا بأس بقول رمضان من غير ذكر الشهر ومنها أن القراءة أفضل من التسبيح وسائر الأذكار إذ لو كان الذكر أفضل أو مساويا لها لفعلاه دائما أو فى أوقات مع تكرار اجتماعهما فان قيل المقصود تجويد الحفظ والجواب أن الحفظ كان حاصلًا والزيادة فيه تحصل ببعض هذه المجالس وقال البخارى رضى الله عنه (حدثنا أبو اليمان) بالمشورة المشناة التحنانية . و (الحكم) بفتح الحاء المهملة والكاف . و (نافع) بالنون والفاء وهو حمصى بهرائى مولى امرأة من بهراء بالموحدة المفتوحة والراء والمد يقال لها أم سلة روى عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والذهلى وأبو حاتم وخلائق قال يحيى قال أبو اليمان لم أخرج من المتأولة إلى أحد شيئا ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة وتوفى سنة احدى أو اثنتين وعشرين ومائتين . قوله (شعيب) هو ابن أبى حمزة المزنة بالزاي القرشى الأموى مولا هم الحمصى أثنى عليه الأئمة بالحفظ والفقه والاتقان توفى سنة اثنين وستين ومائة وأما (الزهري) فهو بضم الزاي . و (عبيد الله) بلفظ المصغر : و (عتبة) بضم العين المهملة وبالمشناة الفوقية الساكنة وبالموحدة المفتوحة . و (عبد الله ابن عباس) هو حبر الأمة وقد تقدم ذكرهم وقال أول بلفظ حدثنا وثانيا بلفظ أخبرنا وثالثا بكلمة عن ورابعا بلفظ أخبرني محافظة على الفرق الذى بين العبارات أو حكاية عن ألفاظ الرواة بأعيانها مع قطع النظر عن الفرق أو تعليما لجواز استعمال الكل ان قلنا بعدم

أبو اليمان

ابن أبى حمزة

ابن عباس

أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ
ابْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَكَانُوا تِجَارًا

ركب قريش
مع هرقل

الفرق بينهما . قوله ((أبا سفيان)) هو صخر بالحاء المعجمة ابن حرب بالحاء المهملة والراء والموحدة لا أبو سفيان المثلثة ابن أمية وكان شيخ مكة والد معاوية وقد ولد قبل القيل بعشر سنين وأسلم زمن فتح مكة وكان شيخ مكة حينئذ ورئيس قريش وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما وشهد فتح الطائف وفقت عينه يومئذ ونزل المدينة وتوفي بها سنة إحدى أو أربع وثلاثين ودفن بالبقيع ، صلى عليه عثمان رضي الله عنهم . قوله ((هرقل)) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف ويقال أيضا بكسر الهاء والقاف وسكون الراء اسم له فهو غير منصرف للعلبية والعجمة وهو صاحب حروب الشام ملك إحدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال له قيصر كما أن ملك فارس يسمى كسرى وملك الحبشة بالنجاشي وملك الترك خاقان وملك القبط فرعون وملك مصر بالعزير وملك حمير بتبع ونحوه . قوله ((في ركب)) جمع ركب كتجر وتاجر وهم أصحاب الأبل العشرة فما فوقها ومعناه أرسل إلى أبي سفيان حالة كونه كائنا في جملة الركب وهو أميرهم ولهذا أرسل إليه ومعناه أرسل إليه في شأن الركب وطلبهم إليه . و ((قريش)) هم ولد النضر ابن كنانة وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر واختلف في سبب تسميتهم قريشا ف قيل من القرش وهو الكسب والجمع لتكسبهم ولتجمعهم بعد التفرق وقيل سموا باسم دابة في البحر من أقوى دوابه لقوتهم وسأل معاوية ابن عباس بم سميت قريش قال بدابة في البحر تأكل ولا تؤكل وتعلو ولا تعلو والتصغير للتعظيم وان أردت به الحى صرفته وان أردت القبيلة لم تصرفه والفصيح الصرف وبه ورد القرآن . قوله ((تجارا)) فيه لغتان كسر التاء وتخفيف الجيم كصاحب وصحاب وضم التاء وتشديد الجيم واللفظ ((بالشأم)) اما أن يتعلق بتجارا أو بكانوا أو يكون وصفا آخر لركب والشأم هو الاقليم المعروف بديار الأنبياء وقد دخله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مرتين قبل النبوة مرة مع عمه أبي طالب وهو ابن ثلثي عشرة سنة حتى بلغ بصرى وهو حين لقيه الراهب والتمس الرد إلى مكة ومرة في تجارة لخديجة إلى سوق بصرى وهو ابن خمس وعشرين سنة ومرتين بعد النبوة أحدهما ليلة الأسراء وهو من مكة والثانية في غزوة تبوك وهو من المدينة وهو مهموز كراس ويخفف كراس وفيه لغة ثالثة شأم بفتح الشين والمد وهو مذكر وقال الجوهري

بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَادًّا فِيهَا
 أَبَاسُفِيَانَ وَكَفَّارَ قَرِيشٍ فَآتَوْهُ وَهُمْ بَايِلِيَاءُ فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عِظَاءُ
 الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجَمَانِهِ فَقَالَ أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ

يذكر ويؤنث وحد الشام من العريش الى الفرات ومن أيلة إلى بحر الروم . قوله ﴿ماد﴾ بتشديد
 الدال وهو فعل ماض من المفاعلة يقال ماد الغريم إذا انفقا على أجل الدين وضربا له زمانا وهو
 من المدة أى القطعة من الزمان يقع على القليل والكثير وهذه المدة هى صلح الحديبية الذى جرى
 بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أبى سفيان حاكى القصة وكفار قريش سنة ست من الهجرة فان قلت
 هذا فى أواخر عهد البعثة فما مناسبته لما ترجم عليه الباب وهى كيفية بدء الوحي . قلت المراد منه أن
 كيفية بدء الوحي يعلم من جميع ما فى الباب لامن كل حديث منه فيكفى فى كل حديث مجرد أدنى
 مناسبة مثل ما يعلم من هذا الحديث أن فى حال ابتداء الوحي المتابعون للنبي صلى الله عليه وسلم
 الضمعاء . قوله ﴿فأتوه﴾ الفاء فصيحة إذ تقدير الكلام أرسل اليه فى طلب إتيان الركب إليه الرسول
 فطلب إتيانهم فأتوه ونحوه قوله تعالى « فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت » ﴿ وإيلياء ﴾ هو بيت
 المقدس وفيه ثلاث لغات أشهرها كسر الهمزة واللام وسكون الياء بينهما والمد والثانية مثلها إلا أنها
 بالقصر والثالثة حذف الياء الأولى وسكون اللام والمد وقيل معناه بيت الله . قوله ﴿ فدعاهم فى مجلسه ﴾
 فان قلت الدعاء مستعمل بالى نحو والله يدعو الى دار السلام فلما سب فدعاهم الى مجلسه . قلت فى ليس
 أصلة للدعاء اذ المراد دعاهم حالة كونه فى مجلسه أى محل حكمه لاحالة كونه فى الخلو أو فى الحرم ونحوه
 وفى بعض الكتب دعاهم وهو جالس فى مجلس ملكه عليه التاج وفى شرح السنة دعاهم لمجلسه . قوله
 ﴿ وحوله عظاء ﴾ وحواليه وحواله وحواليه بفتح اللام فيهن بمعنى واحد . وأما ﴿ الروم ﴾ فهم هذا الجيل
 المعروف . الجوهرى : هم ولد الروم ابن عيصو وكانه غلب اسم أبيهم عليهم فصار كالاسم للقبيلة . قوله
 ﴿ بالترجمان ﴾ بضم التاء وفتحها والجيم مضمومة بينهما وهو المعبر بلغة عن لغة والمفسر بلسان عن
 لسان والتاء فيه أصلية وقيل زائدة يقال ترجمت الشيء اذا بينته ووقفت عليه غيرك ممن لا يقف عليه
 بنفسه . فان قلت الدعاء متعد بنفسه فلا حاجة الى الباء . قلت الباء زائدة للتوكيد نحو قوله تعالى
 « ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة » وفى بعض النسخ بدون الباء هو كذا دعاه ترجمانه . الجوهرى : ويجوز

أَنَّهُ نَبِيٌّ فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا فَقَالَ أَدْنُوهُ مِنِّي وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ
فَأَجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قَالَ لَتَرْجُمَانَهُ قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأْتِلُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ فَإِنْ
كَذَّبَنِي فَكَذَّبُوهُ فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنِّي أَنْ يَأْتُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ ثُمَّ
كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ كَيْفَ نَسَبُهُ فَيَكْتُمُ قُلْتُ هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ قَالَ فَهَلْ

فيه فتح الجيم نحو الزعفران . قوله (فقال) أى الترجمان والفاء أيضا فصيحة أى فقال للترجمان قل
أيكم أقرب فقال الترجمان . قوله (أيكم أقرب) فان قلت أقرب أفعل التفضيل لا بد أن يستعمل
بأحد الوجوه الثلاثة الإضافة واللام ومن وهنا مجرد عنها ثم إن معنى القرب فلا بد وأن يكون من
شئ فأين صلته قلت كلاهما محذوفان أى أيكم أقرب من النبي صلى الله عليه وسلم غيركم وإنما سأل
أقربهم لأنه أعلم بحاله ولأنه أبعد من أن يكذب في نسبه ويقدر فيه لأن نسبه هو نسبه وأما القرابة
بينهما فرسول الله صلى الله عليه وسلم هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف
وأبو سفيان هو ابن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف قال أبو سفيان وليس في الركب
يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري . قوله (عند ظهره) إنما فعل هكذا ليكون أهون عليهم في
تكذيبه إن كذب لأن مقابلته بالكذب في وجهه صعبة . قوله (فان كذبتني) أى نقل إلى
الكذب وقال خلاف الواقع . التيمى : كذب يتعدى إلى مفعولين يقال كذبتني الحديث وكذا نظيره
صدق قال الله تعالى « لقد صدق الله رسوله الرؤيا » وهما من غرائب الألفاظ ففعل بالتشديد يقتصر
على مفعول واحد وفعل بالتخفيف يتعدى إلى مفعولين ولفظ (لكذبت عنه) يجوز أن يكون مبهما
ومعناه إن كذب لا تستحيوا منه فتسكتوا عن تكذيبه بل كذبوه . قوله (فوالله) كلام أبو سفيان لا كلام
الترجمان . و (يأتروا) بضم المثلثة وكسرها يقال أثرت الحديث إذا روته ومعناه لولا الحياء من أن رفقني
يروون عني ويحكرون عني في بلادى كذبا فأعاب به لأن الكذب قبيح وان كان على العدو لكذبت
ويعلم منه قبح الكذب في الجاهلية أيضا وقيل هذا دليل لمن يدعى أن قبح الكذب عقلي وأقول لا
يلزم منه لجواز أن يكون قبحه بحسب العرف أو استفاد من الشرع السابق . قوله (لكذبت عنه) أى
لاخبرت عن حاله بكذب لبغضى إياه ومحبتى نقضه . قوله (أول) بالرفع اسم كان وخبره أن
قالوا ويجوز العكس وجاء به الرواية . قوله (فظ) بفتح القاف وشدة الطاء المضمومة هو المشهور

قَالَ هَذَا الْقَوْلُ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ
 قُلْتُ لَا قَالَ فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ فَقُلْتُ بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ قَالَ
 أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ قُلْتُ بَلْ يَزِيدُونَ قَالَ فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً
 لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ
 مَا قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ يَغْدُرُ قُلْتُ لَا وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعْلَمْ
 فِيهَا قَالَ وَلَمْ تُمْكِنِي كَلِمَةٌ أَدْخَلْتُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ
 قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ قُلْتُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ يَنَالُ مِنَّا

ومنهم من يقول بضمين ومنهم من يقول بفتح القاف وتخفيف الطاء ومنهم من يضمها مع التخفيف
 وهو لا يستعمل إلا في الماضي المنفي . فان قلت فأين النفي هنا قلت الاستفهام حكمه حكم النفي فيه وفي
 بعض الروايات بدل قبله مثله فيكون منصوبا على أنه بدل من هذا القول . قوله (من ملك) روى
 على وجهين ملك بصفة المشبهة ومن حرف الجر ولفظ الماضي ومن موصولة والأول أشهر . قوله
 (فأشراف الناس) أي كبارهم وأهل الاحساب . و (سخطة) بفتح السين وهي الكراهة للشيء وعدم
 الرضا به . قوله (يغدر) بكسر الدال والغدر ترك الوفاء بالعهد وهو مذموم عند جميع الناس . قوله
 (لاندري) فيه إشارة إلى أن عدم غدره غير مجزوم به . قال أبو سفيان (أدخل فيها شيئا) أي غير
 الواقع أي لم تمكني كلمة أدخل فيها شيئا أتقصه به غير هذه . و (غير) إما منصوب بصفة لشيئا وإما مرفوع
 بصفة لكلمة . فان قلت كيف يكون صفة لها وهما نكرة وهو مضاف إلى المعرفة قلت كلمة غير لا تعرف
 بالإضافة إلا إذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف إليه وهنا ليس كذلك . و (قتالكم إياه) هو أفصح من
 قتالكموه باتصال الضمير لذلك فصله . قوله (سجال) بكسر السين وبالجم جمع سجل وهو الدلو
 الكبير أي نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال الشاعر :

فيوم علينا ويوم لنا ويوم نساء ويوم نسر

وَنَنَالَ مِنْهُ قَالَ مَاذَا يَا مَرْكَمُ قُلْتُ يَقُولُ اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
وَأَتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَاةَ فَقَالَ
لَلتَّرْجَمَانِ قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ فَكَذَلِكَ الرَّسُلُ
تَبَعَتْ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ فَذَكَرْتَ أَنَّ لَا
فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَا تَسَى بِقَوْلِ قَيْلٍ قَبْلَهُ

شبه المتحاربين بالمستقيمين يستقى هذا دلوا وذاك دلوا . فان قلت الحرب مفرد والسجال جمع فلا
مطابقة بين المبتدأ والخبر . قلت الحرب اسم جنس . قوله ﴿ ينال ﴾ أى يصيب . ومعنى ﴿ ما يقول آبائكم ﴾
عبادة الأوثان وانما بالغ فيها حيث ذكرها بثلاث عبارات لانها كانت أشد الاشياء عليه وأهم عنده
أو لانه فهم أن هرقل من الذين قالوا بالاشراك من النصارى فأراد تحريكه وتنفيره عن دين التوحيد
والله أعلم . قوله ﴿ الصلاة ﴾ هى أم العبادات البدنية وهى العبادة التى مفتحتها التكبير ومختمها التسليم
﴿ والصدق ﴾ هو القول المطابق للواقع ﴿ والعفاف ﴾ بفتح العين الكف عن الحرام وخوارم
المروءة ﴿ والصلة ﴾ والمراد بها صلة الرحم وكل ما أمر الله به أن يوصل وذلك بالبشر والاكرام وحسن
المراعاة ولو بالسلا موصلة الرحم هو تشريك ذوى القربات فى الخير واختلغوا فى الرحم فقيل هو كل
ذوى رحم محرم بحيث لو كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى حرمت منا كتهما فلا يدخل أولاد الاعمام فيه وقيل
هو عام فى كل ذى رحم فى الميراث محرما رغيره وقد جمع وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذه الامور
الاربعة بتام مكارم الاخلاق لان الفضيلة إما قولية وهى الصدق وإما فعلية والفعلية إما بالنسبة الى الله
تعالى وهى الصلاة لان الصلاة لتعظيم المعبود واما بالنسبة الى نفسه وهى العفة وإما بالنسبة الى غيره وهى الصلة
وأشار بقوله ﴿ ولا تشركوا أو اتركوا ﴾ الى التخلي عن الرذائل . وبقوله ﴿ يا مرننا بالصلاة ﴾ الخ الى التحلى
بالفضائل ومحصله أنه ينهانا عن النقائص ويأمرنا بالكلمات وهو معنى التكميل المقصود من الرسالة . قوله
﴿ وكذلك الرسل ﴾ يعنى هم أفضل القوم وأشرفهم والحكمة فيه أن من شرف نسبه كان أبعدهم من اتحال الباطل
من أقرب لانقياد الناس اليه . قوله ﴿ رجل يا تسى ﴾ أى يقتدى ويتبع وهو بهمزة بعد انباء وفى بعض

وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَنْ مَلَكَ فَذَكَرْتَ أَنَّ لِي قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَنْ
 مَلَكَ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكََ أَبِيهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ
 يَقُولَ مَا قَالَتْ فَذَكَرْتَ أَنَّ لِي فَقَدْ أَعْرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ
 وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعْفَاءُ وَهُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّ
 ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ اتَّبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَذَكَرْتَ
 أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ أَيْرْتَدُ أَحَدٌ سَخِطَةً لِدِينِهِ
 بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَذَكَرْتَ أَنَّ لِي وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ يُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ
 الْقُلُوبَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدَرُ فَذَكَرْتَ أَنَّ لِي وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدَرُ وَسَأَلْتُكَ

الروايات يتأسى من باب التفعّل وهو بمعناه . قوله ﴿ وهم أتباع الرسل ﴾ وذلك لأن الأشراف يأنفون من
 تقدم مثلهم عليهم والضعفاء لا يأنفون فيسرعون إلى الاتقياد وأتباع الحق وهذا بحسب الغالب
 والا فقد كان فيهم الأشراف كالصديق رضى الله عنه وغيره في أوائل البعثة والأفقى الآخر لا
 يستنكبون بل يفتخرون . قوله ﴿ أيرتد ﴾ سؤاله عن الارتداد هو لأن من دخل على بصيرة في
 أمر محقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل في أباطيل . فان قلت قد ارتد كثير من آمن به فما وجه قلت
 أمالانه لم يرتد أحد حيثئذ وأما لأن الارتداد لم يكن لبغض الدين بل لحب الرياسة ونحوه . قوله
 ﴿ بشاشته ﴾ أى بشاشة الإسلام وهو انشراحه ووضوحه وفي بعض الروايات « بشاشة القلوب »
 بإضافة البشاشة أى يخالط الإيمان انشراح الصدور وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار
 السرور برؤيته وهو بفتح الباء يقال بش بشاشته وأما سؤاله عن الغدر فلأن من طلب حظ الدنيا
 لا يبالي بالغدر وغيره مما يتوصل به إليها ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح

بِمَا يَأْمُرُكُمْ فَذَكَرْتُ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبَيْنَهُمْ
عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا
فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ
فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ

قوله ﴿فذكرت أنه يأمركم﴾ فان قلت ما قال أبو سفيان يأمرنا بل قال يقول بلفظ القول لا بلفظ الأمر فلم يغير هرقل عبارته . قلت تعظيماً للرسول صلى الله عليه وسلم وتأديباً له ولهذا سألت فيما تقدم أيضاً بلفظ ما يأمركم وعدل أبو سفيان عن لفظ يأمرنا الى أن يقول بخلاف ذلك . فان قلت ولا تشرِكوا كيف يكون ما مورابه والعدم لا يؤمر به اذ لا تكليف الا بفعل سيما في الأوامر : قلت المراد به التوحيد فان قلت لا تشرِكوا نهى فسامعنى ذلك اذ لا يقال له أمر قلت الاشرِك منهى عنه وعدم الاشرِك ما موربه مع أن كل نهى عن شيء أمر بضد هو كل أمر بشئ منهى عن ضده فان قلت ﴿وبينها كم عن عبادة الأوثان﴾ لم يذكره أبو سفيان فلم يذكره هرقل . قلت قد لزم ذلك من قول أبي سفيان من لفظ وحده ومن ولا تشرِكوا ومن و اتركوا ما يقول آباؤكم ومقولهم كان الأمر بعبادة الأوثان . فان قلت ماذا كر هرقل لفظ الصلة التي ذكرها أبو سفيان فلم تركها . قلت لأنها داخله في العفاف اذ الكف عن المحارم وخوارم المروءة تستلزم الصلة . فان قلت فلم ماراعى هرقل الترتيب وقدم في الإعادة سؤال التهمة على سؤال الاتباع والزيادة والارتداد . قلت الواو ليست للترتيب أو أن شدة اهتمام هرقل بنفي الكذب على الله عنه بعثه على التقديم فان قلت السؤال من أحد عشر وجها والمعاد في كلام هرقل تسعة حيث لم يقل وسألتك عن القتال وسألتك كيف كان قتالكم فلم ترك هذين الاثني قلت لأن مقصود هرقل بيان علامات النبوة وأمر القتال لا دخل له فيها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كانت في الغيب وغير معلوم لهم ولأن الراوى اکتفى بما سئذ كره في رواية أخرى يوردها في كتاب الجهاد في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام بعد تكرار هذه القصة مع الزيادات وهو أنه قال وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فرعمت أن قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا وكذلك الرسل تبلى وتكون لها العاقبة وأقول وانما يبتلهم بذلك ليعظم أجرم بكثرة صبرهم وبذلهم وسعيهم في طاعته . قوله ﴿وقد كنت أعلم﴾ هذا العلم وكل الذي قاله هرقل ماخذه اما من القرائن العقلية واما من الأحوال العادية واما من

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دَحِيَّةً إِلَى عَظِيمِ

الكتيب القديمة فانه ونحوه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها . قوله ﴿أخلص﴾ أى أصل يقال خلص اليه أى وصل اليه . و ﴿لتجشمت﴾ بالجيم والشين المعجمة أى تكلفت على مشقة لقائه أى حملت نفسى على الارتحال اليه لو كنت أتقن الوصول اليه لكنى أخاف أن يعوقنى عنه عائق فأكون قد تركت ملكى ولم أصل الى خدمته . فان قلت هل يحكم بايمان هرقل حيث قال مامر وحيث سيقول يوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبى وسيقول فتبايعوا هذا النبي قلت لا يحكم بايمانه لانه ظهر منه ما ينافيه حيث قال قلت مقاتلى انفا أختبر بها شدتكم على دينكم فعلنا أنه ما صدر منه ما صدر عن التصديق القلبي والاعتقاد الصحيح بل لامتحان الرعية بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه هذا هو على ظاهر الحال والله أعلم . النووى فى شرح مسلم : لا عذر له فيما قال لو أعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما شح بالملك ورغب فى الرياسة فأثرها عن الاسلام وقد جاء ذلك مصرحاً به فى صحيح البخارى ولو أراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي وما زالت عنه الرياسة . الخطابى : اذا تأملت معانى هذا الكلام الذى وقع فيه مساءلته عن أحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وما استخرجه من أوصافه تبينت حسن ما استوصف من أمره وجوامع شأنه والله دره من رجل ما كان أعقله لو ساعد معقوله مقدوره وقال صاحب الاستيعاب آمن قيصر برسول الله صلى الله عليه وسلم وأبت بطارقه . قال البخارى رضى الله عنه ﴿ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾ أى قال أبوسفیان ثم دعا هرقل الناس بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والكتاب مدعوبه لا مدعو فلماذا عدى اليه بالبلاء أو الباء زائدة أى دعا الكتاب على سبيل المجاز أو ضمن دعامعنى اشتغل ونحوه قوله بعث به مع دحية أى أرسله معه ويقال أيضا بعثه وابتعثه بمعنى أرسله وكلمة مع هو بفتح العين على اللغة الفصحى وبها جاء القرآن ويقال أيضا باسكانها وقيل مع لفظ معناه الصحبة ساكن العين ومفتوحها غير أن المفتوحة تكون اسما وحرفا والساكنة حرف لا غير . قوله ﴿دحية﴾ بفتح الدال وكسرهما لدحيان واختلاف فى الراجحة منهما وهو دحية بن خليفة بن فروة الكلبي وكان من أجمل الناس وجهها كان اذا قدم المدينة لم تبق مخدرة إلا خرجت تنظر إليه وكان جبريل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فى صورة دحية لجماله أسلم قديما وشهد المشاهد التى بعد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقى الى خلافة معاوية رضى الله عنه وشهد اليرموك وسكن المزة بكسر الميم وبالزاي قرية بقرب دمشق وكان

دحية الكلبي

بَصْرِي فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ فَقَرَأَهُ فَذَا فِيهِ بِسْمُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ
 اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي
 أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلِمًا يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ

بعث الكتاب الى عظيم بصرى ليدفعه الى هرقل وذلك في آخر سنة ست من الهجرة . قوله ﴿ بصرى ﴾ بالموحدة على صيغة فعلى أفعل هي مدينة بحوران بفتح الحاء المهملة وبالراء مشهورة ذات قلعة وهي قرية من طرف العمارة والبرية التي بين الشام والحجاز ويجادفها عمل السيف . قوله ﴿ عبد الله ﴾ انما ذكره تعريضا لبطلان ما يقوله النصارى من أن المسيح هو ابن الله لأن حكم الرسل كلهم واحد من كونهم عباد الله وقدم ذكره على رسوله ليصير من باب الترتي وفي بعض الروايات من محمد بن عبد الله رسول الله . قوله ﴿ الى هرقل عظيم الروم ﴾ ولم يقل انى هرقل ملك الروم لأنه معزول عن الملك بحكم دين الاسلام ولا سلطنة لاحد الا من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل الى هرقل فقط ليكون فيه نوع من الملاحظة وقال عظيم الروم أى الذى يعظمه الروم وقد أمر الله بتلين القول لمن يدعى الى الاسلام فقال « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » . قوله ﴿ سلام على من اتبع الهدى ﴾ لم يقل سلام عليك اذ الكافر لا سلامة له لأنه مخزى في الدنيا بالحرب والقتل والسبي وفي الآخرة معذب بالعذاب الأبدى وفيه إشعار بأنه إن اتبع الهدى فهو من أهل السلامة وان لم يتبعه فليس من أهلها واستدل به من قال لا يجوز ابتداء الكافر بالسلام . قوله ﴿ أما بعد ﴾ هو مبنى على الضم اذ هو بنية الاضافة اذ المراد بعد المذكور . فان قلت أما للتفصيل فلا بد فيه من التكرار فأين قسيمه قلت المذكور قبله قسيمه وتقديره أما الابتداء فباسم الله وأما المكتوب فمن محذور محوه وأما بعد ذلك فكذا قوله ﴿ بدعاية الاسلام ﴾ هي بكسر الدال . الخطابى يريد دعوة الاسلام وهي كلمة شهادة التي يدعوا بها أهل الملل الكافرة والدعاية مبنية من قولك دعا يدعو دعاية نحو قولك شكيا يشكو شكاية وقد تقام المصادر مقام الأسماء . النووى : أى أمرك بكلمة التوحيد وفي رواية لمسلم بدعاية الاسلام أى الكلمة الداعية الى الاسلام ويجوز أن يكون الداعية بمعنى المدعوة كما فى قوله تعالى « ليس لها من دون الله كاشفة » أى كشف وأقول دعوة الاسلام مثل شجرة الاراك أى أدعوك بالمدعو الذى هو الاسلام والباء بمعنى الى وجوز بعض النحاة اقامة حروف الجر بعضها مقام بعض أى أدعوك الى الاسلام . قوله ﴿ أسلم تسلم ﴾

عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيْسِيِّنَ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ

أمر من باب الافعال وتسلم بفتح اللام فعل مضارع من سلم يسلم وهو مجرور بالميم لأنه جواب الأمر أي ان أسلمت تبقى سالماً وهي آية في البلاغة اللفظية والمعنوية وهو من باب جوامع الكلم . قوله ﴿يُوتِكَ اللهُ﴾ اما جواب ثان للأمر واما بدل أو بيان للجواب الأول وفي بعض الروايات تكرر لفظ أسلم هكذا : أسلم تسلم أسلم يوتك الله . و ﴿مرتين﴾ أي مرة للإيمان بنبيهم ومرة للإيمان بنبينا صلى الله عليه وسلم . قوله ﴿فان توليت﴾ أي أعرضت عن الاسلام ﴿فان عليك إثم اليريسين﴾ بفتح الياء التحتانية وكسر الراء وبالياء الساكنة والسين المهملة ثم الياء الساكنة هو جمع يريس على وزن فعيل وقد تقلب الياء الأولى بالهمزة فيقال الأريسين وروى أيضاً ييامين بعد السين جمع يريسى منسوب الى يريس وروى الاريسين بكسر الهمزة وكسر الراء المشددة وياء واحدة بعد السين وهم الأكارون الزراعون وجاء في بعض الروايات في غير الصحيح فان عليك إثم الأكارين . التيمى : الأصل الأريس فأبدل الهمزة بالياء . وأقول هو على عكس المشهور ثم انه على التقدير معناه ان عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك ونبيه بهؤلاء على جميع الرعايا لأن الزراعين كانوا هم الاغلب فيهم ولانهم أسرع انقيادا فاذا أسلم أسلموا واذا امتنع امتنعوا ويحتمل أن يراد ان توليت فالجوس بقلد ونك فيه فيحصل عليك إثمهم وقيل المراد منهم أتباع عبد الله بن أريس الذي تنسب الاروسية من النصرارى اليه وتقديم لفظ عليك على اسم ان مفيد للحصر أى ليس إثمهم الا عليك فان قلت وكيف يكون إثم معصية غيره عليه وقال تعالى « ولا تزروا زرة وزر أخرى » قلت المراد أن اثم الاضلال عليه والاضلال أيضا وزره كالضلال على أنه معارض بقوله تعالى « وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم » الجوهرى : الأريس على مثال الفعيل والاريس مشدد على مثال الفسيق الأكار فالأول جمعه الأريسون والثانى الأريسيون وأرارسة وأاريس والفعل منه أرس يارس ارسا وقولهم للاريس اريسى كقول العجاج « والدهر بالانسان دوارى » أى دوار وكان أهل السواد ومن هو على دين كسرى أهل فلاحه وكان الروم أهل أثاث وصنعة فأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم وإن كانوا أهل كتاب فان عليهم من الأثم إن لم يؤمنوا به مثل إثم المجوس الذين لا كتاب لهم وأقول فلقوله فان عليك إثم الأريسين بحسب المعنى احتمالات ثلاثة قوله ﴿تعالوا﴾ بفتح اللام أصله تعالوا ولأنه من العلو فأبدلت الواو ياء لوقوعها رابعة فصارت تعالوا فقلبت الياء ألفا فاجتمع الساكنان فحذف الألف وهو وإن كان لطلب المجيء الى علو ولكنه صار أعم من ذلك في الاستعمال . و ﴿سواء﴾ أى ستوية وتفسير

أَنَّ لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ
اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ

الكلمة قوله ﴿ أن لا نعبد الا الله ﴾ الى قوله ﴿ من دون الله ﴾ قال النووي : اعلم أن هذه القطعة
مشملة على جمل من القواعد ومهمات الفوائد منها جواز مكاتبة الكفار ومنها دعاء الكفار الى
الاسلام قبل قتالهم وهذا ما موربه فان لم تكن بلغتهم دعوة الاسلام كان الامر به واجبا وان كانت
بلغتهم كان مستحبا فلو قوتل هو قبل انذارهم ودعاتهم الى الاسلام جاز لکن فاتت السنة والفضيلة
بخلاف الضرب الأول ومنها وجوب العمل بخبر الواحد والا فلم يكن في بعثه مع دحية فائدة وهذا
إجماع من يعتد به ومنها استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه
كافرا ومنها أن قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو
أجزم » المراد بحمد الله فيه ذكر الله تعالى كاجاء في رواية أخرى فانه روى على أوجه منها لا يبدأ فيه بذكر الله
ومنها بيسم الله الرحمن الرحيم ومنها غير ذلك وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات تعظام ولم يبدأ
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ الحمد لله وبدأ بالبسملة ومنها أنه يجوز أن يسافر الى أرض
الكفار ويبيع اليهم بالآية من القرآن أى بكلمة أو بجملة منه وذلك أيضا محمول على ما اذا خيف
وقوعه في أيدي الكفار ومنها أنه يجوز للحدث والكافر مس كتاب فيه آية أو آيات يسيرة من
القرآن مع غير القرآن ومنها أن السنة في المكاتبة والرسائل بين الناس أن يبدأ الكتاب بنفسه فيقول
من زيد الى عمرو وعن الربيع بن أنس قال ما كان أحد أعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان أصحابه يكتبون اليه فيبدون بأنفسهم وهذا هو المذهب الصحيح ورخص جماعة من العلماء في
الابتداء بالكتابة اليه وروى أن زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية ومنها أنه لا بد من استعمال
الورع في الكتابة فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال الى هرقل عظيم الروم ومنها استحباب البلاغة والإيجاز
وتحري الألفاظ الجزلة في المكاتبة فان قوله أسلم تسلم في نهاية الاختصار والبلاغة وجمع المعنى مع فيه
من بديع التجنيس ومنها أن من أدرك من أهل الكتاب نبينا صلى الله عليه وسلم فآمر به له أجران ومنها
أن صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلاماته كان معلوما لأهل الكتاب على قطعيها وانما ترك الآيات
من تركه عنادا وخوفا على فوات مناصبهم ومنها أن من كان سدا لضلالة أو منع هداية كان
آثما ومنها استحباب استعمال أما بعد في الخطب والمكاتبات ونحوها . قوله ﴿ فلما قال ﴾ أى هرقل

وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخْبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأَخْرَجْنَا
فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أَخْرَجْنَا لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي
الْأَصْفَرِ فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْأَسْلَامَ وَكَانَ ابْنُ
النَّاطُورِ صَاحِبَ إِبِلِيَاءَ وَهَرَقْلُ سَقْفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ يَحْدِثُ أَنَّ هَرَقْلَ

(ما قال) أى من السؤال والجواب . و(الصخب) بفتح الصاد المهملة والخاء المعجمة كاسخب هو اختلاط الاصوات وروى بدله اللجب وهو بمعناه (وأخرجنا) بضم الهمزة وسكون الجيم أى من مجلسه . قوله (لقد أمر) جواب للقسم المحذوف أى والله لقد أمر وهو بفتح الهمزة وكسر الميم فعل ماض ومعناه عظم وصار أمرا وأصله الكثرة يقال أمر القوم إذا كثروا عددهم والامر الثانى هو فاعله . و(أبو كبشة) رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى تاركا لعبادة الأوثان ولم يوافق أحد من العرب على ذلك فشيروا النبي صلى الله عليه وسلم به وجعلوه ابنا له لمخالفته اياهم فى دينهم كما خالفهم أبو كبشة وقيل أبو كبشة جد للنبي صلى الله عليه وسلم من قبل أمه وقيل كان أبوه من الرضاة يدعى أبا كبشة وهو الحارث بن عبد العزى السعدى وقيل أبو كبشة عم والد حليلة مرضعته صلى الله عليه وسلم وإنما قالوه اما مجرد التشبيه واما عداوة وتحقيرا له بنسبته الى غير نسبه المشهور . وأما (بنو الأصفر) فهم الروم وسموا به لأن جيشا من الحبشة غلب على ناحيتهم فى وقت فوطىء نساءهم فولدوا أولادا صفرا من سواد الحبشة وبياض الروم وقيل نسبوا الى الأصفر بن الروم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام . و(إنه) بالكسر استئناف تعاملى أى أمر لأنه يخافه وبالفتح لأنه بدل أو بيان لأمر ولفظة (على) بتشديد الياء . قوله (الناطور) روى بالطاء المهملة والمعجمة وهو الحافظ للزرع والناظر اليه و(هرقل) هنا مفتوح اللام وهو مجرور عطفا على إيلياء أى صاحب إيلياء وصاحب هرقل ولفظ الصاحب هنا بالنسبة الى هرقل حقيقة والنسبة الى إيلياء مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه واردة المعنى الحقيقى والمعنى المجازى من لفظ واحد باستعمال واحد جائز عند الشافعى وأما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار معنى شامل لهما ومثله يسمى بعموم المجاز وهو منصوب على الاختصاص أى أعنى صاحب إيلياء ومر فروع على أنه صفة لابن الناطور ووقع هنا (سقفا) بضم السين والقاف وتشديد الفاء منصوبا على الحالية ومر فوعا بأنه خبر مبتدا محذوف وفى بعض الأصول سقف بصيغة مجهول الماضى من التفعيل أى

حِينَ قَدِمَ إِيْلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِثَتِ النَّفْسُ فَقَالَ بَعْضُ بَطَّارِقَتِهِ قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ وَكَانَ هِرْقُلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ فَمَنْ يَخْتَنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالُوا لَيْسَ يَخْتَنُ إِلَّا الْيَهُودُ فَلَا يَهْمُنَاكَ شَأْنُهُمْ وَارْتَبْنَا إِلَى

جعل أسقفا ويقال أيضا أسقف كأترج وسقف كقفل وهو للنصارى رئيس دينهم وقاضيم أى كان ابن الناطور صاحب إيلياء وصاحب هرقل أسقفا على النصارى يحدث كذا . وسموا نصارى لنصرة بعضهم بعضا أو لأنهم نزلوا موضعا يقال له نصرانة أو نصررة أو ناصرة أو لقوله تعالى (من أنصارى إلى) وهو جمع نصران . قوله (خبثت النفس) أى مهموما غير نشيط ولا منبسط وهو ضد الطيب . و (بطارقته) بفتح الباء جمع بطريق بكسر الباء وهو قواد ملوكهم وخواص دولتهم . قوله (استنكرنا هيتك) أى أنكرناها ورأيناها مخالفة لسائر الأيام والهيئة السميت والحالة والشكل . قوله (حزاء) بفتح الحاء وتشديد الزاى والمد أى كاهنا . و (سألوه) أى سأل البطارقة هرقل عما أنكره أى من سبب تغير الهيئة والخبث . قوله (ملك الختان) قد ضبط بوجهين بفتح الميم وكسر اللام وبضم الميم وسكون اللام معناه رأيت فى الليلة أنه قد ظهر طائفة هم أهل الختان وصار الملك لهم والختان بكسر الحاء اسم من الختن وهو قطع الجلد التى توارى الحشفة . التيمى : ملك الختان هو النبي صلى الله عليه وسلم وإنما غنى به لأن النصارى لا يختنون فالملك ينتقل منهم اليه ودخل رجل على عبدالعزيز بن مروان فشكى ختنه فقال من ختنك فقال ختنى الختان فأقبل عبدالعزيز على كاتبه وقال ما أجابنى قال إنه لم يعرف كلامك كان ينبغى أن تقول له ومن ختنك فيقول ختنى فلان فشغل عبدالعزيز نفسه بتعلم الاعراب . قوله (من هذه الأمة) أى من أهل هذا العصر . و (فلا يهمنك) بضم الياء من باب الأفعال يقال أهمنى الأمر إذا أفلقنى وأحزنتى ومراده أن هؤلاء أحقر من أن تهتم لهم أو تبالي بهم والمدائن بالهمز وتركه لغتان والهمز أفصح وعليه القرآن وهو جمع المدينة فعيلة من مدن أى أقام وقيل إنها مفعلة من دنت أى ملكت . الجوهري : سألت أبا على الفسوى عن همز مدائن فقال من جعله فعيلة همزه ومن جعله مفعلة لم يهمله . قوله (أتى) مجهول الماضى من الاتيان وهو مما جاء جوابه بينا فيه بغير إذ وإذا وقال الأصمى لا يستفصح إلا طرحهما نحو

مَدَائِنٍ مُدَايِنٍ فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هِرَقْلُ
 بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا
 اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ أَذْهَبُوا فَانظُرُوا امْحَتَنِينَ هُوَ أُمَّ لَا فَانظُرُوا إِلَيْهِ فَخَدَشُوهُ أَنَّهُ
 مَحْتَنٍ وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ هُمْ يَحْتَنُونَ فَقَالَ هِرَقْلُ هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
 قَدْ ظَهَرَ ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةٍ وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ وَسَارَ هِرَقْلُ
 إِلَى حِمصَ فَلَمْ يَرَمْ حِمصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلِ عَلَى
 خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ فَاذْنِ هِرَقْلُ لِعِظَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةِ
 لَهُ بِحِمصَ ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِقَتْ ثُمَّ أُطْلِعَ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الرُّومِ هَلْ لَكُمْ فِي


فبينما نحن نرقبه أتانا معلق وفضة وزنادراع

والعامل في بينا هو أتى إذ الظاهر أن العامل فيه هو الجواب . قوله (ملك غسان)
 هو من جملة ملوك اليمن سكنوا الشام وهو بفتح العين المعجمة ماء نزلوا عنده . قوله (اذهبوا به)
 أي بالرجل المخبر . و (محتنين) أي محتون هو بفتح التاء الأولى وكسر الثانية وفي بعض الروايات
 محتون وهذا صريح في أن العرب قبل البعثة كانوا يَحْتَنُونَ . قوله (هذا يملك) وروى ملك بصيغة
 المشبه وملك بالمصدر وفي أكثر أصول الشام يملك بالفعل المضارع وقال صاحب المطالع أظنه تصحيفاً
 وقال النووي هو صحيح ومعناه هذا المذكور يملك هذه الأمة وهو قد ظهر . قوله (برومية) بتخفيف
 الياء المدينة المعروفة للروم وكانت مدينة رئاستهم قوله (فلم يرم) بفتح الياء وكسر الراء أي لم يفارقها
 يقال مارته ولم أرم ولا يكاد يستعمل إلا مع حرف النفي . و (حمص) مدينة بالشام غير مصروفة لأنها
 أعجمية . قوله (صاحبه) أي الذي برومية والدسكرة بفتح الدال والكاف وسكون السين بينهما بناء
 كالقصر حر إليه بيوت ومنازل للخدم والحشم و (في دسكرة) أي في دخولها . قوله (ثم اطلع) أي خرج

الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنَّ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ فَتَبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ فَحَاصُوا حِيصَةَ حَمْرِ
 الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ فَلَمَّا رَأَى هِرْقَلُ نَفَرَتَهُمْ وَأَيْسَ مِنْ
 الْإِيمَانِ قَالَ رُدُّوهُمْ عَلَيَّ وَقَالَ أَنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنفًا اخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى
 دِينِكُمْ فَقَدْ رَأَيْتُمْ فَسَجِدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرْقَلِ .
 رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرُ عَنِ الزَّهْرِيِّ

من الحرم وظهر على الناس . و (المعشر) هم الجمع الذين شأنهم واحد فالانس معشر والجن معشر والأنبياء معشر وأما (الفلاح) فالفوز والنجاة ويقال ليس شيء أجمع لخصال الخير من لفظ الفلاح وتقديرا لكلام هل لكم رغبة في الفلاح وثبات الملك ؟ وأما (الرشد) فيقال بضم الراء وسكون الشين وبفتحهما لغتان وهو خلاف الغي والرشد إصابة الخير وقال الهروي هو الهدى وهو الدلالة الموصلة الى البغية قوله (فتبايعوا) هو في أكثر الأصول من البيعة وحذف النون منه لأنه مثل «هل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا» وفي بعضها من المتابعة وهو الاقتداء وفي بعضها فتبايعوا بصيغة الأمر من البيعة وفي بعضها فتبايع بالنون . قوله (فحاصوا) بالحاء والصاد المهملتين أي نفرأ ويقال جاض بالجيم والصاد المعجمة بمعنى حاص وقيل معناه عدل وقال أبو زيد معناه بالحاء رجوع والجيم عدل . قوله (أيس) وفي بعضها يتس وهو الأصل إذ أيس مقلوبه . و (أنفا) أي قريبا أو هذه الساعة والأثف أول الشيء وهو بالمد والقصر والمد أشهر . و (اختبر) أي امتحن و (شدتكم) أي رسوخكم في دينكم . و (فقد رأيت) أي شدتكم . و (آخر) بالنصب هو الصحيح من الرواية وهو آخر شأنه أي في حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتصلته وقد ذكر البخاري حديث هرقل في كتابه في عشرة مواضع والله أعلم . قوله (رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري) يعني هؤلاء الثلاثة تابعوا ووافقوا شيعيا في رواية هذا الحديث عن الزهري ومثله يسمى بالمتابعة وفانتهما التقوية والتأكيد والترجيح بكثرة الرواة وهذا هو المتابعة المقيدة لأنه سمي المتابع عليه وهو الزهري ولولم يسم لكان النوع الآخر من المتابعة أي المطلقة ثم اعلم أن هذه العبارة تحتل وجهين أن يروى البخاري عن الثلاثة بالاسناد المذكور أيضا كأنه قال أخبرنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الزهري وأن يروى عنهم بطريق آخر كما أن

الزهرى أيضا يحتمل في روايته للثلاثة أن يروى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وأن يروى لهم عن غيره والله أعلم . هذا ما يحتمله اللفظ وإن كان الظاهر اتحاد الإسناد وصالح هو أبو محمد وقيل أبو الحارث الغفارى بكسر الغين المعجمة والفاء المخففة وبالراء أو الدوسى بالدال المفتوحة وبالسين المهملتين مولا هم المدنى ابن كيسان غير منصرف لأنه فعلان بفتح الفاء من الكيس وهو مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز سئل الامام أحمد بن حنبل عنه فقال نبح نبح قال الحاكم النيسابورى توفى صالح وهو ابن مائة سنة ونيّف وستين سنة وكان لقي جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك تلمذ على الزهرى وتلقن منه العلم وابتدأ التعلم وهو ابن تسعين سنة . قال يحيى بن معين : صالح أكبر من الزهرى ويونس هو ابن يزيد القرشى وفيه ستة أوجه الحركات الثلاث فى النون مع الهمزة وتركه ومعمّر بفتح الميمين هو ابن راشد البصرى وأما الزهرى فهو الامام أبو بكر محمد بن مسلم المشهور بابن شهاب وقد تقدم ذكرهم بعجره وبجره والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيد المرسلين وإمام المتقين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الايمان

بابُ الْاِيْمَانِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيَّ الْاِسْلَامِ عَلَى

الايمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الايمان

قال البخارى رضى الله عنه (باب الايمان وقول النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص) قوله (بنى الاسلام على خمس) تمام هذا الحديث شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان كما سيأتى قريبا ويجوز ذكر بعض الحديث إذا تعاقب به غرض والمراد هنا بيان هذا الحديث وهذا وإن ذكره آخر مستندا لكن ذكره هنا على سبيل التعليق . اعلم أن البخارى لم يسبقه أحد فى مثل ترتيب هذا الكتاب ومحاسنه كثيرة منها أنه بدأ بعد مقدمة الكتاب فى شأن بدء الوحي بذكر كتاب الايمان ثم بكتاب الصلاة بسوابقها من الطهارة وغيرها ثم بكتاب الزكاة وما يتعلق بها ثم بكتاب الحج وأبوابه ثم بكتاب الصيام قاصدا الاعتناء بالترتيب الذى رتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث الذى فيه بيان قواعد الدين وأركان الاسلام . فان قلت فمأسر التقديم فى الحديث : قلت قدم الايمان لأنه ملاك الأمر كله وأصله اذ الباقى مبنى عليه مشروط به وبه النجاة فى الدارين ثم الصلاة لأنها عماد الدين وبين العبد وبين الكفر ترك الصلاة ويقتل تاركها على الأصح ولشدة الحاجة اليها لتكررها كل يوم خمس مرات ثم الزكاة لكونها قرينة الصلاة فى أكثر المواضع أو لأنها فطرة الاسلام أو لاعتناء الشارع بها لذكرها أكثر من غيرها من الصوم والحج فى الكتاب والسنه أو لشمولها المكلف وغيره كما هو مذهب أكثر العلماء ثم الحج

خَمْسٌ . وَهُوَ قَوْلُ وَفَعَلَ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ قَالَ اللهُ تَعَالَى (لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ

للتغليظات الواردة فيه نحو « ومن كفر فان الله غنى عن العالمين » ونحو « فليمت ان شاءمهوديا و ان شاء نصرانيا » اولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الايمان به امامباشرة واما استنابة بخلاف الصوم وفي بعض الروايات جاء الصوم مقدما على الحج وعليه وضع الكتب الفقهية وذلك لان الصوم يتكرر كل سنة بخلاف الحج لكن البخارى قدم رواية تقديم الحج واما توسط كتاب العلم بين الايمان والصلاة فلسر ذكرناه فى كتاب العلم ومنها أنه ميز الأجناس بالكتب والأنواع بالأبواب إشعارا بما به الاشتراك وبما به الامتياز بين الأحاديث ثم ابتدأ فى كل كتاب من كتبه بذكر البسملة عملا بقوله صلى الله عليه وسلم « كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أجزم » وهذا وان كان البسملة فى أول الكتاب مغنية عنه لكنه كررها فى كل كتاب لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة قوله ﴿ الايمان ﴾ هو مشتق من الأمان وآمنه اذا صدقه وحقيقته آمنه التكذيب وقد يستعمل باللام نحو « وما أنت بمؤمن لنا » وقد يعدى بالباء عند تضمنه معنى الاعتراف نحو « يؤمنون بالغيب » كأنه قال يؤمنون معترفين بالغيب وفى الشرع تصديق خاص على الأصح وهو تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بما علم بحجبه به ضرورة مع اختلاف فيه من أنه حقيقة شرعية بوضع الشارع واختراعه له أو مجاز لغوى . التيمى : الايمان مشتق من الأمان لأن العبد اذا صدق الرسول صلى الله عليه وسلم أمن من القتل والعذاب . قوله ﴿ وهو ﴾ الضمير راجع الى الايمان أو الى الاسلام ان قلنا انهما بمعنى واحد واليه ميل البخارى . فان قلت هر قول وفعل واعتقاد بالقلب بل الاعتقاد بالقلب هو الأصل فلم لم يذكره . قلت لانزاع فى أن الاعتقاد لا بد منه والبحث فى أن القول باللسان والفعل بالجوارح هل هما منه أم لا فلذلك ذكر ما هو المتنازع فيه أو نقول الفعل أعم من فعل الجوارح فيتناول فعل القلب لكنه يتوجه حينئذ أن يقال فلا حاجة الى ذكر القول لأنه فعل اللسان . قال ابن بطال التصديق هو أول منازل الايمان ويوجب للمصدق الدخول فيه ولا يوجب له استكمال منازله ولا نسمى مؤمنا مطلقا وهذا المعنى أراد البخارى إثباته وعليه بوب الأبواب فقال باب أمور الايمان باب الجهاد من الايمان ونحوه وانما أراد الرد على المرجئة فى قولهم الايمان قول بلا عمل . التيمى : ضمير هو راجع الى الايمان قالت الأئمة الايمان يزيد وينقص ولم يقرهوا الاسلام يزيد وينقص قال وقال سفيان بن عيينة الايمان قول وفعل يزيد وينقص فقال له أخوه ابراهيم لا تقل ينقص فغضب وقال اسكت يا صبي بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء . قوله ﴿ ويزيد وينقص ﴾ هذا على تقدير أن

إِيمَانِهِمْ . وَزِدْنَاهُمْ هُدًى . وَزَيِّدِ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى . وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ
 هُدًى وَآثَاهُمْ تَقْوَاهُمْ . وَزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا (وَقَوْلُهُ (أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا
 فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا) وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ (فَأَخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا)
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا) وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ مِنْ
 الْإِيمَانِ وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ

يكون القول والفعل داخلين فيه ظاهرا وكذلك على تقدير أن يكون نفس التصديق فانه أيضا يزيد
 وينقص أى قوة وضعفا أو اجمالا وتفصيلا أو تعددا بحسب تعدد المؤمن به وسيجيء ان شاء الله تعالى .
 قوله (هدى) أى دلالة موصلة الى البغية وهو متعدوالاهتداء لازم وتقدم أن البخارى كثيرا ما يستدل
 بترجمة الباب بالقرآن وبما وقع له من سنة مسندة وغيرها أو أثر عن الصحابة أو قول للعلماء ونحوه
 واسناد الزيادة الى غير الله من قبيل المجاز إذ لا يؤثر في الوجود إلا الله تعالى . قوله (وتسليما) يعلم
 منه أن التسليم خارج عن حقيقة الايمان لأن المعطوف عليه مغاير للمعطوف . فان قلت هذه الآيات
 دلت على الزيادة فقط والمقصود بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت كل ما قبل الزيادة لا بد وأن يكون
 قابلا للنقصان ضرورة . قوله (والحب في الله والبغض في الله) الحب مبتدأ ومن الايمان خبره
 ويحتمل أن تكون الجملة عطفًا على ما أضيف اليه الباب فتدخل في ترجمة الباب كأنه قال باب الحب في
 الله من الايمان وأن لا تكون بل ذكرت لبيان إمكان الزيادة والنقصان كذكر الآيات وعلى
 التقديرين يحتمل أن يقصد به الحديث النبوى وقد ذكر على سبيل التعليق وأن يكون كلام البخارى
 كقوله وهو قول وفعل . قوله (وكتب) هذا تعليق ذكره بصيغة الجزم وهو حكم منه بصحته و (عمر بن
 عبد العزيز) هو ابن مروان بن الحكم بن أبى العاصى ابن أمية بن عبد شمس الأموى التابعى الخليفة
 الراشد أجمع على جلالته وفضله ووفور علمه وزهده وعدله وورعه وشفقته على المسلمين صلى أنس
 ابن مالك خلفه قبل خلافته ثم قال ما رأيت أحداً أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من
 هذا الفتى تورى الخلافة سنة تسع وتسعين ومدة خلافته سنتان وخمسة أشهر نحو خلافة الصديق
 رضى الله عنه وملاً الأرض قسطاً وعدلاً . قال سفيان الثورى الخلفاء خمسة أبو بكر وعمر وعثمان

عمر بن
 عبد العزيز

وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ

وعلى وعمر بن عبد العزيز ولما تولى قال رعاء الشاة في رموس الجبال من هذا الخليفة الصالح الذي قام على الناس فقيس لهم وما علمكم بذلك قالوا انه اذا قام خليفة صالح كفت الذئاب عن شائنا وقال أحد بن حنبل : يروى في الحديث أن الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يصحح لهذه الأمة دينها فنظرنا في المائة الأولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز قال النووي في تهذيب الاسماء له : العلماء في المائة الأولى على عمر بن عبد العزيز والثانية على الشافعي والثالثة على ابن شريج . وقال الحافظ بن عساكر . هو الشيخ أبو الحسن الأشعري وفي الرابعة على أبي سهل الصعلوكي وقيل على القاضي الباقلاني وقيل أبي حامد الاسفرايني وفي الخامسة على الغزالي رحمهم الله تعالى تم كلامه . وأقول هذا أمر ظني لا مطمح لليقين فيه فللحنفية أن يقولوا هو الحسن بن زياد في الثانية والطحاوي في الثالثة وأمثالهما وللمالكية أني أشهب في الثانية وهلم جرا وللحنابلة أنه الخلال في الثالثة والزغواني في الخامسة الى غير ذلك وللحدثنين أنه يحيى بن معين في الثانية والنسائي في الثالثة ولأولى الأمر أنه المأمون والمقتدر والقادر وللهاد أنه معروف الكرخي في الثانية والشبلي في الثالثة ونحوهما اذ تصحيح الدين متناول لجميع أنواعه مع أن لفظة من يحتمل التعدد في المصحح وقد كان قبل كل مائة أيضا من يصحح ويقوم بأمر الدين وإنما المراد من انقضت المائة وهو حي عالم مشار اليه ولا يبعد أن يكون في السادسة الامام الرازي وكيف لا ولولاه لامتلات الدنيا من شبه الفلاسفة وهو الداعي الى الله في إثبات القواعد الحقانية وحجة الحق على الخلق في تصحيح العقائد الايمانية وكان يقال لعمر الأشج لما ضربته دابة في وجهه فشجته وكان عمر بن الخطاب يقول من ولدى رجل بوجهه شجة يملأ الأرض عدلا وكانت أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ولد عمر بمصر وتوفي بدير سمعان قرية بمصر يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة إحدى ومائة وأوصى أن يدفن معه شيء كان عنده من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأظفاره وقال إذا مات فاجعلوه في كفي ففعلوا ذلك وعز يوسف بن ماهك قال يبتنا نحن نسوي التراب على قبر عمر بن عبد العزيز سقط علينا رق من السماء فيه مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم أمان من الله لعمر بن عبد العزيز من النار . قوله (عدى بن عدى) بفتح العين المهملة فيهما هو السيد الجليل ابو فروة الكندي الجزري التابعي اختلفوا في أنه صحابي أم لا والصحيح أنه تابعي وسبب الاختلاف أنه روى الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله فظنه بعضهم صحابيا وكان عدى عامل عمر بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل واستعمال عمر له يدل على أنه لا صحبة له لانه عاش بعد عمر ولم يبق أحد من الصحابة الى خلافة واتفقوا على جلالته . قال البخاري : عدى سيد أهل الجزيرة وقال أحمد بن حنبل عدى لا يستل عن مثله وتوفي سنة ثلاث وعشرين ومائة . قوله (فرائض)

عدى
ابن عدى

يَسْتَكْمِلُ الْإِيمَانَ فَإِنْ أَعْسَ فَسَابِئِنَهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا وَإِنْ أُمَّتٌ فَمَا أَنَا عَلَى
صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ (وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي) وَقَالَ مَعَاذُ اجْلِسْ بِنَا

أى أعمالاً فريضة (وشرائع) أى عقائد دينية (وحدوداً) أى منهيات ممنوعة (وسنناً) أى مندوبات وانما فسرناها بذلك ليمتناول الاعتقادات والأعمال والتروك واجبة ومندوبة وتكرار قوله (فسأينها) أى فسأوضحها لكم إيضاحاً يفهمه كل واحد منكم . فان قلت كيف آخر بيانها والتأخير عن وقت الحاجة غير جائز . قلت إنه علم أنهم يعلمون مقاصدها وان كانه استظهر وبالغ في نصيحهم ونهيمهم على المقصود وعرفهم أقسام الايمان بجملاً وانه سيذكرها مفصلاً إذا تفرغ لها فقد كان مشغولاً بهم من ذلك والغرض من هذه الحكاية بيان أن عمر كان قائلاً بأن الايمان قول وفعل وكان قائلاً بزيادة الايمان ونقصانه حيث قال استكملها ولم يستكملها لكن لقائل أن يقول لا يدل ذلك عليه بل على خلافه إذ قال إن للايمان كذا وكذا فجعل الايمان غير الفرائض وأخواتها فقال استكملها أى الفرائض ونحوها لا الايمان فجعل الكمال لها لا للايمان . قوله (ليطمئن قلبي) هذا دليل ظاهر على قبول الزيادة ومعناه أنه اذا انضم عين اليقين الى علم اليقين لا شك أن الايمان يكون حينئذ أقوى . فان قلت المناسب للسياق أن يذكر هذه الآية عند سائر الآيات . قلت تلك الآيات دلت على الزيادة صريحاً وهذه تلزم الزيادة منها ففصل بينها إشعاراً بالتفاوت . قوله (معاذ) بضم الميم وبالذال المعجمة هو ابن جبل بن عمرو أبو عبد الرحمن الانصارى الخزرجى المدينى أسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة مع السبعين من الانصار وشهد المشاهد كلها وأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبدالله بن مسعود . روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسبعة وخمسون حديثاً روى البخارى فى صحيحه خمسة منها وأخذ يده رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا معاذ والله انى لأحبك وقال أنس جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أبى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد الانصارى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل» وقال «نعم الرجل معاذ بن جبل» وأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن يدعوهم الى الاسلام قاضياً به وهو أحد الذين كانوا يفتون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة من المهاجرين عمر وعثمان وعلى وثلاثة من الانصار أبى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت توفى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فى طاعون

معاذ
ابن جبل

نُؤْمِنُ سَاعَةً وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ

عمواس بالشام سنة ثمان عشرة وعمواس قرية بين الرملة وبيت المقدس نسب الطاعون اليها لانه بدأ منها وهو بفتح العين المهملة . قوله ﴿ نؤمن ساعة ﴾ لا يمكن حمله على أصل الايمان لأن معاذاً كان مؤمناً وأى مؤمن فالمراد زيادة الايمان أى اجلس حتى تذكر وجوه الدلالات الدالة على ما يجب الايمان به . النهوى : معناه تتذاكر الخير وأحكام الآخرة وأمور الدين فان ذلك إيمان . قوله ﴿ ابن مسعود ﴾ وهو ابن غافل بالغين المنقوطة والفاء هنلى أسلم قديماً قبل عمر بن الخطاب قال لقد رأيتنى سادس ستة ما على الارض مسلم غيرنا هاجر الى الحبشة ثم المدينة شهد المشاهد وهو الذى أجهز على أبى جهل يوم بدر وشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه إياها اذا قام واذا خلعها وجلس جعلها ابن مسعود فى ذراعه روى له ثمانمائة وثمانية وأربعون حديثاً نقل البخارى منها خمسة وثمانين نزل الكوفة فى آخر أمره وتوفى بها سنة ثنتين وثلاثين وقيل عاد الى المدينة ومات بها ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان وقيل الزبير وقيل عمار ابن ياسر وقيل لحذيفة أخبرنا برجل قريب السمى والهدى بفتح الهاء وسكون الدال والدل من رسول الله صلى الله عليه وسلم نأخذ عنه قال ما نعلم أحداً أقرب سمياً وهدياً ودلاً برسول الله صلى الله عليه وسلم من ابن أم عبد والدل بفتح الدال الشكل قال أبو عبيد الدل قريب المعنى من الهدى وهما السكينة والوقار فى الهيئة والمنظر والشمال وكان على قضاء الكوفة وبيت مالها العمر وصدراً من خلافة عثمان رضى الله عنهم . قوله ﴿ كله ﴾ الكل لا يؤكد به الا ذواجزاء يصح افتراقها حساً أو حكماً فعلم منه أن للايمان كلاً وبه ضايق قبل الزيادة والنقصان . قوله ﴿ ابن عمر ﴾ أى عبد الله ابن عمر بن الخطاب القرشى العدوى المكى أسلم مع أبيه قبل بلوغه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف حديث وستمائة حديث وثلثون حديثاً ذكر البخارى منها إحدى ومائتين وخمسين وهو أحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال البخارى أصح الأسانيد مطلقاً مالك عن نافع عن ابن عمر وقال جابر لم يكن أحد منهم ألزم بطريق النبي صلى الله عليه وسلم ولا أتبع من ابن عمر وكان كثير الصدقة فربما تصدق فى المجلس الواحد بثلاثين ألفاً وقل نظيره فى المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وإعراضه عن الدنيا ومقاصدها والتطلع إلى الرياسة أو غيرها وأدل دليل على عظم مرتبته شهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم له بقوله إن عبد الله رجل صالح قال الزهري لا يعدل برأى ابن عمر فانه أقام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستين سنة فلم يخف عليه شيء من أمره ولا من أمر الصحابة

حَقِيقَةُ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ شَرَعَ لَكُمْ أَوْصِيَانَاكَ
يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ شَرَعَهُ وَمِنْهَا جَا سَبِيلًا وَسُنَّةً

رضى الله عنهم ولم يقاتل في الحروب التي جرت بين المسلمين وكان يقول ما أجدني آسى على شيء فاتني من الدنيا إلا أني لم أقاتل مع علي الفتن الباغية وتوفي بمكة بعد الحج سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابن الزبير بثلاثة أشهر ودفن بالمحصب وقيل بفتح بالفاء والحاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بذي طوى وصلى عليه الحجاج . قوله (حقيقة التقوى) أى الايمان لأن المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيه إشعار بأن بعض المؤمنين بلغوا إلى كنه الايمان وبعضهم لا فيجوز الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات بدل التقوى لفظ الايمان . قوله (يدع) أى يترك (ما حاك) بتخفيف الكاف . الجوهرى : حاك السيف وأحاك بمعنى يقال ضربه فحاحك فيه السيف أى لم يعمل فيه والحيك أخذ القول في القلب يقال ما يحيك فيه الكلام إذا لم يؤثر فيه وفي بعض نسخ المغاربة صوابه حك بتشديد الكاف وفي بعض النسخ العراقية حاك من المحاكة . النووى : ما حاك بالتخفيف هو ما يقع في القلب ولا ينشرح له صدره وخاف الأثم فيه . التيمى : حاك فى الصدر أى ثبت فيه . قوله (مجاهد) هو ابن جبر بالجيم والموحدة الساكنة الامام المشهور المفسر مكى مخزومى مولى عبد الله بن قيس بن السائب المخزومى تابعى متفق على جلالته إمام فى التفسير والحديث والفقه . قال عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة وقيل كان أعلمهم بالتفسير مجاهد توفى سنة إحدى ومائة بمكة وهو ساجد . قوله (وإياه) يعنى نوحا أى هذا الذى تظاهرت عليه أدلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء قبل نبينا صلى الله عليه وسلم كما هو شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لأن الله تعالى قال « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى قوله (سبيلا وسنة) يعنى أن ابن عباس فسر قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة . الجوهرى : المنهج الطريق الواضح وكذا المنهاج والشرعة الشريعة ومنه قوله تعالى « لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا » والشرعية ما شرع الله لعباده من الدين وقد شرع لهم بشرع شرع أى سن فعلى هذا هو من باب اللف والنشر الغير المرتب وفي بعض النسخ سنة وسبيلا فهو مرتب . فان قلت ما الجمع بين مقتضى الآية الأولى من اتحاد شرعة الانبياء ومقتضى الثانية من أن لكل شرعة . قلت الاتحاد فى أصول الدين والتعدد فى فروعها . قوله (دعاؤكم إيمانكم) أى فسر ابن عباس قوله تعالى « قل ما يعظوبكم ربى

لولا دعاؤكم « فقال المراد بالدعاء الايمان فعنى دعاؤكم إيمانكم يعنى تفسيره فى الآيتين يدل على أنه قابل للزيادة والنقصان أو أنه سمي الدعاء إيماناً والدعاء عمل وقال الامام ابن بطلال معنى قول ابن عباس لولا دعاؤكم الذى هو زيادة فى إيمانكم . النووى : اعلم أنه يقع فى كثير من نسخ البخارى هنا باب دعاؤكم إيمانكم الى آخر الحديث الذى هو بعده وهذا غلط فاحش وضوايه ماذكرناه أولاً وهو دعاؤكم إيمانكم ولا يصح إدخال باب هنا لوجوه منها أنه ليس له تعلق بما نحن فيه ومنها أنه ترجم أولاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام ولم يذكره قبل هذا الإنما ذكره بعده ومنها أنه ذكر الحديث بعده وليس هو مطابقاً للترجمة وأقول وعندنا نسخة مسموعة منها على الفربرى وعليها خطه وهو هكذا دعاؤكم إيمانكم بلا باب وبلا واو قال وأما مقصود الباب فهو بيان أن الايمان يزيد وينقص وهل يطلق على الاعمال كالصلاة والصيام مذهب السلف أن الايمان قول وعمل ونية ويزيد وينقص ومعناه أنه يطلق على التصديق بالقلب وعلى النطق باللسان وعلى الاعمال بالجوارح ويزيد بزيادة هذا وينقص بنقصانها وأنكر أكثر المتكلمين زيادته ونقصه وقالوا متى قبل الزيادة والنقص كان شكاً وكفراً وقال المحققون منهم نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعى يزيد وينقص بزيادة ثمراته ونقصانها وهى الاعمال قال والمختار خلافه وهو أن نفس التصديق أيضاً يزيد وينقص بكثرة النظر وتظاهر الأدلة ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى بحيث لا يتزلزل ايمانهم بعارض ولا يتشكك عاقل فى أن نفس تصديق أبى بكر رضى الله عنه لا يساويه تصديق آحاد الناس وأما إطلاق اسم الايمان على الاعمال فتفق عليه وهذا المعنى أراد البخارى فى صحيحه بالابواب الآتية بعد هذا كقوله باب أمور الايمان باب الصلاة من الايمان باب الجهاد من الايمان وأراد الرد على المرجئة فى قولهم الايمان قول بلا عمل وقال اتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذى يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد فى النار لا يكون الا من اعتقد بقلبه دين الاسلام ونطق مع ذلك بالشهادتين فان اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً بل يخلد فى النار الا أن يعجز عن النطق لخلل فى لسانه أو لعدم التمكن لمعالجة المنية أو لغيرها فانه حينئذ يكون مؤمناً وأقول الاتفاق بمنوع فيما لو اقتصر على الاعتقاد مع القدرة على النطق اذا لم يظهر منافياً فانه مؤمن عند الله وقد لا يخلد فى النار نعم نحن نحكم بكفره وقال ابن بطلال مذهب جميع أهل السنة من سلف الأمة وخلفها أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص والمعنى الذى يستحق به العبد المدح والموالاة من المؤمنين هو الايمان بالامور الثلاثة التصديق والاقرار والعمل ولا خلاف فى أنه لو أقر وعمل بلا اعتقاد أو اعتقد وعمل وجحد بلسانه لا يكون مؤمناً فكذلك لو أقر واعتقد ولم يعمل الفرائض لا يسمى مؤمناً بالاطلاق وأقول لعل مراده كمال الايمان لا أصل الايمان ونفسه والافكل من ترك فرضاً مرة لا يكون مؤمناً وهو

٧
دعاؤكم
ايمانكم

بَابُ دَعَاؤِكُمْ اِيْمَانَكُمْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنِ مُوسَى قَالَ اَخْبَرَنَا

حَنْظَلَةُ بْنُ اَبِي سَفْيَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ

مشكل مع أنه ثبت أن كل من أقر باللسان سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا على الاطلاق واعلم أن تحقيق هذه المسئلة وبيان النسبة أيضا من الايمان والاسلام بالمساواة أو بالعموم والخصوص موقوف على تفسير الايمان وذكر في الكتب الكلامية له تفاسير فقال المتأخرون هو تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بما علم مجيئه به ضرورة والخفية التصديق والاقرار والكرامية الاقرار وبض المعتزلة الأعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالأركان فهذه خمسة أقوال الثلاثة منها بسيطة وواحد منها مركب ثنائي والخامس مركب ثلاثي ووجه الحصر أنه إما بسيط أو لا والبسيط إما اعتقادي أو قولي أو عملي وغير البسيط إما ثنائي وإما ثلاثي وهذا كله بالنظر الى ما عند الله أما عندنا فالإيمان هو بالكلمة فإذا قالها حكمنا بإيمانه اتفاقا بخلاف ثم لا يعقل أن النزاع في نفس الايمان وأما الكمال فانه لا بد فيه من الثلاثة إجماعا فإذا تحققت هذه الدقائق انفتحت لك المغالق ان شاء الله تعالى قال البخارى رضى الله عنه (حدثنا عبيد الله) هو ابن موسى بن باذام بالموحدة والذال المعجمة لفظ فارسى معرب وهو معنى اللوز وهو عيسى بالموحدة والعين والسين المهملتين وهو السيد الجليل أبو محمد كان عالما بالقرآن رأسا فيه قال أحمد بن عبد الله العجلي ما رأيت عبيد الله رافعا رأسه ولا ضاحكا قط توفى بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة ومائتين قال ابن قتيبة في المعارف كان عبيد الله يتشيع ويروى أحاديث منكورة فضعف بذلك عند كثير من الناس وأقول اعلم أن المبتدع اذا وجدت فيه سائر شروط الرواية تقبل روايته قال الامام مسلم في صحيحه الواجب أن يتقى من أهل التهم والمعاندين من أهل البدع فقيده بلفظ المعاندين وقال النووى فى شرحه وقع فى الصحيحين وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاء الى بدعتهم ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاستدلال بها والسمع منهم وإسماعهم من غير إنكار . قوله (حَنْظَلَةُ) هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن القرشى المكي توفى سنة إحدى وخمسين ومائة . قوله (عِكْرَمَةَ) هو ابن خالد بن العاص بن هاشم القرشى المكي الخزرمي الثقة الجليل توفى سنة أربع أو خمس عشرة ومائة . قوله (ابن عمر) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب زاهد الصحابة وعالمهم أحد العبادة كما مروى مذهب البخارى أن أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ويسمى هذا الاسناد بسلسلة الذهب قال

عبيد الله
ابن موسى

حَنْظَلَةُ

عِكْرَمَةَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيُّ الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَالْحَجُّ وَصَوْمُ رَمَضَانَ

الامام أبو منصور التيمي : أصحها الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال غيرهما أصحها أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر وفي أصل المسئلة خلاف مشهور في علم الحديث وهو أنه الأصح لأصح على الإطلاق في الاسانيد واعلم أن هذا الاسناد من الطرف إذ رواه مكين قرشيون الا عبيد الله فانه كوفي وقال البخارى أولا حدثنا في غالب النسخ إذ في بعضها أخبرنا وثانيا أخبرنا ففي الأول الشيخ قرأ وفي الثاني قرأ هو على الشيخ وهذا إذا قلنا بالفرق بين حدثنا وأخبرنا على ماهو المشهور والا فهما سواء كما سيأتى ونقل ثالثا ورابعا بكلمة عن معننا وهو أعم من قراءته على الشيخ أو قراءة الشيخ عليه ولا بد من السماع في المعنعن عند البخارى . قال النووى : أدخل البخارى هذا الحديث في هذا الباب لنبىء أن الاسلام يطلق على الافعال وأن الايمان والاسلام قديكرنان بمعنى واحد . قوله ﴿ بنى الاسلام على خمس ﴾ الى آخره والبحث فيه من جهة الاعراب أن شهادة وما عطف عليه مجرور بأنه بدل من خمس بدل الكل من الكل أو هو مرفوع بأنه خبر مبتدا محذوف وهو هى وان فى أن لا اله الا الله مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه وأن محمد رسول الله وخمس فى بعض الروايات بالتاء فتقديره خمسة أشياء أو أركان أو أصول وفى بعضها بدون التاء فتقديره خمس دعائم أو قواعدا وخصال وهى نادقيقة جلية تطلعك عليها وهى أن أسماء العدد انما يكون تذكيرها بالتاء وتأنيتها بسقوط التاء اذا كان المميز مذكورا أما اذا لم يذكر فيجوز فيه الأمر ان صرح به النحاة وذكرها النووى فى شرح مسلم فى حديث من صام رمضان وستا من شوال فكانت صام الدهر كله فى مبحثنا يجوز من جهة النحو التاء وعدمها ﴿ وإقام ﴾ أصله إقوام حذف الواو فصار إقام قال أهل التصريف ولزم الحذف والتعويض فى نحو إجازة واستجازة ويجب حمل التعويض على أعم من التاء حتى يصح أن يقال المضاف اليه عوض من المحذوف قال الله تعالى « وأوحينا اليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة » ﴿ وإيتاء الزكاة ﴾ أى إعطاءها والاياء متعد الى مفعولين أى إيتاء الزكاة مستحقها حذف أحد المفعولين ﴿ وصوم رمضان ﴾ أى صوم شهر رمضان حذف لفظ الشهر وهذا دليل من جوز إطلاق رمضان بغير لفظ الشهر ومن جهة البيان أن الاسلام شبه بمبنى له دعائم فذكر المشبه وأسند اليه ماهو من خواص المشبه به وهو البناء ومثله يسمى بالاستعارة بالكناية ونحوه أثبت الربيع البقل ومن جهة الأحكام أن مقتضى ظاهر الحديث أن الشخص لا يكون مسلما عند ترك شيء

منها لكن الاجماع منعقد على أن العبد لا يكفر بترك الصوم ونحوه وأما قول الامام أحمد بكفر تارك الصلاة فلدليل خارجي وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن جهة الاصطلاحات أن الصلاة عبارة عن العبادة المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم والزكاة عن القدر الواجب المخرج من النصاب الى المستحق والحج عن القصد الى الكعبة للنسك والصوم عن إمساك النفس في النهار عن المفطرات وأما وجه الحصر في الخمسة فلأن العبادة إما قولية وهي الشهادة وإما غير قولية فهي إما تركي وهو الصوم أو فعلى وهو إما بدني وهو الصلاة أو مالى وهو الزكاة أو مركب منهما وهو الحج وأما وجه تقديم كل منها فقد تقدم وهو أن الكلمة أصل ثم قدم الصلاة لأنها عماد الدين ثم الزكاة لأنها قرينة الصلاة ثم الحج للتغليظات الواردة فيه ونحوها . فان قلت الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا يحكم باسلام من تلفظ بها فلم ذكر الاخوات معها . قلت تعظيما لأخواتها . التوى : حكم الاسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وإنما أضيفت اليهما الصلاة ونحوها لكونها أظهر شعائر الاسلام وأعظمها وبقيامه بها يتم إسلامه وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده أو اختلاله . فان قلت فعلى هذا التقدير الاسلام هو هذه الامور الخمسة والمبنى لا بد أن يكون غير المبنى عليه . قلت الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد من أركانه . فان قلت الاربعة الاخيرة مبنية على الشهادة اذ لا يصح شئ منها إلا بعد الكلمة فالاربعة مبنية والشهادة مبنى عليها فلا يجوز ادخالها في سلك واحد . قلت لا محذور في أن يبني أمر على أمر ثم الأمر ان يكون عليهما شئ آخر أو نقول لانسلم أن الاربعة مبنية على الكلمة بل صحتهما موقوفة عليهما وذلك غير معنى بناء الاسلام على الخمس . التيمى : قوله بنى الاسلام على خمس كان ظاهره أن الاسلام مبنى على هذه وإنما هذه الاشياء مبنية على الاسلام لان الرجل مالم يشهد لا يخاطب بهذه الاشياء الاربعة ولو قالها فانا نحكم في الوقت باسلامه ثم إذا أنكر حكما من هذه الاحكام المذكورة المبنية على الاسلام حكما يبطلان اسلامه إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد بيان أن الاسلام لا يتم إلا بهذه الاشياء ووجودها معه جعله مبنيا عليها ولهذا المعنى سوى بينها وبين الشهادة وان كانت هي الاسلام بعينه وأقول حاصل كلاءه أن المقصود من الحديث بيان كمال الاسلام وتسامه فلماذا ذكر هذه الامور مع الشهادة لانفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم إذا أنكر حكما من هذه حكما يبطلان اسلامه ليس من المبحث اذ البحث في فعل هذه الامور وتركها لا في انكارها وكيف وانكار كل حكم من أحكام الاسلام موجب للكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة . الطيبي : لا تخلو هذه الخمسة من أن تكون قواعد البيت أو أعمدة الخبا وليس الاول لكون القواعد على أربع فتعين الثانى وينصره ماجاء في حديث معاذ وعموده الصلاة مثلت حالة الاسلام مع أركانه الخمسة بحالة خباء أقيمت على خمسة أعمدة وقطبها

بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ

الذي تدور عليه الأركان هي شهادة أن لا إله إلا الله وبقية شعب الإيمان كالاتاد للنخيل . روى أن القرزدي حضر جنازة فسأله بعض الأئمة يافرزدق ما أعددت لمثل هذه الحالة قال شهادة أن لا إله إلا الله فقال هذا العمود فأين الاطناب هذا على أن تكون الاستعارة تمثيلية لانها وقعت في حالي الممثل والممثل به ويجوز أن تكون الاستعارة تبعية بأن تقدر الاستعارة في بني والقرينة الاسلام شبه ثبات الاسلام واستقامته على هذه الأركان ببناء الحجاب على الأعمدة الخمسة ثم تسرى الاستعارة من المصدر الى الفعل وأن تكون مكنية بأن تكون الاستعارة في الاسلام والقرينة بني على التخييل بأن شبه الاسلام بالبيت ثم خيل كأنه بيت على المبالغة ثم أطلق الاسلام على ذلك المخيل ثم خيل له ما يلزم البيت المشبه به من البناء ثم أثبت له ما هو لازم البيت من البناء على الاستعارة التخيلية ثم نسب اليه لتكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة فظهر من هذا التحقيق أن الاسلام غير والأركان غير كما أن البيت غير والأعمدة غير ولا يستقيم ذلك الا على مذهب أهل السنة فان الاسلام عبارة عن التصديق والقول والعمل والله أعلم . قال البخاري رضى الله عنه ﴿ باب أمور الايمان وقول الله عز وجل ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ﴾ قوله ﴿ أمور الايمان ﴾ المراد منه الامور التي هي الايمان لان الاعمال الحقيقية عنده والاقوال هي الايمان فالاضافة بيانية أو الامور التي للايمان في تحقيق حقيقته وتكميل ذاته فالاضافة بمعنى اللام وتتمام الآية الشريفة ﴿ ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون ﴾ ومعناها ولكن البر من آمن أو ولكن صاحب البر من آمن

٨ صدقوا وأولئك هم المتقون . قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (الآيَة حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وقرى البر بفتح الراء وهو ظاهر ووجه الاستشهاد بالآية أنها حصرت المتقين على أصحاب هذه الصفات والأعمال والمراد المتقون من الشرك وهم المؤمنون أو هم المؤمنون الكاملون والآية الثانية وهى ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَآنِهِمْ غَيْرَ مُلْهُمِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ فعلم منها أن الايمان الذى به الفلاح والنجاة الايمان الذى فيه هذه الأعمال المذكورة وأفلح أى دخل فى الفلاح وهو لازم قال ابن بطال التصديق أول منازل الايمان والاستكمال انما هو بهذه الأمور وأراد البخارى الاستكمال ولهذا بوب أبوابه عليه فقال باب أمور الايمان وباب الجهاد وباب الصلاة من الايمان . قوله ﴿ عبدالله بن محمد ﴾ هو أبو جعفر بن عبدالله بن جعفر اليماني الجعفي البخارى المسندى بضم الميم وفتح النون سمي بذلك لأنه كان يطلب الأحاديث المسندة ويرغب عن المراسيل واليمان كان والى بخارى أسلم على يده المغيرة بن بردية أحد أجداد البخارى ومات عبدالله فى ذى القعدة سنة سبع وعشرين ومائتين . قوله ﴿ أبو عامر العقدي ﴾ بالعين المهملة والقاف المفتوحتين اسمه عبد الملك ابن عمرو البصرى والعقد قوم من قيس وهم بطن من الازد اتفق الحفاظ على توثيقه وجلالته مات بالبصرة سنة خمس وأربع ومائتين . قوله ﴿ سليمان بن بلال ﴾ هو أبو محمد أو أبو أيوب القرشى التيمى المدنى مولى آل أبى بكر الصديق رضى الله عنه كان بربريا جميلا حسن الهيئة عاقلا مفتتا تولى خراج المدينة وتوفى بها سنة اثنتين أو سبع وسبعين ومائة . قوله ﴿ عبدالله بن دينار ﴾ هو أبو عبد الرحمن القرشى المدنى مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم توفى سنة سبع وعشرين ومائة . قوله ﴿ أبو صالح ﴾ اسمه ذكوان السمان الزيات المدنى كان يحب السمن والزيت إلى الكوفة مولى جويرية الغطفانى قال أحمد ابن حنبل هو ثقة من أجل الناس وأوثقهم توفى بالمدينة سنة احدى ومائة . قوله ﴿ أبو هريرة ﴾ اختلف فى اسمه واسم أبيه على نحو ثلاثين قولاً أصحابنا عند الأكثرين عبد الرحمن ابن صخر الدوسى التيمى . وقال ابن عبد البر : لم يختلف فى اسم أحد فى الجاهلية ولا فى الاسلام

عبدالله
ابن محمد

أبو عامر
العقدي

سليمان
ابن بلال

عبدالله
ابن دينار

أبو صالح

أبو هريرة

وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانَ بَضْعٌ وَسِتُونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ

كالاختلاف فيه وروى عنه أنه قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وسميت في الإسلام عبد الرحمن واسم أمه ميمونة وقيل أمية وقد أسلمت بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو هريرة نشأت يتيما وهاجرت مسكينا وكنت أجير البصرة بنت غزوان خادمها فزوجنيها الله تعالى فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل أبا هريرة إماما وقال كنت أرعى غنما وكانت لي هرة صغيرة ألعب بها فكنتوني بها وقيل رآه النبي صلى الله عليه وسلم في كه هرة فقال يا أبا هريرة . قدم المدينة سنة سبع عام خيبر وشهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لزمه وواظب عليه وكان عريف أهل الصفة وحمل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من العلم شيئا كثيرا وهو أكثر الصحابة رواية باجماع العلماء روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وستون حديثا . ذكر البخاري منها أربعائة حديث وثمانية عشر حديثا وكان يدور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث دار قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى سمعت منك حديثا كثيرا واخاف أن أنسى فقال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيده ثم قال ضمه فضممته فمانسيت شيئا بعدو وكان آدم ذا ضميرتين محفيا شاربه مزاحا وكان مروان ربما استخلفه على المدينة فيركب حمارا قد شد عليه برذعة وفي رأسه شيء من الليف فيلقى الرجل فيقول الطريق قد جاء الأمير ونزل بذى الخليفة وله بها دار تصدق بها على مواليه توفي بالمدينة سنة تسع وخمسين وقيل بالعقيق ودفن بالبقيع . قال الشافعي : أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره . قوله (بضع) هكذا في بعض الأصول وبضعة بالهاء في أكثرها وهما بكسر الباء على المشهور وبفتحا على اللغة القليلة ومعناها القطعة واستعملا في العدد لما بين الثلاثة والعشرة على الصحيح وقيل من ثلاث إلى تسع وقيل من اثنين إلى عشرة وقيل من واحد إلى تسعة قال الخليل البضع هو السبع والشعبة هي غصن الشجرة وفرع كل أصل . قوله (وستون) كذا هنا وثبت في رواية صحيح مسلم وسبعون جزما وفي رواية أخرى بضع وسبعون أو بضع وستون على الشك وروى أبو داود والترمذي بضع وسبعون بلا شك . القاضي عياض : الصواب ما وقع في سائر الأحاديث ولسائر الرواة بضع وسبعون ومنهم من رجح رواية بضع وستون لأنها المتيقن . النووى : الصواب ترجيح بضع وسبعون لأنها زيادة من ثقات وزيادة الثقات مقبولة مقدمة وليس في رواية بضع وستون ما يمنع الزيادة . وأقول إن المراد من زيادة الثقات زيادة لفظ في الرواية ومثله ليس منها بل من باب اختلاف الروايتين فقط وأن رواية بضع وستون لاتنافية ما عداها إذ التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد

ويحتمل أن تكون رواية الستين مقدمة على رواية السبعين وكان شعب الايمان عند صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم هذا القدر ثم قال مرة أخرى عند زيادة الشعب بلفظ سبعون فيكون كلاهما صواباً. الخطأ في: الايمان اسم يتشعب الى أمور ذوات عدد جماعها الطاعة ولذا صار من صار من العلماء الى أن الناس متفاضلون في درج الايمان وان كانوا متساوين في اسمه وكان بدء الايمان كلمة الشهادة وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بقية عمره يدعو الناس اليها وسمى من أجابه الى ذلك مؤمناً الى أن نزلت الفرائض وبهذا الاسم خوطبوا عند إيجابها عليهم فقال « يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة » وهذا الحكم مستمر في كل اسم يقع على أمر ذي شعب كالصلاة فان رجلاً لو مر على مسجد وفيه قوم منهم من يستفتح الصلاة ومنهم من هو راكع أو ساجد فقال رأيتم يصلون كان صادقا مع اختلاف أحوالهم في الصلاة وتفاضل أفعالهم فيها . فان قيل اذا كان الايمان بضعا وسبعين شعبة فهل يمكنكم أن تسموها بأسمائها وان عجزتم عن تفصيلها فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول عندكم قلنا ايماننا بما كلفناه صحيح والعلم به حاصل وذلك من وجهين الأول أنه قد نص على أعلى الايمان وأدناه باسم أعلى الطاعات وأدناه فدخل فيه جميع ما يقع بينهما من جنس الطاعات كلها وجنس الطاعات معلوم والثاني أنه لم يوجب علينا معرفة هذه الأشياء بخواص أسمائها حتى يلزمنا تسميتها في عقد الايمان وانما كلفنا التصديق بجملتها كما كلفنا الايمان بملائكته وان كنا لا نعرف أسماء أكثرهم ولا أعيانهم . النووي : قد بين النبي صلى الله عليه وسلم أعلى شعب الايمان وأدناها كما ثبت في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم أعلاها لا اله الا الله وأدناها إماطه الأذى عن الطريق فبين أن أعلاها التوحيد المتعين على كل مكلف والذي لا يصح غيره من الشعب الا بعد صحته وأن أدناها دفع ما يتوهم به ضرر المسلمين وبقي بينهما اتمام العدد فيجب علينا الايمان به وان لم نعرف أعيان جميع أفرادها كما تؤمن بالملائكة وان لم نعرف أعيانهم وأسماءهم . قوله « والحياء » بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم ويعرف أيضا بأنه انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل اذا انتقص حياته وانتكس قوته كما يقال نسي اذا اعتل نساءه أى العرق الذي في الفخذ. وحشى اذا اعتل حشاه فعنى الحياء المألوف الحياء من خوف المذمة وان كان الحياء شعبية منه لأنه يحجز صاحبه عن المعاصي اذا الايمان منقسم الى ائتمار المأمور به والى انتهاء المنهى عنه وانما أفرادها بالذكر لأنه كاللداعى الى سائر الشعب فان الحي يخاف وفضيحة الدنيا فضيحة الآخرة فينجز عن المعاصي ويمثل الطاعات كلها وشبه الايمان بشجرة ذات أغصان وشعب كما شبه في الحديث السابق الاسلام ببناء ذات أعمدة وأطناب وأما تخصيص الستين فلأن العدد إما زائد وهو ما أجزأه أكثر

منه كالأثني عشر فان لها نصفاً وثلثاً وربعاً وسدساً ونصف سدس وبمجموع هذه الأجزاء أكثر من اثني عشر فانها ستة عشر وإما ناقص وهو ما أجزاؤه أقل منه كالأربعة فان لها النصف والربع فقط وإما تام وهو ما أجزاؤه مثله كالسته فان أجزاؤها النصف والثلث والسدس وهي مساوية للسته والفضل بين الأعداد الثلاثة للتام فلما أريد المبالغة فيه جعلت آحادها أعشاراً فذكره لمجرد الكثرة أو لأن هذا القدر كان شعب الايمان حينئذ فذكره لبيان الواقع والله أعلم. النووى: وفي رواية أخرى في الصحيح الحياء من الايمان وفي أخرى الحياء خير كله قال والحياء هو الاستحياء وقال قال الامام الواحدى قال أهل اللغة الاستحياء من الحياة واستحي الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بمواقع العيب والذم قال والحياء من قوة الحس وأقول هذا بعكس ما قررناه أولاً من ضعف الحياة وهو قول صاحب الكشاف وقال قالوا جعل الحياء من الايمان لأنه قد يكون تخلقاً واكتساباً كسائر أعمال البر وقد يكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية فهو من الايمان لهذا أو لسكونه باعثاً على أفعال الخير ومانعاً من المعاصى وأما كونه خيراً كله فقد يستشكل من حيث ان صاحب الحياء قد يستحي أن يواجه بالحق فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر والجواب أنه ليس حياء حقيقياً بل هو مجزوم مهانة وضعف وإنما تسميته حياءً من باب اطلاق بعض أهل العرف أطلقوه مجازاً لمشايمته الحياء الحقيقي قال وهذا الحديث نص في اطلاق اسم الايمان الشرعى على الأعمال وأقول لا يس نصاباً إذ معناه شعب الايمان بضع وكذا الآن لفظ الامانة غير داخل في حقيقة الايمان والتصديق خارج عنه اتفاقاً. التيمى: المراد من وجدت فيه هذه الخصال فهو مؤمن على سبيل الكمال ثم ايمان كل واحد بقدر وجود هذه الخصال فيه قال الامام أبو حاتم البستي تتبعت معنى هذا الحديث مرة وعددت الطاعات فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً فرجعت الى السنن فعددت كل طاعة عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايمان فاذا هي تنقص فرجعت الى كتاب الله فعددت كل طاعة عدها الله من الايمان فاذا هي تنقص فضممت الى الكتاب السنة وأسقطت المعاد فاذا كل شيء عده الله ورسوله من الايمان هو تسع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص فعلت أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا العدد في الكتاب والسنة. القاضى البيضاوى: يحتمل أن يراد بهذا العدد أى بالبضع والسبعين التكثير دون التقدير كما في قوله تعالى (ان تستغفر لهم سبعين مرة) واستعمال لفظي السبع والسبعين للتكثير كثير وذلك لاشتغال السبعة على جملة أقسام العدد فانه ينقسم إلى فرد وزوج وكل منهما إلى أول ومركب والفرد الأول ثلاثة والمركب خمسة والزوج الأول اثنان والمركب أربعة وينقسم أيضاً الى منطق كالاربعة وأصم كالسته ثم ان أريد مبالغة جعلت آحادها أعشاراً وان يراد تعداد الخصال حقيقة وبيانه أن شعب

الايمان وان كانت متعددة الا ان حاصلها يرجع الى اصل واحد وهو تكميل النفس على وجه به يصلح معاشه ويحسن معاده وذلك بأن يعتقد الحق ويستقيم في العمل واليه أشار عليه السلام حيث قال لسفيان الثقفى حين سأله قولاً جامعاً (قل آمنت بالله ثم استقم) والاعتقاد يتشعب الى ستة عشر شعبة طلب العلم ومعرفة الصانع وتزيهه عن النقائص والايمان بصفات الاكرام مثل الحياة والعلم والاقرار بالوحدانية والاعتراف بأن معاده صنعه لا يوجد ولا يعدم الا بقضائه وقدره والايمان بملائكته المطهرة المعتكفين في حظائر القدس وتصديق رسله المؤيدين بالآيات وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم واعتقاد فنائه والجزم بالنشأة الثانية واعادة الأرواح الى الأجسام والاقرار باليوم الآخر بما فيه من الصراط والحساب والميزان وسائر ما تواتر عن الرسول صلى الله عليه وسلم والوقوف على وعد الجنة وثوابها واليقين بوعيد النار وعقابها والعمل ينقسم الى ثلاثة أقسام أحدها ما يتعلق بالمرء نفسه وهو ينقسم الى قسمين أحدهما ما يتعلق بالباطن وحاصله تزكية النفس عن الرذائل وأمهاها عشرة شره الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال وحب الدنيا والحقد والحسد والرياء والنفاق والعجب : وتحلية النفس بالفضائل وأمهاها ثلاثة عشر التوبة والخوف والرجاء والزهد والحياء والشكر والوفاء والصبر والاحلاص والصدق والمحبة والتوكل والرضاء بالقضاء.. وثانيهما ما يتعلق بالظاهر ويسمى بالعبادة وشعبها ثلاثة عشر طهارة البدن عن الحدث والخبث وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والقيام بأمر الجنائز وصيام رمضان والاعتكاف وقراءة القرآن وحج البيت وذبح الضحايا والوفاء بالنذر وتعظيم الايمان وأداء الكفارات وثانيها ما يتعلق به وبخواصه وأهل منزله وشعبها ثمان التعفف عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وصلة الرحم وطاعة السادة والاحسان الى المماليك والعق و ثالثها ما يعم الناس وينوط به إصلاح العباد وشعبها سبع عشرة القيام بامارة المسلمين واتباع الجماعة ومطاوعة أولى الأمر ومعاونتهم على البر واحياء معالم الدين ونشرها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الدين بالزجر عن الكفر ومجاهدة الكفار والمرابطة في سبيل الله وحفظ النفس بالكف عن الجنائيات واقامة حقوقها من القصاص والديات وحفظ أموال الناس بطلب الحلال وأداء الحقوق والتجافي عن المظالم وحفظ الانساب وأعراض الناس باقامة حدود الزنا والقذف وصيانة العقل بالمنع عن تناول المسكرات والمجننات بالتهديد والتأديب عليه ودفع الضرر عن المسلمين . ومن هذا القبيل إمارة الأذى عن الطريق . قال على بن عيسى النحوى : السبعة أكمل الأعداد لأن الستة أول عدد تام وهو مع الواحد سبعة فكانت كاملة إذ ليس بعد التمام سوى الكمال وسمى الأسد سبعمائة لكمال قوته ثم السبعون غاية الغاية إذ الأحاد غايتها العشرات . الطيب : الأظهر معنى

التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعنى أن شعب الايمان أعداد مبهمه ولا نهاية لكثرتها إذ لو أريد التحديد لم يبههم ولو شرعت فى معنى الحياء وفسرته بما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله قالوا انا نستحي من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا وآثر الآخرة على الأولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء لقد حاولت أمراً عظيماً ثم ليدق من رزق الطبع السليم المستقيم معنى إفراد الحياء بالذكر بعد إدخاله فى الشعب كأنه يقول هذه شعبة واحدة من شعبه فهل تحصل أو تحصى شعبة كل ما هيئات ان البحر لا ينزف. قال محي السنة : لما كان الحياء سبباً يمنع عن المعاصى كالايان عد الحياء شعبة من شعبه وإن لم يكن أمراً مكتسباً . وأقول هذا توجيه ثالث لتخصيص الحياء بالذكر . ثم قوله وإن لم يكن أمراً مكتسباً ممنوع إذ ربما يكتسب لأن الأخلاق جائزة الاكتساب أو يكتسب إستعماله على قانون الشرع هذا واعلم أن تعداد الشعب يمكن بطريق أضبط مما ذكر وأنتج من التكرار بأن يقال الانسان لا يخلو من المبدأ والمعاد والمعاش وهى إما أن تتعلق بنفس الرجل فقط وتسمى بالنفسانية أو بغيره من خاصته وهم أهل منزله وتسمى المنزلية وإما بغيره من عامة الناس وتسمى بالبدنية . والنفسية إما باطنية وإما ظاهرية . والظاهرية إما قولية وإما فعلية . والمبدئية إما متعلقة بذات الله تعالى وهى تسعة وهى الايمان بوجود الصانع وبالتوحيد الذى هو أصل صفات الجلال وبالصفات السبعة المسماة بصفات الاكرام وهى الحياة والعلم والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام وإما بفعل الله وحكمه وهى أربعة الايمان بملائكته وكتبه ورسوله وحدوث العالم . والمعادية أهمياتها ثمانية وهى البعث والوقوف والحساب والميزان والصراف والشفاعة والجنة والنار وما يتعلق بهما . والمنزلية كذلك ثمانية : التعفف عن السفاح وعقد النكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وتربية الأولاد وصلة الرحم وطاعة السادات والاحسان إلى المالك . والمدنية أصولها أربعة عشر القيام بالامارة واتباع الجنازة ومطوعة أولى الأمر والمعاونة على البر واحياء معالم الدين والأمر بالمعروف ونهى عن المنكر وحفظ الدين بالقتل والقتال وحفظ النفس بالكف عن الجنايات واقامة حدود الجراح وحفظ العقل بالمنع عن المسكرات والمجننات وحفظ المال بطلب الحقوق وأدائها وحفظ الانساب باقامة حدود الزنا وحفظ الأعراض بحد القذف والتعزير ودفع الضرر عن المسلمين . والظاهرية القولية خمسة التلطف بالكلمة وصدق اللهجة وقراءة القرآن والتعلم والتعليم للشرائع . والظاهرية الفعلية مالية أو بدنية أو مركبة منهما عشرة : الطهارة وستر العورة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والقيام بأمر الجنائز والصيام والحج والوفاء بالنذر وتعظيم الأيمان وأداء الكفارات

باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده **حدثنا** آدم بن أبي
 إياس قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر واسماعيل عن الشعبي عن

والباطنية إمتاحليه عن الرذائل وأمها ثمانية: حب المال وحب الجاه وحب الدنيا والحقد والحسد والرياء
 والتفاق والعجب . وإمتاحليه بالفضائل وكلياتها أحد عشر: التوبة والخوف والرجاء والحياء والشكر
 والوفاء والصبر والاخلاص والمحبة والتوكل والرضا بالقضاء . وعلم هذا بالاستقرار . ومثل هذا الحصر لا يكون
 عقلياً بل هو استقرائي لا يفيد الاظنا والله أعلم . قال البخارى رضى الله عنه ﴿ باب المسلم من سلم
 المسلمون من لسانه ويده ﴾ يجوز في اب التنوين والاضافة الى جملة الحديث والوقف على السكون
 والحديث مذكور على سيدل التعليق . قوله ﴿ آدم بن أبي إياس ﴾ بكسر الهمزة وبالياء المثناة من تحت
 والسين المهملة هو أبو الحسن آدم بن عبد الرحمن بن محمد أصله من خراسان نشأ ببغداد وبها طلب
 الحديث ثم حل إلى الكوفة والبصرة والحجاز والشام ومصر واستوطن عسقلان الشام . قال أبو حاتم
 هو ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله وكان وراقاً توفى بعسقلان سنة عشرين ومائتين . قوله
 ﴿ شعبة ﴾ بضم الشين غير منصرف هو امام من أئمة العلم الأعلام أبو بسطام بن الحجاج
 ابن الورد الأزدي مولا هم الواسطي ثم انتقل الى البصرة والعلماء مجتمعون على جلالته واتفقوا
 وعرفانه وورعه . قال الشافعي : لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال أحمد كان شعبة أمة
 واحدة في هذا الشأن وقال سفيان الثوري شعبة أمير المؤمنين في الحديث وقيل جف جلده على عظمه ليس
 بينهما لحم من كثرة عبادة الله تعالى وكان أثلخ توفى بالبصرة سنة ستين ومائة . قوله ﴿ عبد الله بن أبي
 السفر ﴾ بفتح السين والفاء سعيد بن محمد الهمداني الكوفي . قال النووي : يحمده بضم الياء وفتح الميم والحافظ
 بضم الياء وكسر الميم توفى في زمان مروان بن محمد الذي به ختام الدولة الأموية استنخات سنة
 سبع وعشرين ومائة . قوله ﴿ اسماعيل ﴾ هو ابن أبي خالد أبو عبد الله البجلي بفتح الجيم
 الاحمسي الكوفي سمع جماعة من الصحابة والتابعين وكان عالماً مقناً صالحاً قال مروان بن معاوية
 كان اسماعيل يسمى بالميزان توفى بالكوفة سنة خمس وأربعين ومائة واسماعيل بفتح اللام لأنه عطف
 على عبد الله لا على شعبة . قوله ﴿ الشعبي ﴾ بفتح الشين وسكون العين هو أبو عمر عامر بن شراحيل
 الكوفي نسب الى شعب وهو بطن من همدان بسكون الميم وإهمال الدال ولد لست سنين مضت من
 خلافة عثمان رضى الله عنه وروى عن علي والسبطين وسعد وسعيد وابن عباس وأبو عمر وغيرهم

٩

المسلم

آدم بن
أبي إياس

شعبة

ابن أبي
السفراسماعيل بن
أبي خالد

الشعبي

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ

رضى الله عنهم قال أدركت خمسمائة من الصحابة وقال ما كتبت سوداء في بيضاء قط ولا حدثني أحد بحديث فأحببت أن يعيده علي ولا حدثني رجل بحديث إلا حفظته وقال ابن عيينة كان الشعبي أكبر الناس في زمانه وكان ضئيلاً فقيل له ما لنا نراك نحيفاً قال أتى زوجت في الرحم وذلك لأنه كان أحد التوأمين وهو كاتب عبد الله بن مطيع العدو أمير العريش يوم الحرة وكان مزاحاً. حكى أنه قال لخياط مر به : عندنا جب مكسور أتخيطه فقال الخياط إن كان عندك خيوط من الريح ودخل عليه رجل ومعه في البيت امرأة فقال أيكنا الشعبي فقال الشعبي هذه وأمه كانت من سبي جلولاء وهي قرية من ناحية فارس توفى بالكوفة في سنة بضع ومائة . قوله ﴿ عبد الله بن عمرو ﴾ بفتح العين وبالواو وإنما كتبت بالواو لتمييز عن عمر وهذا في غير النصب وأما في النصب فيتميز بالالف وهو عمرو بن العاص بن وائل القرشي كنيته أبو محمد علي الأصح أسلم قبل أبيه وشهد معه صفين وكان يضرب بسيفين وكان بينه وبين أبيه في السن اثنا عشرة سنة أو إحدى عشرة قالوا ولا يعرف أحد غيره بينه وبين والده هذا القدر وكان غزيراً في العلم مجتهداً في العبادة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة حديث ذكر البخاري منها خمسة وعشرين كان أحمر عظيم البطن وعمى آخر عمره توفى بمكة أو بالطائف أو بمصر سنة خمس أو ثلاث أو سبع وستين أو اثنين أو ثلاث وسبعين . قوله ﴿ المسلم ﴾ معناه المسلم من لم يؤذ مسلماً بقول ولا فعل وإنما خص اليد مع أن الفعل قد يحصل بغيرها لأن ساطة الأفعال إنما تظهر في اليد إذ بها البطش والقطع والأخذ والمنع والاعطاء ونحوه والإيذاء باللسان أكثر فاءبر الغالب قال الرنخشمري لما كانت أكثر الأعمال تباشر باليد غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت أيديهم وان كان عملاً لا تتأتى فيه المباشرة بالأيدي وإنما قدم اللسان لأن إيذاء اللسان أكثر وقوعاً وأسهل أو لأنه أشد نكايته قال صلى الله عليه وسلم لحسان « اهجج المشركين فإنه أشق عليهم من رشق النبل » قال الشاعر :

جراحات السنان لها التثام ولا يلتام ما جرح اللسان

عبد الله
ابن عمرو

فان قلت المفهوم منه أنه إذا لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلماً لكن الاتفاق على أنه إذا أتى بالاركان الخمسة فهو مسلم بالنص والاجماع . قلت المراد من سلوا منه هو المسلم الكامل فإذا لم يسلموا منه فيلتزم أن لا يكون مسلماً كاملاً وذلك لأن الجنس إذا أطلق يكون محمولاً على الكامل نص عليه سيبويه في نحو الرجل زيد وقال ابن جنى من عادتهم أنهم يوقعوا على الشيء الذي يخصونه بالمدح اسم الجنس ألا ترى كيف سمو الكعبة بالبيت أو نقول سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من

سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجْرٍ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
وَقَالَ أَبُو معاوية حَدَّثَنَا داودُ عَنْ عامرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

انتفاء الخاصة انتفاء ماله الخاصة . فان قلت فاذا سلم المسلمون منه يلزم أن يكون مسلما كاملا وان لم يأت بسائر الأركان لكنه باطل اتفاقا كالاول وهذا السؤال عكس السؤال الاول . قلت هذا وارد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كأن ترك الايذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء وأمثاله كثيرة . فان قلت فما تقول في اقامة الحدود واجراء التعازير والتأديبات الزاجرة قلت ذلك مستثنى من هذا العموم بالاجماع أو أنه ليس ايذاء بل هو على التحقيق إصلاح وطلب للسلامة لهم ولو في المآل . قوله ((والمهاجر)) الهجر ضد الوصل ومنه قيل للكلام الفاحش هجر بضم الهاء لأنه ينبغي أن يهجر عنه والمهاجر اصطلاحا هو الذي فارق عشيرته ووطنه وأعلم النبي صلى الله عليه وسلم المهاجرين أنه يجب عليهم أن يهجروا ما نهى الله عنه لتكامل هجرتهم ولا يتكلموا على الهجرة الى المدينة فقط وقيل شق فوات الهجرة على بعضهم فقبل المهاجر أى الكامل من هجر ما نهى الله عنه ويحتمل أن يكون صدور هذا الحديث بعد الفتح ولا هجرة حينئذ الا هجرة المعاصي . الخطاى : يريد أن المسلم الممدوح من كان هذا صفته وليس ذلك على معنى أن من لم يسلم الناس منه ممن دخل في عقد الاسلام فليس بمسلم وكان خارجا عن الملة وانما هو كقولك الناس العرب وتريد أن أفضل الناس العرب فهنا المراد أفضل المسلمين من جمع الى أداء حقوق الله أداء حقوق المسلمين والكف عن أعراضهم وكذلك المهاجر الممدوح هو الذى جمع الى هجران وطنه هجر ما حرم الله تعالى عليه ونفى اسم الشئ على معنى نفي الكمال عنه مستفيض فى كلامهم وأقول وفى الاثبات أيضا كذلك أى اثبات اسم الشئ على معنى اثبات الكمال له مستفيض من كلامهم . واعلم أن الاسلام فى الشرع يطلق على ضربين أحدهما دون الايمان وهو الأعمال الظاهرة كما فى قوله تعالى « قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا » والثانى فوق الايمان وهو أن يكون مع الأعمال اعتقاد بالقلب مع الاخلاص والاحسان واستسلام لله فى جميع ما قضى به وقدر كما قال ابراهيم عليه السلام « إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت » فيحتمل أن يكون المراد بالمسلم هنا هو المخلص المستسلم لقضاء الله تعالى وقدره الراضى به فكأنه قال من أسلم وجهه لله ورضى بتقديراته لا يتعرض لأحد بايذاء ويكف أذاه عنهم بالسكينة سيما عن اخوانه المسلمين وهذا كلام حسن فتدبره . قوله ((أبو معاوية)) يعنى الضرب محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزأى وليس

أبو معاوية
الضرب

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ أَيِّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ حَرْشًا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ ١٠

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ

في البخارى خازم بالاعجام الا أبو هذا الرجل وهو هولى لثيم توفى بالكوفة سنة خمس أو أربع وتسعين
ومائة . قوله (داود) هو ابن أبي هند مولى لبنى قشير وهو من أهل سرخس ومات فى طريق مكة سنة
تسع وثلاثين ومائة . قوله (عبد الأعلى) هو ابن عبد الأعلى السامى بالسین المهمله منسوب الى سامة
ابن لؤى القرشى البصرى توفى سنة تسع وثمانين ومائة روى البخارى عنه معلقا لأن وفاته قبل
ولادة البخارى بخمس سنين كما أن روايته عن أبي معاوية أيضا على سبيل التعليق لأن البخارى
لم يدركه بل ولا عاصره لأنه ولد سنة أربع وتسعين ومائة سنة وفاته أو قبله بسنة ولهذا لم يقل فيهما
حدثنا أو أخبرنا بل قال فيهما قال وجاز ذلك لأنه للاستشهاد والمتابعة لا للاستدلال به بالاستقلال
وراعى أيضا دققة حيث قال فى طريق أنى معاوية سمعت عبد الله وفى طريق عبد الأعلى عن عبد الله
إشعارا بالفرق بينهما ولا يخفى أن الاول أولى واعلم أن عامرا فى التعليقين هو الشعبى المذكور كما
أن عبد الله فيهما هو عبد الله بن عمرو المذكور . قال البخارى رضى الله عنه (باب أى الإسلام أفضل)
قوله (أى بالرفع) لا بالجر سواء نونت الباب أو لم تنونه سواء وقفت عليه أم لا ومعناه أى خصال
الإسلام أفضل إذ شرط أى أن تدخل على متعدد ونفس الإسلام لا تعدد فيه ولأن الجواب يدل
على أن السؤال عن الخصلة لا عن الإسلام نفسه فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه . فان
قلت أفعل التفضيل لا بد أن يستعمل بأحد الوجوه الثلاثة وأفضل هنا مجرد عن الكل قلت تقديره
أفضل من سائر الخصال والحذف عند العلم به جائز ومعنى الأفضل هو الاكثر ثوابا عند الله تعالى وكذا
فى قولنا الصديق أفضل من غيره أى هو أكثر ثوابا عند الله . قوله (سعيد بن يحيى بن سعيد
البعدادى القرشى) وكنية سعيد أبو عثمان ويحيى أبو أيوب وسعيد هو شيخ أصحاب الأصول الخمسة
البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود والنسائى وغيرهم روى عن أبيه وعن غيره توفى سنة تسع
وأربعين ومائتين . قوله (حدثنا أبى) وهو يحيى المذكور آنفا وهو غير يحيى بن سعيد القطان وغير

داود بن
أبي هند
عبد الأعلى
السامى

سعيد
ابن يحيى

أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

بَابُ إِطْعَامِ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ١١

يحيى بن سعيد السابق في أول الكتاب في حديث انما الأعمال بالنية لأنه أنصاري مدني تابعي يكتفي بأبي سعيد المتوفى سنة ثلاث أو ست وأربعين ومائة وهذا قرشي عبشمي أموي كوفي سكن بغداد . نعم يحيى السابق من جملة شيوخ يحيى هذا توفي سنة أربع وتسعين ومائة . قوله (أبو بردة) اسمه يزيد بالموحدة المضمومة في الكنية والاسم وبالراء والبدال المهملة فيهما وهو ابن عبدالله بن أبي بردة بن أبي موسى الكوفي الأشعري روى عن أبيه عبدالله وعن جده بردة وجدته أبو بردة يروى عن أبيه أبي موسى الأشعري . قوله (أبي بردة) أي جد أبي بردة المذكور واسمه عامر أو الحارث وهو ابن أبي موسى سمع على بن أبي طالب وعائشة رضى الله عنهما وهو متفق على جلالته وتوثيقه ولى قضاء الكوفة وتوفى بها سنة ثلاث أو أربع ومائة . قوله (أبي موسى) هو عبدالله بن قيس الأشعري اليمنى من كبار الصحابة وفضلائهم وفقهائهم استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على عدن وساحل اليمن واستعمله عمر على الكوفة والبصرة ودمشق على معاوية روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة وستون حديثا ذكر البخارى منها أربعة وخمسين حديثا وكان حسن الصوت بالقرآن ولقد أوتى من مزامير آل داود وتوفى بمكة وقيل بالكوفة سنة خمس أو ست أو أربع وأربعين والشيخ أبو الحسن الأشعري الذى هو امام أهل السنة من نسله . قوله (من سلم) فان قلت سألوا عن الاسلام أى الخصلة فأجاب من سلم أى ذى الخصلة حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى إذ يعلم منه أن أفضليته باعتبار تلك الخصلة وذلك نحو قوله تعالى « يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلو الدين » أو أطلق الاسلام وأراد الصفة كما يقال العدل ويراد العادل فكانه قال أى المسلمين خير كما جاء فى بعض الروايات أى المسلمين خير . قال البخارى رضى الله عنه (باب اطعام الطعام من الاسلام) قوله (إطعام) مبتدا ومن الاسلام خبره والمراد من شعب الاسلام وفى بعض النسخ بدل من الاسلام من الايمان وهذا عاضد لمذهبه من اتحاد الايمان والاسلام . قوله (عمر بن خالد بن فروخ) بفتح الفاء وتشديد الراء

أبو بردة

أبو موسى
الأشعريعمر
بن خالد

الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رجلاً
سأل النبي صلى الله عليه وسلم أى الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ

المضمومة والخاء المعجمة أبو الحسن الحرانى سكن مصر قال أحمد بن عبد الله هو ثبت مصرى
مات بها سنة تسع وعشرين ومائتين . قوله (الليث) هو ابن سعد الفهمى المصرى وجميل حالاته
كثيرة شهيرة وتكفى فى جلالته شهادة الامامين الجليلين الشافعى وابن بكير أن الليث أفقه من مالك
فهذان صاحباً مالك وهما بالمنزلة المعروفة من اجلال مالك وكيف وجلالة مالك وغزارة فقهه لا تخفى
وقال أحمد ما أصح حديثه وقد تقدم . قوله (يزيد) أى أبو رجاء يزيد بن أبى حبيب سويد المصرى
التابعى الجليل قال أبو يونس كان يزيد مفتى أهل مصر وكان حليماً عاقلاً وهو أول من أظهر العلم
بمصر والكلام فى الحلال والحرام قال الليث يزيد بن أبى حبيب سيدنا وعالمنا توفى سنة ثمان وعشرين
ومائة . قوله (أبو الخير) بالخاء المعجمة هو مرثد بالميم المفتوحة والراء والثاء المثلثة أبو عبد الله
اليزنى بالياء المثناة والزأى المفتوحين وبالنون منسوب الى يزن بطن من حمير المصرى التابعى
كان مفتى أهل مصر توفى سنة تسعين . قوله (عبد الله بن عمرو) هو ابن العاص وقد تقدم
وعمره يكتب بالواو فى الرفع والجر تميزاً بينه وبين عمر ولم يعكس لحفة عمرو بثلاثة أشياء فتح
أوله وسكون ثانيه وصرفه وأما فى النصب فالتمييز بالألف وفى هذا الاسناد لطيفة وهو أن رواه
كلهم مصريون وهذا من الغرائب لأنه فى غاية القلة ويزداد قلة باعتبار جلالتهم لأنهم كانوا كلهم أئمة جلة
قوله (خير) فان قلت هل فرق بين أفضل وبين خير قلت لاشك أنهما من باب التفضيل لكن
الفضل بمعنى كثرة الثواب فى مقابلة القلة والخير بمعنى النفع فى مقابلة الشر والأول من الكمية
والثانى من الكيفية . فان قلت لم عنون الباب الأول بقوله أى الإسلام أفضل وهذا الباب بقوله إطعام
الطعام من الإسلام ولم يقل ههنا باب أى الإسلام أفضل أو خير أو ثمة باب السلامة منه من الإسلام
قلت لأن الجواب ههنا وهو تطعم الطعام صريح فى أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاطعام من
الإسلام بخلاف ما تقدم إذ ليس صريحاً فى أن سلامة المسلمين منه من الإسلام ولأنه لو قال ثمة باب
السلامة منه من الإسلام لم تعلم الأفضلية فمبر بترجمتى البابين اعلاماً بالمستثنين . قوله (تطعم الطعام)
فان قلت كيف صح جواباً ولا يستقيم أن يقال الخير تطعم بل يجب أن يقال ان تطعم خيراً والخير
أن تطعم . قلت هو مثل قولهم تسمع بالمعيدي خير من أن تراه فهو فى تقدير المصدر وهو صحيح . قوله

الليث
ابن سعد

يزيد بن
أبي حبيب

أبو الخير
مرثد

السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفَتْ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ

بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ حَدِيثًا مُسَدَّدًا

﴿وتقرأ السلام﴾ أى تسلم على من عرفت ومن لم تعرف أى لا تخص به أحدا كما يفعل بعض الناس تكبرا أو تهاونا ولا يكون مصانعة ولا ملاقاة بل مراعاة لأخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة وإذا كان خالصا لله تعالى لا يختص بأحد دون أحد ولا ينبغي أن تكون المعادة ونحوها مانعة من السلام . فإن قلت فهل يسلم على الكافر . قلت خص بالاجماع . فإن قلت جاء في الجواب مهنا أن الخير أن تطعم الطعام وفي الحديث الذى قبله أنه من سلم المسلمون فمواجهه التوفيق بينهما . قلت كان الجوابان في وقتين فأجاب في كل وقت بما هو الأفضل في حق السائل أو أهل المجلس فقد يكون ظهر من أحدهما قلة المراعاة ليدنه ولسانه وإيذاء المسلمين ومن الثانى إمساك الطعام وتكبر فأجابهما على حسب حالهما أو علم صلى الله عليه وسلم أن السائل الأول سأل عن أفضل التروك والثانى عن خير الأفعال أو أن الأول سأل عما يدفع المضار والثانى عما يجلب المنافع أو أنهما بالحقيقة متلازمان إذ الاطعام مستلزم لسلامة اليد والسلام لسلامة اللسان وفيه الحث على الجود والسخاء وعلى مكارم الأخلاق وخفض الجناح للمسلمين والتواضع والحث على تأليف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتوادهم واستجلاب ما يحصل ذلك فالحديث مشتمل على نوعى المكارم لأنها إما مالية فالاطعام إشارة إليها وإما بدنية فالسلام إشارة إليها . قال القاضى البيضاوى : والألفة إحدى فرائض الاسلام وأركان الشريعة ونظام شمل الدين . الخطابى : دلصرف الجواب عن جملة خصال الاسلام وأعماله الى ما يجب من حقوق الأدميين على أن المسئلة انما عرضت من السائل عن حقوقهم الواجبة عليهم فجعل خير أفعالها فى المثوبة اطعام الطعام الذى به قوام الأبدان ثم ما يكون به قضاء حقوقهم من الأقوال فجعل خيرها إفشاء السلام . قال البخارى رضى الله عنه ﴿باب من الايمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه﴾ قوله ﴿من الايمان﴾ قدم لفظ من الايمان بخلاف أخواته حيث يقول حب الرسول من الايمان وقتل إطعام الطعام من الايمان إما للاهتمام بذكره وإما للحصر فكأنه قال المحبة المذكورة ليست الا من الايمان تعظيما لهذه المحبة وتحريضا عليها . قوله ﴿يجب﴾ بلفظ معروف المضارع من باب الأفعال فى اللفظين وفاعلها مضمرة فيهما وهو المكلف أو المؤمن . أو الرجل وكذا من الايمان أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه ولم يذكره اتباعا للفظ الحديث وسنجيب عليه إن شاء الله تعالى . قوله ﴿مسدد﴾ بفتح السين والبدال المشددة المهملتين ابن مسرهد

قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

ابن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن عرندل أبو الحسن البصرى مع اختلاف كبير فى نسبه قال أحمد بن عبد الله كان أبو النعم يسألنى عن اسمه ونسبه فيقول يا أحمد هذه رقية للعقرب واعلم أن الخمسة الأول كلها بصيغة المفعول سرهدته أى أحسنت غذاه وسمنته وسربلته أى البسته القميص وغربلته أى قطعته ورعبلته أى مزقته والثلاث الأخيرة الباقية لعلمها بجميات وهى فى الثلاثة بالبدال المهملة والنون وبالراء وكذا السين والعين مهملتان وقيل نقط العين هو الصحيح والله أعلم . اتفق العلماء على التناء عليه توفى سنة ثمان وعشرين ومائتين . قوله (يحيى) هو أبو سعيد ابن سعيد بن فروخ بالفاء والراء المشددة المضمومة والخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والعجمة القطان الأحول التميمى مولا هم البصرى سمع يحيى بن سعيد الأنصارى المدنى المذكور فى حديث إنما الأعمال بالنيات أجمعوا على جلالته وإمامته . قال أحمد بن حنبل ما رأيت مثله فى كل أحواله وقال إليه المنتهى فى الثبوت بالبصرة وقال ابن معين أقام يحيى عشرين سنة يحتم القرآن فى كل يوم وليلة ولم يفته الزوال فى المسجد أر بعين سنة قال وقال لى عبد الرحمن بن مهدى لا ترى بعينك مثل يحيى وقال ابن منجويه كان يحيى من سادات أهل زمانه حفظا وورعا وفهما وفضلا وهو الذى مهد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن النظر فى البحث عن الثقات وترك الضعفاء . روى له أصحاب الكتب الستة نقل أنه كان يصلى العصر فيستند إلى أصل منارة مسجده فيقف بين يديه الإمام أحمد ابن حنبل وعلى بن المدبني وابن معين وغيرهم يسألونه عن الحديث وهم قيام على أرجلهم إلى المغرب لا يجلسون هيبه له واعظاما توفى سنة ثمان وتسعين ومائة . قوله (شعبة) بضم الشين ابن الحجاج الواسطى ثم البصرى أمير المؤمنين فى الحديث المشهور بالخليفة الصغير وقد تقدم . قوله (قتادة) بفتح القاف ابن دعامة السدوسى البصرى أبو الخطاب الأكمه وسدوس بفتح السين المهملة أحد أجداده . وقال الزمخشري : يقال لم يكن فى الأمة أكمه أى ممسوح العين غير قتادة السدوسى صاحب التفسير . وقال ابن المسيب ما أتانا عراقى أحفظ من قتادة وجاء رجل إلى ابن سيرين فقال رأيت حمادة التقيمت لؤلؤة فخرجت أعظم مما دخلت ورأيت حمادة التقيمت لؤلؤة فخرجت أصغر مما دخلت ورأيت حمادة التقيمت لؤلؤة فخرجت كما دخلت فقال ابن سيرين الأولى الحسن يسمع الحديث ثم يصل فيه من مواضعه والثانية محمد بن سيرين ينتقص منه ويشك فيه والثالثة قتادة فهو أحفظ الناس وأجمعوا على علمه وحفظه واتقانه توفى بواسط سنة سبع عشرة ومائة . قوله (أنس) هو ابن مالك بن النضر بالضاد الساكنة

يحيى
القطان

قتادة
السدوسى

أنس
ابن مالك

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

المعجمة ابن ضمضم بفتح المعجمتين الخزرجى الأنصارى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين . روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألفا حديث ومائتان وستة وثلاثون حديثا ذكر البخارى منها مائتين وإحدى وخمسين ومناقبه أظهر من أن تحتاج إلى بيان وسيأتى فى كتاب المناقب بعضها وقالت أمه يارسول الله خو يدملك أنس ادع الله له فقال اللهم بارك له فى ماله وولده وأطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من صلبى مائة إلا اثنين وإن ثمرتى لتحمل فى السنة مرتين ولقد بقيت حتى سئمت الحياة وأنا أرجو الرابعة قيل عمر مائة سنة وزيادة وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة وغسله محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين زمن الحجاج ودفن فى قصره على نحو فرسخ ونصف من البصرة رضى الله عنه . قوله ﴿ لا يؤمن ﴾ أى لا يكمل إيمانه . فان قلت فاذا حصلت هذه المحبة يلزم أن يكون مؤمنا كاملا وإن لم يأت بسائر الأركان قلت هذه مبالغة كأن الركن الأعظم فيه هذه المحبة نحو لاصلاة إلا بطهور وهى مستلزمة لها أو يلتزم ذلك لصدقه فى الجملة وهو عند حصول سائر الأركان إذ لا عموم للمفهوم وفى بعض الروايات لا يؤمن أحكم وفى بعضها عبد وفى بعضها أحد ولفظة حتى ههنا جارة لا عاطفة ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها وأن بعدها مضمرة ولهذا نصب يحب ولا يجوز رفعه ههنا لأن عدم الايمان ليس سببا للحب . قوله ﴿ لأخيه ﴾ أى للمسلمين تعميما للحكم قال الله تعالى « إنما المؤمنون إخوة » وما يحب أى مثل ما يقول يحب إذ عين ذلك المحبوب محال أن يحصل فى محلين واللام تدل على أن المراد الخير والمنفعة إذ هو للاختصاص النافع وكذا محبته لنفسه تدل عليه إذ الشخص لا يحب لنفسه إلا الخير وجاء فى رواية النسائى حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه قال أبو عمرو بن الصلاح وهذا يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك إذ القيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها بحيث لا ينقص النعمة على أخيه شيئا من النعمة له وذلك سهل على القلب السليم تم كلامه . وكذا من الايمان أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه ولم يذكره إما لأن حب الشئ مستلزم لبغض نقيضه فدخل تحت ذلك وإما لأن الشخص لا يبغض شيئا لنفسه فلا يحتاج إلى ذكره والمحبة معناها على ما عرفها أكثر المتكلمين الإرادة فقيل هى اما اعتقاد النفع أو ميل يتبع ذلك أو صفة مخصصة لأحد الطرفين بالوقوع . النووى :

بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو
الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا

أصل المحبة الميل إلى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون بما يستلذه بجواسه كحسن الصورة ولما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والكمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه . التيمى : ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على معرفة الايمان من نفسك فانظر فان اخترت لاخيك في الاسلام ماتختار لنفسك فقد اتصفت بصفة الايمان وان فرقت بينك وبينه في إرادة الخير فليست على حقيقة الايمان وقد ذكرنا أن المؤمن مشتق من الأمن أى أنه يؤمن أخاه عن الضيم والشر وانما يصح منه هذا اذا ساوى بينه وبين نفسه فأما اذا كان وصول الشر الى أخيه أهون عليه من وصوله الى نفسه أو حصوله على الخير أكثر من حصول أخيه عليه فلم يؤمنه أمانا تاما . قوله (وعن حسين) هو عطف إما على حدثنا مسدد فيكون تعليقا والطريق بين حسين والبخارى غير طريق مسدد واما على شعبة فكأنه قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حسين واما على قتادة فكأنه قال عن شعبة عن حسين عن قتادة ولا يجوز عطفه على يحيى لأن مسددا لم يسمع عن الحسين والحسين هو ابن ذكوان بالذال المعجمة المكتتب المعلم البصرى وروايته عنه انما هو من باب التعليق على التقدير الأول ذكره على سبيل المتابعة وفيه تحويل أيضا لأنه تحول من الاسناد قبل ذكر الحديث الى اسناد آخر وربما يكتب بعض أهل الفن لفظة ح بين الاسنادين اشارة اما الى التحويل واما الى الحائل أو الى الحديث . قال البخارى رضى الله عنه (باب حب الرسول من الايمان) اللام فى الرسول للعهد والمراد به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لا جنس الرسول ولا الاستغراق بقريته قوله حتى أكون أحب وإن كان محبة الكل واجبة . قوله (أبو اليمان) هو الحكم بن نافع الحصى و (شعيب) هو ابن أبى حمزة بالمهمله والزاي القرشى وقدم ذكرهما فى حديث هرقل . قوله (أبو الزناد) بكسر الزاي وبالنون هو عبد الله بن ذكوان المدنى أبو لرباد القرشى وكان يغضب من هذه الكنية لكن اشتهر بها ويكنى أيضا بأبى عبد الرحمن وأصله من همدان وكان الثورى يسمى أبا الزناد أمير المؤمنين فى الحديث قال أبو حاتم هو ثقة صاحب سنة وهو ممن تقوم به الحجة إذ روى عنه الثقات وشهد مع عبد الله بن جعفر جنازة فهو اذن تابعى صغير روى

عنه جماعات من التابعين وهذا من باب فضائله لأنه لم يسمع من الصحابة وروى عنه هؤلاء التابعيون وولاه عمر بن عبد العزيز خراج العراق وقال عبدربه رأيت أبا الزناد دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه من الأتباع مثل مامع السلطان من أصحاب السؤالات . قال البخارى أصح أسانيد أبي هريرة أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . قال الواقدي مات أبو الزناد فجأة في مغتسله ليلة الجمعة في رمضان سنة ثلاثين ومائة . قوله ﴿ الأعرج ﴾ هو أبو داود عبد الرحمن بن هرز الهشمي المدني الأعرج مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة . قوله ﴿ والذي نفسى بيده ﴾ ولفظ اليد من المتشابهات وفي مثله افترقت الأمة فرقتين مفوضة وهم الذين يفوضون الامر فيها إلى الله قائلين « وما يعلم تأويله إلا الله » ومؤولوه وهم الذين يؤولونها كما يقال المراد من اليد القدرة عاطفين « والراسخون في العلم » على « إلا الله » والاول أسلم والثاني أحكم . قوله ﴿ أحب ﴾ أفعل التفضيل بمعنى المفعول على خلاف القياس وإن كان كثيرا إذ القياس أن يكون بمعنى الفاعل . فان قلت لا يجوز الفصل بين أفعل ومعموله لانه كالمضاف والمضاف اليه فكيف وقع لفظ اليه ههنا فصلا بينهما . قلت الفصل بالاجنبي غير جائز لامطلاقه مع أن في الظرف توسعا . فان قلت لمما ذكر نفس الرجل انضوا إنما يجب أن يكون الرسول أحب اليه أيضا من نفسه قال تعالى « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » قلت إنما خص الولد والوالد بالذكر لكونهما أعز خلق الله عز وجل على الرجل غالبا وربما يكون أعز من نفس الرجل على الرجل فذكرهما إنما هو على سبيل التمثيل فكأنه قال حتى أكون أحب اليه من أعزته ويعلم أيضا منه حكم غير الأعراف لأنه يازم في غيرهم بالطريق الأولى أو اكتفى بما ذكر في سائر النصوص الدالة على وجوب كونه أحب من نفسه أيضا كالأرواية التي بعده . فان قلت فهل يتناول لفظ الوالد الام كأن لفظ الولد يتناول الذكر والانثى قلت الوالد إما أن يراد به ذات له ولد وإما أن يكون بمعنى ذوكذا نحو لابن وتامر فيتناولهما وإما أن يكتبني بأحدهما عن الآخر كما يكتبني عن أحد الضدين بالآخر . قال تعالى « سراويل تقيمكم الحر » وإما أن يكون حكمه حكم النفس في كونه معلوما من النصوص الآخر واعلم أنه قد تقدم أن المحبة قد تكون لأمور ثلاثة ولا يخفى أن المعاني الثلاثة كلها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكال أنواع الفضائل وإحسانه إلى جميع المسلمين بهدائيتهم إلى الصراط المستقيم ودوام النعيم ولا شك أن الثلاثة فيه أكمل مما في الولدين لو كانت فيهما فيجب كونه أحب منهما لأن المحبة تابعة لذلك حاصلة بحسبها كاملة بكلها . فان قلت المحبة أمر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يعطى عادة . قلت لم يرد به حب الطبع بل حب الاختيار المستند إلى الايمان فعناه لا يؤمن حتى يؤثر رضاي على هوى الوالدين وان كان

يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
 ١٤
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ

فيه هلاكه واعلم أن محبة الرسول ارادة فعل طاعته وترك مخالفته وهي من واجبات الاسلام قال الله تعالى «قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وأخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره» . قوله (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) هو أبو يوسف الدورقي البصرى ساكن بغداد ودورق فلانس كانوا يلبسونها فنسبوا اليها وهو شيخ أصحاب الأصول الخمسة وغيرهم وله مسند . مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين . قوله (ابن علي) بضم العين المهملة واللام المفتوحة الامام أبو بشر اسماعيل بن ابراهيم بن سهم الأسدى مولاهم البصرى كان أبوه تاجراً من أهل الكوفة وقدم البصرة فتزوج بها علي بنت حسان مولاة لبني شيان وكان يكره أن ينسب اليها ويجوز نسبته اليها للتعريف اتفقوا على جلالته . قال شعبة : ابن علي ريحانة الفقهاء وفي رواية سيد المحدثين ولى صدقات البصرة والمظالم ببغداد في آخر خلافة هرون توفى ببغداد ودفن في مقام عبد الله بن مالك وصلى عليه ابنه ابراهيم سنة أربع وتسعين ومائة قال عمرو بن زرارة صحبت ابن علي أربع عشرة سنة فرأيت ضحك فيها وحدث عنه ابن جريج وبين وفاتها مائة وعشرون سنة . قوله (عبد العزيز بن صهيب) هو أبو حمزة البصرى البناني بضم الموحدة وبالنونين وبنانة بطن من قریش وقال ابن قتيبة هو وأبوه كما ملوكين وأجاز إياس بن معاوية شهادة عبد العزيز وحده . قوله (آدم) هو ابن أبي إياس أبو الحسن الخراسانى فالبغدادى فالعسقلانى و(شعبة) الامام العلم ابن الحجاج الأزدي الواسطى فالبصرى و(قتادة) أبو الخطاب الأكمه السدوسى و(أنس) الصحابى الكبير خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ذكر الاربعة وفي بعض النسخ وجد قبل حدثنا آدم لفظ ح إشارة الى التحويل من الاسناد الاول الى اسناد آخر وفي بعضها لم يوجد وعلى النسختين ففيه تحول من اسناد الى اسناد آخر قبل ذكر الحديث وفي هاتين الروايتين زاد لفظ والناس أجمعين وذكر الناس بعد الوالدين تعميم بعد تخصيص عكس قوله تعالى «وملائكته ورسوله وجبريل» فانه تخصيص بعد تعميم . فان قلت فهل يدخل في لفظ الناس

يعقوب
ابن ابراهيم

ابن علي

عبد العزيز
ابن صهيب

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ مِنْكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ
وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ

١٥

حلاوة
الايمان

بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ حَدِيثًا مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ

نفس الرجل أو يكون إضافة المحبة إليه تقتضى خروجه منهم فانك اذا قلت جميع الناس أحب الى زيد من غلامه يفهم منه خروج زيد منهم قلت لا يخرج لان اللفظ عام وما ذكرتم ليس من المخصصات قال ابن بطال المحبة ثلاثة أصناف محبة إجلال وعظمة كمحبة الوالد ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد ومحبة استحسان واستلذاذ كمحبة سائر الناس فجمع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الالفاظ أصناف المحبة ومن استكمل الايمان علم أن حق النبي عليه أفضل الصلاة والسلام أكد عليه من حق والده وولده والناس أجمعين لأنه صلى الله عليه وسلم استنقذنا من النار وهدانا من الضلال . قال القاضى عياض : ومن محبته صلى الله عليه وسلم نصر سنته والذب عن شريعته وتمنى حضور حياته فينذل ماله ونفسه دونه قال وفيه أن حقيقة الايمان لا تتم الا بذلك ولا يحصل الايمان الا بتحقيق إعلاء قدر النبي صلى الله عليه وسلم ومنزله على كل والد وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد هذا فليس بمؤمن والله أعلم . النووى : فيه تليح الى قضية النفس الأمانة والمطمئنة فان من رجح جانب الأمانة كان حب أهله وولده راجحا ومن رجح جانب المطمئنة كان حكمه بالعكس . وأقول حاصله أنه يجب ترجيح مقتضى القوة العقلية على القوة الشهوانية ونحوها . قال البخارى رضى الله عنه

محمد
ابن المنى

(باب حلاوة الايمان) قوله (محمد بن المنى) بلفظ المفعول من التثنية بالمثلثة هو أبو موسى العنزى بفتح المهملة والزون وبالزاي البصرى المعروف بالزمن روى عنه الشيوخ الخمسة توفى بالبصرة وهو فى العشرة التاسعة سنة ثنتين وخمسين ومائة . قوله (عبد الوهاب) هو أبو محمد بن عبد المجيد الثقفى البصرى منسوب الى ثقيف جد القبيلة روى عنه الامامان الشافعى وأحمد وكانت غلة عبد الوهاب كل سنة قريبا من خمسين ألفا ولا يحول الحول على شىء منها كان ينفقها على أصحاب الحديث ولد سنة ثمان ومائة توفى سنة أربع وتسعين ومائة . قوله (أيوب) هو الامام الجليل أبو بكر بن كيسان بن أبى تيممة بفتح المثناة فوقا زية السخيتانى البصرى التابعى ويقال له السخيتانى لانه كان يبيع السخيتان وهو بفتح السين الجلد والظاهر أنه فارسى معرب . قال شعبة : أيوب سيد الفقهاء وقال الحسن : أيوب سيد شباب

أيوب
السختيانى

الثَّقَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ
 مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا
 يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ

أبو قلابه البصرة وفي رواية سيد الفتيان توفي بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة . قوله (أبي قلابه) بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد بن عمرو بن العاصي البصري التابعي الكبير قال أيوب كان أبو قلابه والله من الفقهاء ذوى الألباب أريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فبات بها سنة أربع ومائة ورواة هذا الحديث كلهم بصريون فاحفظ فانه من اللطائف . قوله (ثلاث) هو مبتدا وليس نكرة تصرفه لأن التنوين عوض عن المضاف اليه أى ثلاث خصال أو لأنه صفة موصوف محذوف وهو مبتدا بالحقيقة أى خصال ثلاث قال المالكي في شرح التسهيل مثال الابتداء بنكرة هى وصف قولهم : ضعيف عاذ بقرملة . أى انسان ضعيف التجأ الى قرملة أى شجرة ضعيفة وأقول لا تمسك فيه لاحتمال أن يكون من باب شراهر ذا ناب أو لأن الجملة الشرطية صفة والخبر على هذا التقدير هو أن يكون إذ على التقديرين الأولين الشرطية خبر وأن يكون هو بدل عن ثلاث أو بيان وأما من فهو مبتدا والشرط والجزاء معا خبره أو الشرط فقط على اختلاف فيه ومن إما شرطية وإما موصولة متضمنة لمعنى الشرط ووجد بمعنى أصاب ولهذا عدى بمفعول واحد . فان قلت لم مائى أحب حتى يطابق خبر كان اسمه . قلت أفدل اذا استعمل بمن فهو مفرد مذكرا لا غير ولا تجوز المطابقة لمن هوله . قوله (وأن يحب المرء) بنصب المرء لأنه مفعول وفاعله الضمير الراجع الى من و(لا يحببه الا الله) جملة حالية تحتل ينانا لهيئة الفاعل أو المفعول أو كليهما معاً . قوله (يعود في الكفر) فان قلت المشهور عاد اليه معدى بكلمة الانتهاء لا بألة الظرف قلت قد ضمن فيه معنى الاستقرار كأنه قال يعود مستقرا فيه والكراهة هى ضد الارادة وتستعمل عرفا بمعنى التنفير هذا ما يتعلق بأصل التركيب وأما ما يتعلق بخاصيته فهو أن الحلاوة إنما هى فى المطعومات والايمان ليس مطعوما فتصرف فيه بأن شبه الايمان بالعسل ونحوه للجهة الجامعة أى وجه الشبه الذى بينهما وهو الالتئاد وميل القلب اليه فذكر المشبه وأضيف

اليه ما هو من خواص المشبه به ولو ازمه وهو الحلاوة على سيد الخليل له ومثله يسمى بالاستعارة بالكناية واعلم أن في الحديث اشارة أولا الى التحلى بالفضائل وهو كون الله ورسوله أحب اليه وهذا هو التعظيم لأمر الله تعالى وكون محبته للخالق خالصا لله تعالى وفيه اشارة الى الشفقة على خلق الله تعالى وآخرها الى التخلي عن الرذائل وهو كراهية الكفر وما يازمه من سائر النقائص وهذا بالحقيقة لازم للاول لأن اعادة الكمال مستازمة لكراهية النقائص . التيمى : حلاوة الايمان حسنه يقال حلا الشيء في الفم إذا صار حلوا وان حسن في العين أو القلب قيل حلا بمعنى أى حسن . النووى : هذا حديث عظيم أصل من أصول الاسلام ومعنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين وإثارة ذلك على أعراض الدنيا ومحبة العبد لله بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول صلى الله عليه وسلم وقال انما قال ﴿ بما سواهما ﴾ ولم يقل بمن لأن ما أعم وفيه دليل على أنه لا بأس بمثل هذه التثنية وأما قوله للذي خطب وقال ومن يعصهما فقد غوى بنس الخطيب أنت فليس من هذا النوع لأن المراد في الخطب الايضاح لا الرموز أما هنا فالمراد الايجاز في اللفظ ليحفظ ومما يدل عليه ما جاء في سنن أبي داود من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه . القاضى عياض : لا تصح محبة الله ورسوله حقيقة وحب المرء في الله وكراهة الرجوع في الكفر الا لمن قوى بالايمان يقينه واطمأننت به نفسه وانشرح له صدره وخالط لحمه ودمه فهذا الذى وجد حلاوة الايمان . والحب في الله من ثمرات حب الله تعالى . وقال مالك : المحبة في الله من واجبات الاسلام وهو دأب أولياء الله تعالى . قال يحيى بن معاذ الرازى حقيقة المحبة أن يزيد في البر ولا ينقص بالجفاء القاضى اليضاوى : المراد بالحب هنا الحب العقلى الذى هو ايثار ما يقتضى العقل رجحانه ويستدعى اختياره وان كان خلاف الهوى ألا ترى أن المريض يعاف الدواء وينفر عنه طبعه وهو يميل اليه باختياره ويهوى تناوله بمقتضى عقله لما علم أن صلاحه فيه فالمرء لا يؤمن الا اذا تيقن أن الشارع لا يأمر ولا ينهى الا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل والعقل يقتضى ترجيح جانبها وكاله أن تتمرن نفسه بحيث يصير هواه تبعاً لعقله و يلتذبه التذاذاً عقليا اذ اللذة ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك وليست بين هذه اللذة واللذات الحسية نسبة يعتد بها والشارع عبر عن هذه الحالة بالحلاوة لأنها أظهر اللذات المحسوسة وإنما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان المحصل لتلك اللذة لأنه لا يتم ايمان عبد حتى يتمكن في نفسه أن المنعم باللذات هو الله سبحانه وتعالى ولا مانع ولا مانع سواه وما عداه وسائط ليس لها في ذاتها اضرار ولا انفاع وأن الرسول هو العطاوف الساعى في صلاح شأنه وذلك يقتضى أن يتوجه بكلية نحوه ولا يجب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه وأن يتيقن أن جملة ما وعد وأوعد حق تيقنا ينجب إليه الموعد

باب علامة الايمان حب الأنصار **حدثنا** أبو الوليد قال حدثنا
شعبة قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت أنسا عن النبي صلى

ح الأنصار

كالواقع والاشتغال بما يؤول الى الشيء ملابسة به فيحسب مجالس الذكر ر ياض الجنة وأكل مال
اليتيم أكل النار والعود الى الكفر إلقاء في النار قال وأما تندية الضمير هنا فلايما على أن المعتبر
هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها ضائعة لاغية وأمر بالافراد في حديث
الخطيب إشعارا بأن كل واحد من العصيانيين مستقل باستلزام الغواية إذ العطف في تقدير التكرير
والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم . وأقول وهذا الجواب أحسن مما تقدم . وقال الأصوليون
أمر بالافراد لأنه أشد تعظيما والمقام يقتضى ذلك . قال البخارى رحمه الله تعالى ﴿باب علامة الايمان

حب الأنصار﴾ قوله ﴿أبو الوليد﴾ هو هشام بن عبد الملك الطيالسى البصرى مولى باهلة قال أحمد بن عبد

أبو الوليد

الله هو ثقة في الحديث يروى عن سببين امرأة وكانت الرحلة بعد أوداود الطيالسى اليه وقال أبو حاتم
كان ثقة اماما فقيها عاقلا حافظا توفى بالبصرة سنة سبع وعشرين ومائتين . قوله ﴿شعبة﴾ هو ابن الحجاج

المشهور بأمر المؤمنين في الحديث وقد مر ذكره . وقوله ﴿عبد الله بن عبد الله﴾ بلفظ المكر في اسمه

عبد الله
ابن عبد الله

واسم أبيه ابن جبر بفتح الجيم وبالموحدة الساكنة وقيل جابر بن عتيك الأنصارى المذنى . قوله ﴿علامة

الايمان﴾ أى علامته ﴿حب الأنصار﴾ أى إرادة الخير لهم والأنصار جمع نصير كشرىف وأشراف أو

جمع ناصر كصاحب وأصحاب واللام للعهد أى أنصار الرسول صلى الله عليه وسلم واخص عرفا

بأصحاب المدينة الذين آووا ونصروا وهم المبتدئون بالبيعة على إعلان توحيد الله تعالى وشريعته فلذلك

كان حبهم علامة الايمان . فان قلت الأنصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم كانوا أضعاف

الآلاف . قلت القلة والكثرة إنما اعتبر تافى نكرات الجوع أما فى المعارف فلا فرق بينهما . قوله ﴿النفاق﴾

هو إظهار الايمان وإبطان الكفر والبغض هو ضد الحب . فان قلت المطابقة تقتضى أن يقابل

الايمان بالكفر بأن يقال آية الكفر كذا فلم عدل عنه . قلت البحث فى الذين ظاهرهم الايمان

وهذا البيان ما به يتميز المؤمن الظاهرى من المؤمن الحقيقى فلو قيل آية الكفر بغضهم لا يصح إذ هو

ليس بكافر ظاهراً . فان قلت هل يقتضى ظاهر الحديث أن من لم يحبهم لا يكون مؤمناً . قلت لا يقتضى

إذ لا يلزم من عدم العلامة عدم ماله العلامة أو المراد كمال الايمان . فان قلت هل يلزم منه أن من أبغضهم

يكون منافقا وإذ كان مصدقا بقلبه . قلت المقصود بغضهم من جهة أنهم أنصار لرسول الله صلى الله عليه

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بَغْضُ الْأَنْصَارِ

بَابٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ١٧

وسلم ولا يمكن اجتماعه مع التصديق لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فان قلت هل يستفاد الحصر من هذا التركيب . قلت أكثر أهل المعاني على أن المبتدأ والخبر اذا كانا معرفتين بما يفيد الحصر حسب ما يقتضيه المقام . فان قلت اذا كان للحصر فهل يحصر المبتدأ على الخبر أو العكس قلت كلاهما نحو الضاحك الكاتب فان معناه حصر الضحك على الكاتب والعكس . فان قلت فهل هو حصر حقيقى أو ادعائى . قلت الظاهر أنه ادعائى تعظيما لحب الانصار كان الدعوى أنه لا علامة للايمان الا حبهم وليس حبهم الا علامته ويؤيده ما قد جاء في صحيح مسلم « آية المؤمن حب الانصار » بتقديم الآية و « حب الانصار آية الايمان » بتقديم الحب . فان قلت اذا كان حب الانصار آية الايمان فبعضهم آية عدمه لان حكم نقيض الشيء حكم الشيء فالفائدة في ذكر (وآية النفاق بغض الانصار) قلت هذا التقدير ممنوع واثبتنا فالفائدة في ذكره التصريح به والتأكيده عليه والمقام يقتضى ذلك لان المقصود من الحديث الحديث على حب الانصار وبيان فضلهم لما كان منهم من اعزاز الدين وبذل الاموال والانفس والايثار على انفسهم والايواء والنصر وغير ذلك . النووى : معناه ان من عرف مرتبة الانصار وما كان منهم من نصرة دين الاسلام والسعى في اظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم بمهمات دين الاسلام حق القيام وحبهم النبي صلى الله عليه وسلم وحبهم لإيائهم ومعاداتهم سائر الناس إثارا للاسلام وأحب الانصار لهذه الخصال كان ذلك من دلائل صحة ايمانه وصدقه في إسلامه لسروره بظهور الاسلام ومن أبغضهم كان بضد ذلك واستدل به على نفاقه وفساد سريرته . قال البخارى رحمه الله (باب) ما ترجم في هذا الباب وذكره مطلقا غير مضاف ولا بدله من تعاقب بمباحث الايمان ومناسبة بينهما فذلك إما للاعلام بأن المبايعة لم تقع الا على ذكر التوحيد أول كل شيء إشعارا بأنه هو أساس الأمور الايمانية أو بأن ترك المنهيات داخل في المبايعة التي هي شعار الايمان وإما القصد إلى بيان أحكام المؤمنين من الأجر والعقاب والنفو وله أيضا تعلق بحب الانصار من حيث ان التقباء كانوا منهم وللمبايعة أثر عظيم في إعلاء كلمة الدين فلا بد من محبتهم والله أعلم . قوله (أبو اليمان) هو الحكم بن نافع الحمصى و (شعيب) هو ابن أبي حمزة القرشى و (الزهرى) هو أبو بكر بن شهاب المدنى التابعى وقد سبق ذكرهم

أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ
شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النَّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

قوله (أبو إدريس عائذ الله) بذال معجمة بعد الهمزة بن عبد الله بن عمرو على المشهور والخولاني الشامي ولد
يوم حنين وولاه معاوية القضاء بدمشق وكان من عباد الشام وقراهم توفي سنة ثمانين . قوله (عبادة)
بضم العين هو أبو الوليد بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وواحد وثمانون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية وهو أول من ولي قضاء فلسطين وكان طويلا
جسما جميلا فاضلا خيرا توفي سنة أربع وثلاثين قال في الاستيعاب وجهه عمر رضي الله عنه الى الشام
قاضيا ومعلما فأقام بممص ثم انتقل إلى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف وقيل
توفي بالرملة رضي الله عنه . قوله (بدرا) هو موضع الغزوة العظمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم تذكر
وتوثق ماء معروف على نحو أربعة مراحل من المدينة وهو كان لرجل يدعى بدرا فسميت باسمه وشهد
المشاهد كلها وانما خصه بالذكر لشرف غزوة بدر وفضلها على سائر الغزوات . قوله (النقباء)
جمع نقيب وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم والمراد منه نقباء الأنصار وهم الذين تقدموا
لأخذ البيعة لنصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة أي العقبة التي تنسب اليها جرة العقبة
وهي بمنى وهم اثنا عشر رجلا . اعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على قبائل
العرب في كل موسم فبينما هو عند العقبة إذ لقي رهطا من الخزرج فقال ألا تجلسون أكلكم قالوا بلى
لجلسوا فدعاهم إلى الله تعالى وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القرآن وكانوا قد سمعوا من اليهود أن النبي
صلى الله عليه وسلم قد أظل زمانه فقال بعضهم لبعض والله إنه لذاك فلا يسبقن اليهود عليكم فأجابوه
فلما انصرفوا إلى بلادهم وذكروه لقومهم فشا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فأتى في العام
المقبل اثنا عشر رجلا من الأنصار أحدهم عبادة بن الصامت فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعقبة وهي بيعة العقبة الأولى فبايعوه بيعة النساء يعني ما قال الله تعالى «يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات
بيايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهتان يفتريه
بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف» ثم انصرفوا . وخرج في العام الآخر سبعون رجلا
منهم إلى الحج فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أوسط أيام التشريق قال كعب بن مالك
لما كانت الليلة التي وعدنا فيها بتنا أول الليل مع قومنا فلما استنقل الناس من النوم تسللنا من فرشنا

أبو إدريس
عائذ الله

عبادة
ابن الصامت

وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا
وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ

حتى اجتمعنا بالعقبة فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عمه العباس لا غير فقال العباس يا معشر
الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو في منعة ونصرة من قومه وعشيرته وقد أبى إلا الانقطاع اليكم فان
كنتم وافرين بما وعدتم فأنتم وما تحمتمم والا فاتركوه في قومه فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيا
إلى الله مرغبا في الاسلام تاليا للقرآن فأجيبناه للايمان فقال إني أبايعكم على أن تمنعوني بما منعتهم به
أبناءكم فقلنا ابسط يدك نبايعك عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أخرجوا الى
منكم اثني عشر نقيبا فأخرجنا من كل فرقة نقيبا وكان عبادة نقيب بني عوف فبايعوه وهذه بيعة
العقبة الثانية واعلم أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة ثلاثة مشهورة وهي البيعة التي وقعت بالحدبية
تحت الشجرة عند توجهه من المدينة الى مكة تسمى بيعة الرضوان وهذه بعد الهجرة بخلاف الأولين
وعبادة شهدها أيضا فهو من المبايعين في الثلاث رضى الله عنه . قوله ﴿ حوله ﴾ يقال حوله وحوليه
وحواليه بفتح اللام في كلها أى يحيطون به والعصاة بكسر العين المهملة الجماعة من الناس لا واحد
لها وهو ما بين العشرة الى الأربعين وأخذ إما من العصب الذى بمعنى الشد كأنه يشد بعضهم بعضا
ومنه العصاة أى الخرق التى تشد على الجهة ومنه العصب لأنه يشد الأعضاء وإما من العصب الذى
بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان بفلان إذا أحاط به وهى مبتدأ وحوله منتصبا على الظرفية خبرها
وفائدة ذكره الاعلام بأن المخاطبين العصاة وبيان مبالغة ضبطه وأنه يرويه عن تحقيقه واتقان وهكذا
في وصفه بأنه شهد بدرا وأنه أحد النقباء إذ لا شك في أن في ذكره اشعارا بأنه ضابط مع ما فيه
من زيادة ترجيح وتصحيح إذ فضل الراوى وشرفه من مرجحات الرواية ودلالة صحتها . قوله ﴿ بايعونى ﴾
المبايعة على الاسلام عبارة عن المعاهدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاضة المالية كأن كل
واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد الثواب ومن
طرفهم التزام الطاعة وقد تعرف بأنها عقد الامام والعهد بما يأمر الناس به . قوله ﴿ لا تشركوا بالله شيئا ﴾
أى وحدوه وهذا هو أصل الايمان وأساس الاسلام فلماذا قدمه على اخوانه . و ﴿ شيئا ﴾ عام لأنه منكرة
في سياق النهى لأنه كالنفي . قوله ﴿ ولا تقتلوا اولادكم ﴾ فان قلت قتل غير الأولاد أيضا منهى عنه إذا كان
بغير حق فتحصيصه بالذكور مشعر بأن غيره ليس منهي عنها . قلت هذا مفهوم اللفظ وهو مردود على

وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ

أنه لو كان من باب المفهومات المعتبرة المقبولة فلا حكم له هنا لأن اعتبار جميع المفاهيم إنما هو إذا لم يكن خارجا مخرج الأغلب وههنا هو كذلك لأنهم كانوا يقتلون الأولاد غالبا خشية لاملق فخصر الأولاد بالذكر لأن الغالب كان ذلك . التيمى : خص القتل بالأولاد لمعنيين أحدهما : أن قتلهم هذا أكثر من قتل غيرهم وهو الواد وهو أشنع القتل . وثانيهما أنه قتل وقطيعة رحم فصرف العناية له أكثر . قوله ﴿ وَلَا تَأْتُوا بَبْهَاتِنَا ﴾ البهتان الكذب الذى يبهت سامعه أى يدهشه لفظاعته يقال بهتت بهتاناً إذا كذب عليه بما يبهت من شدة نكره والافتراء الاختلاق والفرية الكذب . فان قلت مامعنى الاطباب حيث قال تأتوا ووصف البهتان بالافتراء والافتراء والبهتان من واد واحد وزيد عليه بين أيديكم وأرجلكم وهلافتصر على ولا تبهتوا الناس قلت معناه مزيد التقرير وتصوير بشاعة هذا الفعل فان قلت فما معنى اضافته الى الأيدي والأرجل . قلت معناه لا تأتوا بهتان من قبل أنفسكم واليد والرجل كناية عن الذات لأن معظم الافعال تقع بهما وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال له هذا بما كسبت يداك أو معناه لا تنشروه من ضمائركم لأن المفترى إذا أراد اختلاق قول فانه يقدره ويقرره أو لا فى ضميره ومنشأ ذلك ما بين الأيدي والأرجل من الانسان وهو القلب والأول كناية عن القاء البهتان من تلقاء أنفسهم والثانى عن انشاء البهتان من دخيلة قلوبهم مبنيا على الغش المبطن . الخطابى : معناه لا تبهتوا الناس بالمعائب كفاحا ومراجعة وهذا كما يقول الرجل فعلت هذا بين يديك أى بحضرتك التيمى : هذا غير صواب من حيث ان العرب وإن قالت فعلته بين أيدي القوم أى بحضرتهم لم تقل فعلته بين أرجلهم ولم ينقل عنهم هذا البتة . وأقول هو صواب إذ ليس المذكور الأرجل فقط بل المراد الأيدي وذكر الأرجل تأكيذا له وتابعا لذلك فالخطىء مخطىء والله أعلم وهو كناية عن الوقاحة وخرق جلاب الحياء كما هو دأب السفلة من الناس ولذلك قيل هو أشد البهت وحاصل هذا هو النهى عن قذف أهل الاحسان ويدخل فيه الكذب على الناس والاعتياب لهم ورميهم بالعظام وكل ما يلحق بهم العار والفضيحة . قوله ﴿ (فى معروف) ﴾ أى حسن وهو ما لم ينه الشارع عنه أو مشهور أى ما عرف فعله من الشرع واشتهر منه . القاضى البيضاوى : ما عرف من الشارع حسنه وقال الزجاج أى المأمور به وقيل أى الطاعة وقال فى النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والاحسان الى الناس وكل ما ندب الشرع اليه ونهى عنه من المحسنات والمقبحات . النووى : يحتمل فى معنى الحديث ولا تعصوني ولا أحدا ولى عايكم من أتباعى إذا أمرتم بالمعروف فيكون التقييد بالمعروف عائدا إلى

شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا تَمَّ سِتْرُهُ اللَّهُ

الاتباع ولهذا قال لا تعصوا ولم يقل لا تعصوني ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وقيد بالمعروف تطيبا لنفوسهم لأنه عليه السلام لا يأمر الا بالمعروف . الكشاف في آية المبايعات : فان قلت لو اقتصر على قوله لا يعصينك فقد علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بالمعروف . قلت نبه بذلك على أن طاعة المخلوق في معصية الخالق جدية بغاية التوقى والاجتناب واعلم أنه ذكر الاعتقادات والعمليات كليهما لكن اكتفى في الاعتقادية بالتوحيد لأنه هو الأصل والأساس . فان قلت فلم ما ذكر الاتيان بالواجبات واقتصر على ترك المنهيات . قلت لم يقتصر حيث قال ولا تعصوا في معروف إذ العصيان مخالفة الأمر واقتصر لأن هذه المبايعة كانت في أوائل البعثة ولم تشرع الأفعال بعد . فان قلت لم قدم ترك المنهيات على فعل المأمورات قلت لأن التخلي عن الرذائل مقدم على التحلي بالفضائل . فان قلت فلم ترك سائر المنهيات ولم يقل مثلا ولا تقر بوا مال اليتيم وغير ذلك قلت إما لأنه في ذلك الوقت لم يكن حرام آخر أو اكتفى ببعض ليقاس الباقي عليه أو زيادة الاهتمام بالمذكورات . قوله ﴿ فمن وفى ﴾ أى ثبت على ما بايع عليه يقال بتشديد الفاء وتخفيفها . قوله ﴿ فأجره على الله ﴾ كلام على سبيل التفخيم نحو قوله تعالى « فقد وقع أجره على الله » فان قلت لفظ الأجر مشعر بأن الثواب إنما هو مستحق كما هو مذهب المهتزة لا مجرد فضل كما هو هنا أعني معاشر أهل السنة وكذا لفظ على الله ظاهر في وجوب الأجر والثواب على الله تعالى كما هو معتقد أهل الاعتزال القائلين بوجوب الثواب للطبيع قلت إطلاق الأجر لأنه مشابه للأجر صورة لترتبه عليه ونحوه ولفظة على إنما هو للبالغة في تحقق وقوعه كالواجبات . ومحصله أن اللفظين محمولان على خلاف الظاهر لان الدلائل العقلية والنصوص الشرعية دالة على أنه فضل وعلى أنه غير واجب على الله تعالى وآخر الحديث يدل عليه أيضا إذ قوله فهو الى الله تعالى إشارة الى أنه لا يجب عليه عقاب عاص وإذا لم يجب عليه هذا لم يجب عليه ثواب مطيع أيضا إذ لا قائل بالفصل . قوله ﴿ ومن أصاب من ذلك شيئا ﴾ من للتبويض وشيئا عام لأنه نكرة في سياق الشرط صرح ابن الحاجب بأنه كالنفي في إفادة العموم لنكرة وقعت في سياقه وفيه إرشاد الى أن الأجر إنما ينال بالوفاء بالجميع والعقاب ينال بترك أى واحد كان من ذلك لان معنى الوفاء الاتيان بجميع ما التزمه من العهد فان قلت هذا لا يصح في الشرك إذ لا يسقط العذاب في الآخرة عنه بمقوبته عليه في الدنيا بالقتل وغيره ولا يصير كفارة له ولا يفضو الله عنه قطعا إن مات على الشرك قلت عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى « ان الله لا يغفر أن يشرك به »

فَهُوَ إِلَى اللَّهِ أَنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَأَنْ شَاءَ عَاقَبَهُ فَبِأَيْعِنَاهُ عَلَى ذَلِكَ

بَابٌ مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ

١٨
الفرار
من الفتن

وبالاجماع أو لفظ ذلك إشارة الى غير الشرك بقريته الستر فانه يستقيم في الافعال التي يمكن اظهارها واخفاؤها وأما الشرك أى الكفر فهو من الامور الباطنة فانه ضد الايمان وهو التصديق القلبي على الأصح الطبي : قالوا المراد منه المؤمنون خاصة لانه معطوف على قوله فن وفي وهو خاص بهم لقوله منكم تقديره ومن أصاب منكم أيها المؤمنون من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا أى أقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة لأجل ذلك في القيامة وهو ضئيف لأن الغاء في فن وفي لترتيب ما بعدها على ما قبلها والضمير في منكم للمصابة المعهودة فكيف يخصص الشرك بالغير فالصحيح أن المراد بالشرك الرياء لانه الشرك الخفى قال تعالى « ولا يشرك بعبادة ربه أحداً » ويدل عليه تنكير شيئا أى شركا أيا ما كان . وأقول عرف الشارع يقتضى أن لفظ الشرك عند الاطلاق يحمل على مقابل التوحيد سيما في أوائل البعثة وكثرة عبدة الأصنام . قوله (فهو) أى فالعقاب أى الحد كفارة له أى يسقط عنه الأثم حتى لا يعاقب في الآخرة ذهب أكثر العلماء إلى أن الحدود كفارات استدلالا بهذا الحديث ومنهم من توقف لما روى أبو هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أدري الحدود كفارة أم لا والجواب أن حديث أبي هريرة قد يكون قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم بعد ذلك قاله النووي في شرح مسلم . قوله (فهو إلى الله) أى حكمه من الأجر والعقاب مفوض إلى الله . اعلم أن مذهب أهل السنة أن من ارتكب كبيرة ومات قبل التوبة إن شاء الله عفا عنه ويدخله الجنة أول مرة وإن شاء عذبه في النار ثم يدخله الجنة وقالت المعتزلة صاحب الكبيرة إذامات بغير التوبة لا يعنى عنه ويخلد في النار وهذا دليل عليهم لأنهم يوجبون العقاب على الكبائر قبل التوبة والعفو عنها بعدها . الطبي : وفيه أيضا إشارة إلى أنه لا يجوز الشهادة بالجنة ولا بالنار لأحد بغيره إلا من ورد فيه النص كالعشرة المبشرة وغيرهم رضى الله عنهم قال البخارى رضى الله عنه (باب من الدين الفرار من الفتن) قوله (من الدين) هذا حيث لم يقل من الايمان مع أن عقد الكتاب إنما هو في الايمان مشعر بأن الدين والايمان واحد كما أن الايمان والاسلام أيضا عنده واحد . الطبي : اصطالحوا على ترادف الايمان والاسلام والدين ولا مشاحة في الاصطلاحات . قوله (عبد الله بن مسleme) بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة ابن قعنب القعني المدنى أبو عبد الرحمن سكن البصرة روى عنه الشيوخ الخمسة الترمذى

عبدالله
ابن مسleme

مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْشِكُ أَنْ
يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفْرُقُ

والنسائي عن رجل عنه والثلاثة عنه أجمع العلماء على جلالته وعلمه وعمله روى أن رجلا جاء إلى الامام مالك فقال قدم القعني فقال مالك قوموا بنا إلى خير أهل الأرض وقيل للقعني حدثت ولم تكن تحدث فقال رأيت كأن القيامة قد قامت فصيح بأهل العلم فقاموا فقمت معهم فصيح بي أن اجلس فقلت إلهي ألم أكن معهم أطلب قال بلى ولكنهم نشروا وأخفيته فحدثت وقال عمرو بن علي كان القعني مجاب الدعوة ومات بمكة وكان مجاورا بها في المحرم سنة إحدى وعشرين ومائتين . قوله (مالك) هو امام المسلمين امام دار الهجرة المستغنى عن التعريف وقد مر بعض فضائله التي لا تعد ولا تحصى . وأما عبد الرحمن وأبوه عبد الله فهما أنصاريان مازنيان مديان . و (صعصعة) بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين الأولى منهما ماكنة . قوله (أبي سعيد) هو سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الأنصاري الخدري بضم الحاء المعجمة وسكون الدال المهملة منسوب إلى خدرة أحد أجداده أو إحدى جداته وخدرة بطن من الأنصار استشهد أبوه يوم أحد وهو كان صغيرا وغزا بعد ذلك ثلثي عشرة غزوة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف حديث ومائة وسبعون حديثا ذكر البخاري اثنين وستين منها . توفي بالمدينة سنة أربع وستين أو سبعين ودفن بالبقيع روى حنظلة بن أبي سفيان عن أشياخه قالوا لم يكن في أحداث الصحابة أفقه من أبي سعيد وفي رواية أعلم وهذا الاسناد من المستطرفات لأن الرواة كلهم مديون . قوله (يوشك) هو بضم الياء وكسر الشين أي يقرب ويقال في ماضيه أوشك وهو من أفعال المقاربة وقد وضع لدنو الخير أخذاً فيه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز أوشك زيد يجيء وأن يجيء وأوشك أن يجيء زيد على الأوجه الثلاثة . قوله (يتبع) بتشديد التاء المفتوحة وجاء بسكونها . و (الشعف) بفتح الشين المعجمة والعين المهملة ووس الجبال وأعالها والواحدة شعفة (ومواقع القطر) يعني الأودية والصحارى وفي بعض النسخ يتبع بها زيادة بها والضمير راجع إلى الغنم وهو اسم الجنس يجوز تأنيثه باعتبار معنى الجمع ويجوز في خير مال المسلم غنم وجهان نصب خير ورفعته ونصبه هو الأشهر في الرواية وهو خير

أبو سعيد
الخدري

بدينيه من الفتن

يكون مقدما ولا يضر كون الاسم وهو غنم ذكره لأنها موصوفة بقوله يتبعها وأما الرفع فبأن يقدر في يكون ضمير الشأن ويكون خير مال المسلم غنم مبتدا وخبرا وقد روى غنما بالنصب وقيد بالغنم لأن هذا النوع من المال نموه وزيادته أبعد من الشوائب المحرمة كالربا والشبهات المكروهة وخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة وقدر عاها الأنبياء عليهم السلام مع أنها سهلة الاتقياد خفيفة المؤنة كثيرة النفع وقيد الاتباع بالمواضع الخالية من ازدحام الناس لأنه أسلم غالباً عن المقاولات المؤدية الى الكدورات وقال يضر بدينه اشعاراً بأن هذا الاتباع ينبغي أن يكون استعصاماً للدين لا لأمر دنوي كطلب كثرة العلف وقلة أطاع الناس فيه ولما كان فيه الجمع بين الرفق والربح وصيانة الدين كان خير الاموال الذي يعتنى بها المسلم وفيه إخبار بأنه يكون في آخر الزمان فتن وفساد بين الناس وهو يكاد يكون من المعجزات . قوله ﴿ يضر بدينه من الفتن ﴾ إما جملة حالية وذو الحال هو الضمير المستتر في يتبع ويحتمل أن يكون هو المسلم ويجوز الحال من المضاف اليه نحو « فاتبع ملة إبراهيم حنيفاً » فان قلت إنما يجعل حالاً من المضاف اليه اذا كان المضاف جزءاً من المضاف اليه أو في حكمه كما في رأيت وجه هند قائمة لاني نحو رأيت غلام هند قائمة والمال ليس كذلك . قلت المال لشدة ملاسته بذى المال كأنه جزء منه . وأما اتحاد الخير بالمال فظاهر أو جملة استثنائية على تقدير جواب سؤال يقتضيه المقام . قوله ﴿ من الفتن ﴾ وهو جمع فتنة أى من فساد ذات البين وغيرها . فان قلت كيف يجمع بين مقتضى هذا الحديث من اختيار العزلة وبين مانده اليه الشارع من اختلاط أهل المحلة لاقامة الجماعة وأهل البلدة للجمعة وأهل السواد مع أهل البلدة للعيد وأهل الآفاق لوقوف عرفقوفى الجملة اهتمام الشارع بالاجتماع معلوم ولهذا قال الفقهاء يجوز نقل اللقيط من البادية الى القرية ومن القرية الى البلد لا عكسهما ولا شك أن الانسان مدنى بالطبع محتاج الى السواد الاعظم وكالانسانية لا يحصل الا بالتمدن قلت ذلك عند عدم الفتنة وعدم وقوعه فى المعاصى وعند الاجتماع بالجلساء الصلحاء وأما اتباع الشعف والمعاطن وطلب الخلوة والانتقاطع إنما هو فى أزداد هذه الحالات النووى : وفى الحديث فوائد منها فضل العزلة فى أيام الفتن الا أن يكون الانسان بمن له تدرية على ازالة الفتنة فانه يجب عليه السعى فى ازالتها إما فرض عين وإما فرض كفاية بحسب الحال والامكان وأما فى غير أيام الفتنة فاختلف العلماء فى العزلة والاختلاط أيهما أفضل مذهب الشافعى والاكثرين الى تفضيل الخلطة لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود شعائر الاسلام وتكثير سواد المسلمين وايصال

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله وان المعرفة

فعل القلب

فعل القلب لقول الله تعالى (ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم) حديثنا
١٩ محمد بن سلام قال اخبرنا عبيدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت

الخير اليهم ولو بعبادة المرضى وتشجيع الجنائز وإفشاء السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البر والتقوى وإعانة المحتاج وحضور جماعاتهم وغير ذلك مما يقدر عليه بكل أحد وان كان صاحب علم أو زهد تأكد فضل اختلاطه وذهب آخرون الى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة المحققة لكن بشرط أن يكون عارفاً لوظائف العبادة التي تلزمه وبما يكلف به قال والمختار تفضيل الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في المعاصي وأقول والمختار في عهدنا تفضيل الانعزال لندور خلو المحافل عن المعاصي والله أعلم قال وفي الاستدلال بهذا الحديث نظر لانه لا يلزم من لفظ الحديث عد الفرار ديناً وإيماناً بل هو صيانة للدين فعمل البخاري نظر الى أنه صيانة له فترجم له هذه الترجمة وأقول لانظر إذ كله من ابتدائه أي الفرار من الفتن منشؤه الدين والحديث يدل عليه لأن الباء للسببية وثم التقريب ظاهر . قال البخاري رضي الله عنه (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم) لفظ هذا الباب متعين أن يقرأ مضافاً الى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا غير . و (أنا اعلمكم بالله) مقول القول . قوله (وأن للمعرفة) هو بفتح الهمزة عطفاً على القول لا على المقول والالكان مكرراً اذا المقول وما عطف عليه حكمهما واحد وهو خلاف الرواية والدراية . قوله (بما كسبت قلوبكم) أي بما عزمت عليه قلوبكم وقصدتموه إذ كسب القلب عزومه ونيته وفي الآية دليل لما عليه الجمهور أن أفعال القلوب إذا استقرت يؤخذ بها وقوله صلى الله عليه وسلم « ان الله تجاوز لآمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به » محمول على ما إذا لم يستقر وذلك معفو عنه بلا شك لانه يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار واعلم أن العلماء اختلفوا في محل العلم الحادث وهو غير متعين عند أهل الحق عقلاً بل يجوز أن يخلقه الله تعالى في أي جوهر أراد لكن دل السمع على أنه القلب كقوله تعالى « فتكون لهم قلوب يعقلون بها » ونحوه فان قلت هذا كتاب الايمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالايمان قلت العلم بالله وكذا المعرفة به من الايمان والايمان إما التصديق أو التصديق مع العمل فالمقصود بيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد إيماناً منهم وبيان أن الايمان هو أو بعضه فعل القلب ودعا على الكرامة . قوله (محمد بن سلام) بتخفيف اللام وهو الصحيح الذي عليه الاعتماد ولم يذكر جمهور المحققين غيره وذكر بعضهم أن التشديد لحن وادعى صاحب المطالع أن التشديد هو رواية الأكثر

محمد
ابن سلام

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمْرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ
 قَالُوا إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ
 وَمَا تَأَخَّرَ فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ إِنَّ اتِّقَاكُمْ

فقيل انها مخالفة للمشهور الا أن يريد رواية أكثر شيوخته وكنيته أبو عبد الله بخارى بيكندى بياه
 موحدة مكسورة ومثناة تحتانية ساكنة وكاف مفتوحة ونون ساكنة فالدال مهملة منسوب الى بيكند
 قرية ببخارى توفى سنة خمس وعشرين ومائتين . قوله (عبدة) بالمهملة فالوحدة الساكنة فالدال المهملة
 أبو محمد بن سليمان بن الحاجب الكلابي الكوفي وقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة لقبه قال الامام أحمد
 هو ثقة ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وكان شديد الفقر توفى بالكوفة سنة ثمان وثمانين ومائة وأما
 (هشام) فهو أبو المنذر بن عروة المدني التابعي المتوفى ببغداد وهو يروى عن أبيه عروة بن الزبير الاسدي
 التابعي الجليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وهو يروى عن خالته عائشة الصديقة بنت الصديق رضي
 الله عنهم وقدم ذكر الثلاثة في باب الوحي . قوله (إذا أمرهم) أي إذا أمر الناس بعمل (أمرهم بما يطيقون)
 ظاهره أنه كان يكلفهم بما يطاق فعله لكن السياق دل على أن المراد أنه يكلفهم بما يطاق الدوام على
 فعله . قوله (كهيئتك) الهيئة الحالة والصورة وليس المراد نفي تشبيه ذاتهم بحالته صلى الله عليه وسلم فلا
 بد من تأويل في أحد الطرفين فقيل المراد من كهيئتك كمثلك أي كذاتك أو كنفسك وزيد لفظ
 الهيئة للتأكيد نحو مثلك لا يبخل . و (لسنا) ليس حالنا نحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه
 واتصل الفعل بالضمير فقيل لسنا وأراد بهذا الكلام طلب الاذن في الزيادة من العبادة والرغبة في
 الخير يقولون أنت مغفور لا تحتاج الى عمل ومع هذا أنت مواظب على الاعمال فكيف بنا وذنوبنا
 كثيرة فرد عليهم وقال أنا أولى بالعمل لاني أعلمكم وأخشاكم . قوله (إن الله قد غفر لك) اقتباس
 مما قاله تعالى « ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر » فان قلت الانبياء معصومون عن الكبائر
 مطلقا وعن الصغائر عمدا على الأصح وأما السهو فلا مؤاخذة بها على مكلف أصلا فما ذنبه الذي
 غفر له قلت الذنب الذي قبل النبوة المتقدم بعضه على بعض أو ترك الأولى أو نسب اليه ذنب قومه
 قوله (فغضب) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ فيغضب وهو وان كان بلفظ
 المضارع لكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة الواقعة للحاضرين . قوله
 (حتى يعرف) النصب هو الرواية ويجوز فيه الرفع و(ثم يقول) أيضا جاز فيه الرفع والنصب ولو

عبدة
الكلابي

وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا

عطف على في غضب تعين فيه الرفع والسر في المسئلة أن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى تغير العمل ما دام وان قل فاذا تحملوا ما لا يطيقون الدوام عليه تركوه أو بعضه بعد ذلك وصاروا في ضرورة نافض العهد واللائق بطالب الآخرة الترقى فان لم يكن فالبقاء على حاله ولانه اذا اعتاد من الطاعة ما يمكنه الدوام عليه دخل فيها بانسراح واستلزام ونشاط لا يلحقه ملل ولا سآمة والأحاديث بمثله كثيرة . قوله ﴿ أتقاكم ﴾ اشارة الى كمال القوة العملية ﴿ وأعلمكم ﴾ الى كمال القوة العلمية والتقوى على ثلاث مراتب وقاية النفس عن الكفر وهي للعامة وعن المعاصي وهي للخاصة وعمما سوى الله وهي لخواص الخواص والعلم بالله يتناول ما بصفاته وهو المسمى بأصول الدين وما بأحكامه وهو فروع الدين وما بكلامه وهو القرآن وما يتعلق به وبأفعاله وهو معرفة حقائق أشياء العالم ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعا لانواع التقوى حازيا لاقسام العلوم ما خصص التقوى ولا العلم وأطلق وهذا قريب مما قال علماء المعاني قد يقصد بالحذف افادة العموم والاستغراق ويعلم منه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أنه أفضل من كل واحد وأكرم عند الله وأكمل لأن كمال الانسان منحصر في الحكمتين العلمية والعملية وهو الذي بلغ الدرجة العليا والمرتبة القصوى منهما يجوز أن يكون أفضل وأكرم وأكمل من الجميع أيضا حيث قال أتقاكم وأعلمكم خطابا للجميع صلى الله عليه وسلم . فان قلت لاتعلق للحديث بالجزء الثاني من الترجمة وهو أن المعرفة فعل القلب ولادلالة عليه لادلالة وضعية ولا عقلية قلت يمكن أن يوجه وان كان احتمالا بعيدا بأنه يدل عليه بحسب السياق ليتجاوب طرفا الكلامين أى لما أرادوا أن يزيدوا أعمالهم على عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم لا يتبها لكم ذلك لأنى أعلمكم والعلم من جملة الأفعال بل من أشرفها لانه عمل القلب وأن يقال بأن غرضه أن يبين الشق الاول من الترجمة بالحديث والثانى بالقرآن وهما ننبهك على قاعدة كلية فاعلمها وذلك أن البخارى رحمه الله كثيرا ما يترجم الابواب ولا يترك في ذلك الباب حديثا أصلا أولا يذكر ما ترجم الباب عليه قال بعض شيوخنا من حفاظ الشام سببه أن البخارى بوب الابواب وترجم التراجم أولا ثم كان يذكر بعده فى كل باب الأحاديث المناسبة له بالتدريج فلم ينفق له اثبات الحديث لبعض التراجم حتى انتقل الى دار الآخرة وقال بعض العراقيين عمل ذلك اختيارا وغرضه أن يبين أنه لم يثبت عنده بشرطه حديث فى المعنى الذى ترجم عليه والله أعلم فيحتمل أن تكون هذه الترجمة منها : النووى ؛ وفى الحديث فوائد منها أن العبارة الأولى فيها القصد وملازمة ما يمكن الدوام عليه وأن الرجل الصالح

كرهه العود
في الكفر

باب من كرهه أن يعود في الكفر كما يكرهه أن يلتقى في النار

٢٠ من الايمان حديثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد

ينبغي أن لا يترك الاجتهاد في العمل اعتمادا على صلاحه وأن له الاخبار بفضله فيه اذا دعت الى ذلك حاجة وينبغي أن يحرص على كتابها فانه يخاف من إشاعتها زوالها وجواز الغضب عند رد أمر الشارع ونفوذ الحكم في حال الغضب والتغير وأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا من الرغبة التامة في طاعة الله تعالى والازدياد من أفعال الخير وغير ذلك . قال البخاري رضي الله عنه (باب من كرهه) يجوز في لفظ هذا الباب التوبين والوقف والاضافة الى الجملة وعلى التقدير من كرهه مبتدأ وخبره من الايمان أى كراهة من كرهه هو من الايمان والكرهية ضد الارادة والعود بمعنى الصيرورة وضمن معنى الاستقرار حتى عدى بفي ونحوه قوله تعالى «أو لتعودن في ملتنا» قوله (سليمان) هو أبو أيوب بن حرب بالخاء والراء المهملتين وبالموحدة ابن بجيل بموحدة مفتوحة ثم جيم مكسورة فثناة تحت سا كنة فلام الأزدي الواشحي بكسر الشين المنقوطة والخاء المهملة . واشح بطن من الأزدي البصرى نزل مكة وقلده المأمون الخليفة قضاءها ثم عزله فرجع الى البصرة ومات بها سمع منه يحيى القطان والامام أحمد وابن زاهويه والذهلي والحجاج بن الشاعر وهؤلاء شيوخ البخاري وقد شاركهم في الرواية عن سليمان وهذا أحد ضروب علو روايته وأجمعوا على جلالة سليمان وإمامته وديانته وصيافته . قال أبو حاتم سليمان امام من الائمة كان لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقهاء ولقد حضرت مجلسه ببغداد فجزروا من حضر مجلسه ألف رجل وكان مجلسه عند قصر المأمون والمأمون فوق قصره وقد فتح باب القصر وأرسل سترشفاق وهو خلفه يكتب ما يمليه عليه قال البخاري ولد سنة أربعين ومائة وثوفى سنة أربع وعشرين ومائتين روى له الشيوخ الستة . قال الخطيب حدث عنه يحيى القطان وأبو خليفة وبين وفاتيهما مائة وسبع سنين توفى القطان سنة ثمان وتسعين ومائة وأبو خليفة سنة خمس وثلاثمائة قوله (شعبة) أي ابن الحجاج . و(قتادة) أي السدوسي . و(انس) أي الصحابي الجليل القدر المشهور وقد تقدموا . قوله (ثلاث) أي ثلاث خصال أو خلال . فان قلت قد سبق هذا الحديث بعينه فما فائدة التكرار قلت لم يسبق بعينه بل بينهما تفاوت وهو أنه ذكر ثمة بلفظ المضارع في المواضع الثلاثة

سليمان
ابن حرب

حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ أَحَبَّ
عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا
يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ

بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ حَدِيثًا اسْمَعِيلُ قَالَ

٢١
تفاضل
أهل الايمان

وبلفظ المرء ويقذف وهنا ذكر بلفظ الماضي في الثلاثة ولفظ عبداً ويلقى وبزيادة بعد إذ أنقذه
الله فاختلف بعض الالفاظ مع اختلاف في الرواة أيضا اذ شيخ البخارى ثمة محمد بن المثني وههنا
سليمان وهلم جرا وعلى تقدير عدم التفاوت في المتن والاستاد المقصود من إرادته ثمة بيان أن للإيمان -حلاوة
وههنا بيان أن كراهة العود في الكفر من الايمان وكما بينهما وقد تقدم ما فيه من المسائل فلا يذكر
هنا إلا ما يختص بهذه العبارة فقول ثلاث مبتدا والشرطية خبره وجاز ذلك لأن التقدير ثلاث خصال
أو خصال ثلاث ويجوز أن تكون الجملة الشرطية صفة لثلاث والخبر من كان الله ونحوه وعلى التقديرين
لا بد من تقدير مضاف قبل لفظة من كان لأنه على الأول بدل عن ثلاث أو بيان وعلى الثاني خبر
فيقدر قبل من الأولى والثانية لفظة محبة وقبل من الثالثة كراهة أى محبة من كان ومن أحب وكراهة
من كره ولشدة اتصال المضاف بالمضاف اليه وغلبة المحبة والكراهة عليهم جاز حذف المضاف
منها و﴿أنقذه الله﴾ أى خاصه ونجاهه وفي بعض النسخ ومن يكره أن يعود بلفظ المضارع قال البخارى رضى
الله عنه ﴿باب تفاضل أهل الايمان في الاعمال﴾ لفظ تفاضل مجرور باضافة الباب اليه وفي الاعمال متعلق
بتفاضل أو متعلق بمقدر نحو الحاصل وكلمة في للسببية كما في قوله عليه السلام « في النفس المؤمنة مائة
من الابل » أى التفاضل الحاصل بسبب الاعمال ويحتمل أن يكون تفاضل مبتدا وفي الاعمال خبره
والباب مضاف إلى الجملة لكنه احتمال بعيد . فان قلت الحديث يدل على تفاضلهم في ثواب الاعمال لاني
نفس الاعمال إذ المقصود منه بيان أن بعض المؤمنين يدخلون الجنة أول الأمر وبعضهم يدخلها
آخرا قلت يدل على تفاوت الناس في الاعمال أيضا إما بالتصديق وهو عمل القلب وإما
التصديق مع العمل وعلى التقديرين قابل للتفاوت إذ مقال الحجة إشارة إلى ما هو الاقل منه أو تفاوت
الثواب مستلزم لتفاوت الاعمال شرعا ويحتمل أن يراد من الاعمال ثواب الاعمال إما مجرزا باطلاق
السبب وإرادة المسبب وإما إضمرا بتقدير لفظ الثواب مضافا إليها . قوله ﴿اسماعيل﴾ هو المشهور باسمعيل

لسماعيل بن
أبي أوي

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ
 النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْرَجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ
 خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ
 شَكَّ مَالِكٌ فَيَنْبِتُونَ بِكَاتِنَتْ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّبِيلِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ

ابن أبي أويس وهو اسمعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أبي أويس بن عامر الأصبحي وهو ابن أخت مالك بن عمرو بن يحيى أنس الامام فهو ههنا روى عن خاله توفي سنة ست أوسبع وعشرين ومائتين قوله (عمرو) بالواو هو ابن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الانصارى المازنى المدني روى له الشيوخ الستة وهو يروى عن أبيه يحيى المذكور واعلم أن رجلك هذا الحديث كلهم حديثون إذ تقدم أن الكا وأبا سعيد كليهما مدينان أيضا قوله (أخرجوا) من الاخراج خطاباً للبلائكة ويجوز من الخروج وحينئذ يكون من كان منادى أى يامن كان وفي بعض النسخ وجد بعد لفظ أخرجوا لفظ من النار قوله (مثقال) هو كما مقدار لفظا ومعنى وهو مفعول من الثقل وهو في غير هذا الموضع العظيم الثقل الكبيره وفي المنهجه المثقال من الذهب عبارة عن اثنين وسبعين شعيرة و(الحبة) بفتح الحاء واحدة الحب المأكول من الحنطة ونحوها و(الخردل) نبات معروف يشبه الشيء القليل البليغ في القلة بذلك يعنى يدخل الجنة من كان في قلبه أقل قدر من الايمان فان قلت هل يجوز أن يتعلق بفعل واحد حرفا جر من جنس واحد وهو الكلمة الابتدائية يعنى من خردل ومن إيمان قلت لا يجوز ومن خردل متعلق بمحاصلة أى حبة محاصلة من خردل ومن إيمان متعلق بمحاصل آخر أو بقوله من كان وانما نكر الايمان لأن المقام مقتضى للتقليل ولوعرف لم يفد ذلك فان قلت فيكفيه الايمان ببعض ما يجب الايمان به لانه ايمان ما قلت لا يكفيه لانه علم من عرف الشرع أن المراد من الايمان هو الحقيقة المعبودة عرف أو نكر قوله (اسودوا) أى صاروا سودا كالحلم من تأثير النار (فيلقون) بفتح القاف و(النهر) بفتح الباء وسكونها والفتح أفصح قوله (الحيا) بفتح الحاء والقصر المطر ونهر الحياة معناه الماء الذى يحيا به من انغمس فيه قوله (شك مالك) يعنى التردد بين الحيا والحياة انما هو وقع من مالك وهو الذى شك فيه قوله (كاتنت الحبة) بكسر الحاء وشدة الباء بزر العشب جمعه حب كقربة وقرب ويحتمل أن

٢٢ ^{وهيب} ملتوية قال وهيب حدثنا عمرو والحياة وقال خردل من خير **حدثنا محمد بن**

تذكرن اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحقاء لأن شأنه أن ينبت سريرا على جانب السيل فيتلفه السيل ثم ينبت فيتلفه ولهذا سميت بالحقاء لأنه لا تميز لها في اختيار المنبت . الجوهرى : الحبة بالكسر بزور الصحراء مما ليس بقوت وفي الحديث « يذبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل » وتسمى الرحلة بكسر الراء وبالجميم بقلة الحقاء لأنها لا تنبت الا في السيل . الكسائى هي حب الرياحين وفي بعض الروايات في حميل السيل وهو ما يحمله السيل من طين ونحوه قيل فاذا اتفق فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة وهي أسرع نابتة نباتا . ذكره في شرح السنة محي السنة واعلم أن لفظ في جانب السيل مشعر بأن وجه التشبيه سرعة الانبات . قوله (صفراء) الاصفرار من أحسن ألوان الرياحن ولهذا يسر الناظرين وسيد رياحين الجنة الحناء وهو أصفر و (ملتوية) أى منعطفة منثنية وذلك أيضا يزيد الرياحن حسنا يعنى اهتزازه وتمايله أى الذى فى قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء نضرا حسنا منتشطا متبخترا لخروج هذه الرياحنة من جانب السيل صفراء متميلة وهذا يؤيد كون اللام فى الحبة للجنس لأن بقلة الحقاء ليست صفراء إلا أن يقصد به مجرد الحسن والطراوة . النووى : التشبيه وقع من حيث الاسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث الطراوة والحسن . وأقول فوجه الشبه متعدد ويسمى هؤلاء بعتقاء الله تعالى والحديث حجة لأهل السنة على المرجئة حيث علم منه دخول طائفة من عصاة الأمة النار إذ منزههم أنه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل العاصى النار وحجة على المعتزلة أيضا حيث دل على عدم وجوب تخليد العاصى فى النار . الخطابى : الحبة من الخردل مثل ليكون عيارا فى المعرفة وليس بعيار فى الوزن لأن الايمان ليس بجسم يحصره الوزن والكيل ولكن ما يشكل من المعقول قد يرد الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم . قوله (وهيب) هو ابن خالد بن عجلان أبو بكر الباهلى البصرى وقد سجن فذهب بصره وكان يملى من حفظه وقال ابن مهدي كان من أبصر أصحابه بالحديث والرجال روى له الجماعة مات سنة خمس وستين ومائة وهو فى درجة مالك فى أنهما يرويان عن عمرو ذكره البخارى على سبيل التعليق لأنه لم يدركه ومعناه قال وهيب حدثنا عمرو عن أبيه عن أبي سعيد بهذا الحديث وقال فيه نهر الحياة بالهاء ولم يشك كما شك مالك وقال بدل من ايمان من خير والمراد من الخير الايمان إذ هو أصل الخيور ولا خير أعظم منه ويجوز أن يقرأ الحياة بالجر على الحكاية عن لفظ الحديث . النووى : قال العلماء المراد بحبة الخردل زيادة على أصل التوحيد وقد جاء فى الصحيح بيان ذلك ففى رواية أخرجهما من قال لا اله إلا الله وعمل من خير ما يزن كذا ثم بعد هذا يخرج منها من لم

عبيد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قصص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما

يعمل خيرا قط غير التوحيد فان قيل كيف يعلمون ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقداره قلنا يجعل الله سبحانه وتعالى لهم علامات يعرفون ذلك بها كما يعلمون كونهم من أهل التوحيد قال وفيه أن الأعمال من الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم خردل من ايمان والمراد ما زاد على أصل التوحيد . قال البخاري رضى الله عنه (حدثنا محمد بن عبيد الله) أى ابن محمد بن زيد بن ابي زيد أبو ثابت مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه القرشي الأموي المدني . قوله (ابراهيم بن سعد) أى ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو اسحاق القرشي الزهري المدني ولد سنة عشر ومائة وقدم بغداد على هرون الرشيد فأكرمه وولاه بيت المال ومات بها سنة ثلاث وثمانين ومائة ودفن في مقابر باب التبن سمع ابن شهاب لذكر روى هذا الحديث عن صالح عن ابن شهاب . قوله (صالح) أى ابن كيسان أبو محمد الغفاري المدني التابعي لقي صالح جماعة من الصحابة ثم تلمذ بعد ذلك الزهري وتلقن منه العلم وابتدأ بالتعلم وهو ابن تسعين سنة ومات وهو ابن مائة وستين سنة . قوله (أبو امامة) بضم الهمزة أسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء ابن واهب الأنصاري الأوسي المدني الصحابي سماه النبي صلى الله عليه وسلم أسعد وكناه أبا امامة باسم جده لأمه وكنيته روى له النسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم والبخاري عن الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة مائة . واعلم أن هذا الاسناد كالذي قبله في أن رجالها كلهم مدنيون وهذا في غاية الاستظراف اذ اقتران إسنادين مدنيين قليل جدا قوله (بيننا) أصله بين أشبعت الفتحة فصارت ألفا . قال . فينا نحن نرقبه أانا . أى بين أوقات رقبنا إياه والجل مما يضاف إليها أسماء الزمان نحو أتيتك زمن الحجاج أمير ثم حذف المضاف الذي هو أوقات وولى الظرف الذي هو بين الجملة التي أقيمت مقام المضاف إليها والأصمعي يستفصح طرح إذا وإذ من جوابه والآخرين يقولون : بينا أنا قائم إذ جاء أو إذا جاء فلان . قوله (رأيت) مشتق من الرؤية بمعنى الابصار أو من الرؤيا بمعنى العلم فهو مفعول ثان والأول هو الظاهر ويحتمل رفع الناس نحو قوله :

محمد بن
عبيد اللهابراهيم
بن سعدصالح
ابن كيسان

دُونَ ذَلِكَ وَعَرَضَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ قَالُوا فَمَا أَوْلَتْ
ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الدِّينَ

رأيت الناس ينتجعون غيثا فقلت لصييح اتتجمي بلالا

والصييح علم ناقة الشاعر . و (يعرضون على) أى يظهر ونل يقال عرض الشيء اذا أبداه وأظهره
قوله (قمص) جمع القميص نحو رغيف ورغف ويجمع أيضا على قصان وأقصه و (الثدى) بضم الثاء
وكسر الدال وتشديد الياء جمع الثدى نحو فلس وفلوس وهى للدرأة والرجل أيضا ويجمع على أئد
وثدى بكسر الثاء والدال . قوله (مادون ذلك) أى أقصر فيكون فوق الثدى أى لم ينزل اليه ولم يصل به
لقلته . قوله (أولت) التأويل تفسير ما يؤول اليه الشيء والمراد هنا التعبير وفي اصطلاح الاصوليين التأويل
تفسير الشيء بالوجه المرجوح وقيل هو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل يصيره راجحا وهذا
أخص منه . قوله (الدين) بالنصب أى أولت الدين والدين للانسان كالتخصيص له فى أنه يستتر من النار
ويحجبه عن كل مكروه كما أن القميص يستر عورة الانسان ولعله صلى الله عليه وسلم إنما أوله الدين
بهذا الاعتبار والله أعلم . النووى : فى الحديث فوائد منها أن الأعمال من الايمان وأن الايمان
والدين بمعنى واحد وفيه تفاضل أهل الايمان وفيه بيان عظيم لفضل عمر رضى الله عنه وفيه
تعبير الرؤيا وسؤال العالم عنها وفيه اشاعة العالم الثناء على الفاضل من أصحابه اذا لم يخش فتنة
بأعجاب ونحوه فيكون الغرض التنبيه على فضله لتعلم منزلته ويعامل بمقتضاها ويرغب فى الاقتداء
به والتخلق بأخلاقه وقال أهل العبارة القميص فى النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة
وسنته الحسنة فى المسلمين بعد وفاته ليقضى به تم كلامه . روى البخارى فى كتاب المناقب هذا الحديث
وفيه بدل يعرضون عرضوا وبدل يجره اجتزه وبدل ومنها مادون ذلك ومنها ما يبلغ دون ذلك وفى
كتاب التعبير يجتره . فان قلت يلزم من الحديث أن يكون عمر أفضل من أبى بكر لأن المراد بالأفضل
الأكثر ثوابا والأعمال علامات للثواب فمن كان دينه أكثر ثوابه أكثر وهو خلاف الاجماع قلت
لا يلزم إذ القسمة غير حاصرة لجواز قسم رابع سلنا انحصار القسمة لكن ما خصص القسم الثالث بعمر
ولم يحصره عليه سلنا بالتخصيص به لكنه معارض بالأحاديث الدالة على أفضلية الصديق بحيث تواتر
القدر المشترك منها ومثله يسمى بالمتواتر من جهة المعنى فدللكم آحاد وداية لنا متواتر . سلنا التساوى بين
الدليلين لكن الاجماع منعقد على أفضليته وهو دليل قطعى وهذا دليل ظنى والظن لا يعارض القطع
وهذا الجواب يستفاد من نفس تقدير الدليل وهذه قاعدة كلية عند أهل المناظرة فى أمثال هذه الإيرادات

بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ حَدِيثًا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ

بان يقال ما أوردته إما مجمع عليه أو لا فان كان فالدليل مخصوص بالاجماع والا فلا يتم الايراد إذ لا
إلزام الا بالمجمع عليه والله أعلم . قال البخاري رضى الله عنه (باب الحياء من الايمان) هو برفع الحياء
سوله أضفت اليه الباب أم لا لأنه مبتدا ومن الايمان خبره والحياء بالمد وتعريفه واشتقاقه بمعنى قوة الحياة
أو ضعفها في الحى ووجه كونه من الايمان وسائر مباحثه تقدم في باب أمور الايمان . قوله (عبد الله
ابن يوسف) هو التنيسى الدمشقي . و (مالك) هو الامام المشهور . و (ابن شهاب) هو الزهري وقد
سبق فضائل الثلاث وما يتعلق بهم . قوله (سالم) هو أبو عمرو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
القرشي العدوي التابعي الجليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة على أحد الأقوال . قال ابن المسيب : كان سالم
أشبه ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله أشبه ولد عمر بعمر . وقال مالك : لم يكن في زمن سالم أشبه
بمن مضى من الصالحين في الزهد منه كان يلبس الثوب بدرهمين وقال ابن راهويه أصح الاسانيد كلها
الزهري عن سالم عن أبيه وكان أبوه يلام في افراط حب سالم وكان يقبله ويقول ألا تعجبون من
شيخ يقبل شيخا . مات رضى الله تعالى عنه بالمدينة وصلى عليه هشام بن عبد الملك سنة ست أو خمس
أو ثمان ومائة . قوله (مر على رجل) مر عليه ومر به بمعنى واحد أى اجتاز والأنصار جمع الناصر
أو النصير واللام للعهد أى أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين آووا ونصروا من أهل المدينة
قوله (وهو يعظ أخاه) أى ينصح أخاه والوعظ النصيح والتذكير بالعواقب قال ابن فارس هو التخويف
والانذار وقال الخليل هو التذكير بالخير فيما يرق القلب و (أخاه) الظاهر أنه أراد الأخ في القرابة
فمؤخفة ويحتمل أن يراد الأخ في الاسلام على ما هو عرف الشارع فهو مجاز لغوى أو حقيقة عرفية
قوله (في الحياء) أى في شأن الحياء وفي حقه ومعناه أنه ينهيه عنه ويخوفه منه . قوله (فجره النبي
صلى الله عليه وسلم) عن وعظه (وقال دعه) أى اتركه وهو أمر لا ماضى له قالوا أماتوا ماضى دع
وذر . قوله (فان الحياء) فان قلت كلمة ان لا تدخل الاعلى كلام يكون المخاطب به شاكا فيه أو مكررا

سالم بن
عبد الله

بَابُ (فَان تَابُوا وَاَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ نَحَلُّوا سَبِيلَهُمْ) التوبة عن الشرك

٢٤ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عِمْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ

له فابن الشك أو الانكار منه قلت المخاطب كان شاكلا منكرأ له لأنه كان يمنعه منه فلو كان معترفا أنه من الايمان لما منعه من ذلك سلنا أنه ما كان منكرا له لكنه جعله كالذكر لظهور أمارات الانكار عليه سلنا أنه ليس كالمنكر لكن ربما يكون التأكيد لدفع انكار غير المخاطب من النظارة ونحوهم سلنا أنه لا انكار منهم أيضا لكن قد يكون التأكيد من جهة أن القصة في نفسها بما يجب أن يهتم بها ويؤكد عليها. التيمى : الحياء الاستحياء وهو ترك الشيء لدهشة تلحقك عنده قال تعالى « ويستحيون نساءكم » أي يتركون قال وأظن الحياة منه لانه انتعاش الشخص والوعظ الزجر يعنى يزجره من الحياء ويقول له لا تستح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « (دعه) يستحي (فان الحياء من الايمان) » إذ الشخص يكف عن أشياء من مناهى الشرع للحياء ويكثر مثل هذا في زماننا وأقول ليس هو ترك الشيء بل هو دهشة تكون سببا لترك الشيء . فان قلت قد علم مما تقدم أن الحياء شعبة من الايمان فما فائدة التكرار . قلت كان المقصود ثمة بيان أمور الايمان وأنه من جملتها فذكر ذلك بالتبعية وبالعرض وهنا ذكره بالقصد وبالذات . فان قلت فاذا كان الحياء بعض الايمان فاذا اتقى الحياء اتقى بعض الايمان وإذا اتقى بعض الايمان اتقى حقيقة الايمان فيلزم أن الشخص إذا لم يستح يكون كافرا قلت المراد من الايمان هو الايمان الكامل والتقريب ظاهر . نعم لو قيل الاعمال داخلة في حقيقة الايمان لكان مشكلا . قال البخارى رضى الله عنه « (باب فان تابوا) أي عن الشرك ليوافق الحديث الوارد فيه حيث قال « حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله » قوله « (عبد الله بن محمد المسندى) بضم الميم وفتح النون واحدا جداده هو مولى أجداد البخارى وقد سمي بالكنز أى كنز الحديث وقد تقدم ذكره . قوله « (أبوروح) بفتح الراء وبالهاء المهملة كنيته واسمه ثابت . و « (الحرى) بالحاء المهملة المفتوحة والراء المفتوحة والياء المشددة نسبتة وهو ابن عمارة بالعين المهملة المضمومة والميم المخففة ابن أبى حفصة العتقى البصرى روى عنه الجماعة الاثورى . قوله « (واقد) بالقاف وليس فى الصحيح واقد بالفاء ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . قوله « (أبى) أى محمد المذكور » وهو يحدث عن

أبوروح
الحرى

واقد
ابن محمد

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ

ابن عمر (أى جده . قوله (أمرت) بضم الهمزة وأصح التعاريف للامر هو القول الطالب للفعل والمفهوم منه أن الله تعالى هو الأمر له وكذا إذا قال الصحابي أمرنا بكذا فهم منه أن الرسول صلى الله عليه وسلم هو الأمر له فان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه أن الرئيس أمره به وفائدة العدول عن التصريح دعوى اليقين والتعويل على شهادة العقل . قوله (أن أقاتل الناس) أى بأن أقاتل وحذف الجار من أن كثير شائع مطرد والناس قالو أريد به عبدة الأوثان دون أهل الكتاب لان القتال يسقط عنهم بقبول الجزية . فان قلت فلم خصصوا بالعبدة قلت لان الأدلة الخارجية مثل «حتى يعطوا الجزية» دلت عليه . الطيبي : هو من العام الذى خص منه البعض لان القصد الاول من هذا الامر حصول هذا المطاوب لقوله تعالى «وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون» فاذا تخلف منه أحد فى بعض الصور لعارض لا يقدر فى عمومه ألا ترى أن عبدة الأوثان إذا وقعت المهادة معهم تسقط المقاتلة وتثبت العصمة قال ويجوز أن يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلاة والزكاة عن إعلاء كلمة الله وإذعان المخالفين فيحصل فى بعضهم بذلك وفى البعض بالجزية وفى الآخريين بالمهادة وقال وأيضاً الاحتمال قائم فى أن ضرب الجزية كان بعد هذا القول . وأقول الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا أو يعطوا الجزية فاكتفى بما هو المقصود الاصلى من خلق الخلائق أما المقصود من القتال هو وما يقوم مقامه نحو أخذ الجزية أو من الاسلام هو وما يقوم مقامه نحو اعطاء الجزية وكل هذه التأويلات لمسانبت بالاجماع أن الجزية مسقطة للقاتلة فاحفظ التوجيهات وعددها . و(حتى) هى غاية للقتال ويحتمل أن تكون غاية للأمر به . فان قلت إذا شهد وأقام وآتى فمقتضى الحديث أن يترك القتال وان كفر بسائر ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه ليس كذلك . قلت الشهادة برسالته تتضمن التصديق بما جاء به مع أنه يحتمل أنه ما جاء بسائر الأشياء إلا بعد صدور هذا الحديث أو علم ذلك من دليل آخر خارجى كما جاء فى الرواية الأخرى ويؤمنوا بى وبما جئت به . قوله (ويقيموا) معنى إقامة الصلاة إما تعديل أركانها وحفظها من أن يقع زيغ فى فرائضها وسننها وآدابها من أقام العود إذا قومه وإما الدوام عليها من قامت السوق إذا نفقت وإما التجلد والتشمير فى أداؤها من قامت الحرب على ساقها وإما أداؤها تعبيراً عن الأداء بالإقامة لان القيام ببعض أركانها والصلاة هى العبادة المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم

عَصَمُوا مِنِّي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ

والزكاة هي القدر المخرج من النصاب للمستحق . فان قلت تارك الصلاة يقتل ويقاقل كما ذكر في الفقهيات فما حكم تارك الزكاة قلت حكم الزكاة حكمها ولهذا قاتل الصديق مانعي الزكاة . فان قلت فهل يختص بالصلاة والزكاة أم هو حكم جميع الواجبات قلت ذكر النووى وجوب قتال من منع واجبا من واجبات الاسلام وانما خص الصلاة والزكاة بالذكر من بين سائر الواجبات لأنهما أما العبادات البدنية والمالية والعنوان لهما . ولذلك سمي الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام . فان قلت اذا شهدوا عصموا وان لم يقيموا ولم يؤتوا إذ بعد الشهادة لا بد من الانكفاف عن القتال في الحال ولا تنتظر الإقامة ولا الايتاء ولا غيرهما وكان حق الظاهر أن يكتبني بقوله الا بحق الاسلام فان الإقامة والاياء من حقه قلت ذكرهما تعظيما لهما واهتماما بشأتهما واشعارا بأنهما في حكم الشهادة أو المراد ترك القتال مطلقا مستمرا لا ترك القتال في الحال الممكن اعادته بترك الصلاة والزكاة وذلك لا يحصل الا بالشهادة واتيان الواجبات كلها . الطيبي : الا بحق الاسلام استثناء مفرغ والمستثنى منه أعم عام الجار والمجرور والعصمة متضمنة لمعنى النفي حتى يصح تفريغ الاستثناء إذ هو شرطه أى لا يجوز إهدار دمائهم واستباحة أموالهم بسبب من الأسباب الا بحق الاسلام من قتل النفس وترك الصلاة ومنع الزكاة وأما تقديم قوله ويقيموا ويؤتوا وإزالتها عن مقرهما هذا وعطفهما على الشهادة فللدلالة على أنهما بمنزلتها في كونهما غاية للمقاتلة إيذانا بأنهما أما العبادات ويؤيد هذا التأويل رواية أبي هريرة فانه لم يذكر فيها الصلاة والزكاة . قوله ﴿ فاذا فملوا ذلك ﴾ فان قلت المشار اليه بعض قول فكيف اطلاق الفعل عليه قلت إما باعتبار أنه عمل باللسان وإما انه على سبيل التغليب للثنتين على الواحد . و ﴿ عصموا ﴾ أى حفظوا وحقنوا والدماء جمع الدم نحو جمال جمع الجمل إذ أصل الدم دمو و ﴿ بحق الاسلام ﴾ الاضافة فيه إما بمعنى اللام أو بمعنى من أو بمعنى في والحق الذى يتعلق بالدم هو كالفصاص وبالمال كالضمان . قوله ﴿ على الله ﴾ لفظ على الله مشعرا بالايجاب في عرف الاستعمال فهو على سبيل التشبيه أى هو كالواجب على الله تعالى في تحقق الوقوع والا فالاصل فيه أن يقال حسابهم لله أو إلى الله أو هو واجب عليه شرعا بحسب وعده وأما عند المعتزلة فهو ظاهر لأنهم يقولون بوجوب الحساب عقلا ومعناه هو أن أمور سرائرهم إلى الله وأما نحن فنحكم بالظاهر فعاملهم بمقتضى ظاهر أقوالهم وأفعالهم أو معناه هذا القتال وهذه العصمة إنما هو من الأحكام الدنيوية وهو مما يتعلق بنا وأما الأمور الآخروية من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب وكيفية

الايمان
هو العمل

بَابٌ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

فهو مفروض الى الله تعالى لادخل لنا فيه وأما تعلق هذا الباب بكتاب الايمان فهو أن يعلم منه أن من آمن صار معصوما ويحتمل أن يكون من جهة أن يعلم أن الاقامة والايثار من جملة الايمان. التوى : في الحديث فوائد منها وجوب قتال الكفار إذا أطاقتهم المسلمون وقتال مانعي الصلاة والزكاة أو غيرهما من واجبات الاسلام قليلا كان أو كثيراً ومنها أن تارك الصلاة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور واختلفوا هل يقتل على الفور أم يمهل ثلاثة أيام الأصح الأول والصحيح أنه يقتل بترك صلاة واحدة إذا خرج وقت الضرورة لها وأنه يقتل بالسيف وهو مقتول حداً وقال الامام أحمد يكفر وقال أبو حنيفة يحبس ولا يقتل ولا يكفر أما الصوم فلوتركه حبس ومنع من الطعام والشراب لان الظاهر أنه ينويه لأنه معتقد لوجوبه وأما الزكاة فتؤخذ منه قهرا ومنها أن من أظهر الاسلام وفعل الاركان كففنا عنه وفيه قبول توبة الزنديق أى الذى ينكر الشرع جملة وان تكرر منه الارتداد وهو الصحيح وفيه خلاف مشهور للعلماء سياتى وفيه اشتراط للتلفظ بكلمة الشهادة فى الحكم بالاسلام وأنه لا يكفر عن قتالهم الا بالنطق بهما. قال البخارى رضى الله عنه (باب من قال) لا يجوز فى هذا الباب إلا الاضافة الى ما بعده. قوله (الايمان هو العمل) فان قلت العمل إما أن يراد به عمل القلب أى التصديق فلا يطابقه الاستشهاد بقول العدة لأنه قول أو عمل للسان أو يراد به عمل الجوارح أو عمل اللسان أو مجموع الاعمال فلا يناسب الحديث إذ الايمان بالله تعالى هو عمل القلب فقط بقريظة ذكر الجهاد والحج بعده قلت المراد به المجموع والاستبدال عليه بمجموع الآيات والحديث إذ يدل كل واحد من القرآن والسنة على بعض الدعوى بحيث يدل الكل على الكل قوله (أورثتموها) فان قلت معنى الايراث إبقاء المال بعد الموت لبنى نوعه وحقيقته بمنعته على الله تعالى فسامعنى الايراث هنا قلت إما أن يكون المورث هو الكافر يعنى لولا كفره لكان له نصيب منها فانتقل منه بسبب كفره الذى هو موت الارواح الى المؤمن وإما أن يكون هو الله تعالى فهو مجاز عن الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالايراث أو عن مجرد الإبقاء على طريقة اطلاق الكل وإرادة الجزء. قوله (بما كنتم تعملون) ما إما مصدرية أو موصولة فعناه بعملكم أو بالذى كنتم تعملونه وإنما قاله اقتباسا من قول المفسرين ان قوله تعالى تعملون معناه تؤمنون. فان قلت

قتل
تارك الصلاة

(فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ) عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (مِثْلُ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا ٢٥
حَدَّثَنَا أَبُو رَاهِمٍ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي

كيف الجمع بين هذه الآية وحديث « لن يدخل أحدكم الجنة بعمله » قلت الباء في بما كنتم ليست للسبية بل لللباسة أي أورتموها ملابسة لأعمالكم أي لثواب أعمالكم أو للمقابلة نحو أعطيت الشاة بالدرهم أو أن الجنة في تلك الجنة جنة خاصة أي تلك الخاصة الرفيعة العالية بسبب الاعمال وأما أصل الدخول فبرحمة الله تعالى لا بالاعمال وملخصه أن أصل الجنة بالفضل والدرجات بالاعمال وأن الدخول ليس بالعمل والادخال المستفاد من الابواب بالعمل . النووى : الجواب أن دخول الجنة بسبب العمل والعمل برحمة الله تعالى . وأقول المقدمة الأولى خلاف صريح الحديث . فلا يلتفت إليها . قوله (عدة) بكسر العين وشدة الدال هي المعدودة قال أهل اللغة العدة الجماعة قلت أو كثرت . قوله (عن قول) متعلق بانسألنهم أي لنسألنهم عن كلمة الشهادة التي هي عنوان الايمان : فان قلت هذه الآية أثبتت السؤال على سبيل التوكيد القسوى وفي آية أخرى قال « فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان » فنفت السؤال . قلت ان في القيامة مواقف مختلفة وأزمنة متطاولة ففي موقف أو زمان يسألون وفي آخر لا يسألون أو لا يستلون سؤال استخبار بل سؤال توبيخ أو لا يستل عن ذنبه انس ولا جان نحو « ولا تزروا زرة وزر أخرى » النووى : الظاهر أن المراد لنسألنهم عن أعمالهم كلها أي الاعمال التي تتعلق بها التكليف والتخصيص بقول لا إله الا الله دعوى لا دليل عليها . قوله (لمثل هذا) الفوز العظيم (فليعمل العاملون) فأطلق العمل وأراد الايمان . قوله

أحمد
ابن يونس

(أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي الكوفي المكنى بأبي عبد الله فاشتهر بأحمد بن يونس منسوبا الى الجد محذوفا من بينهما اسم عبد الله تخفيفا وقال رجل للامام أحمد عن ترى أن نكتب الحديث فقال اخرج الى أحمد بن يونس فانه شيخ الاسلام توفي سنة تسع وعشرين ومائتين بالكوفة . قوله (موسى بن اسمعيل) هو المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف البصرى وقد تقدم قبيل قصة هرقل . و (إبراهيم بن سعد) هو سبط عبد الرحمن بن عوف المتوفى ببغداد و (ابن شهاب) هو الزهري و (أبو هريرة) سبق ذكرهم أيضا . قوله (سعيد بن المسيب) بفتح الياء على

سعيد
ابن المسيب

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل فقال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور

المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها ابن حزن بفتح الحاء المهملة والزاي الساكنة هو أبو محمد القرشي المخزومي المدني امام التابعين ختن أبي هريرة بنته ولد لستين هضتا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قيل كان هورأس من بالمدينة في دهره المتقدم عليهم في الفتوى ويقال له فقيه الفقهاء قال أحمد بن حنبل سعيداً أفضل التابعين فقيل له فسعيد عن عمر حجة قال هو حجة قد سمع من عمر فاذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل وقال أبو حاتم ليس في التابعين أنبل من ابن المسيب وهو أثبتهم وأبوه وجده صحابيان أسلموا يوم الفتح وقال سليمان بن موسى كان هو أفقه التابعين وقال ابن المديني هو أجل التابعين وقال أحمد بن عبد الله كان صالحاً فقيهاً من الفقهاء السبعة بالمدينة حج أربعين حجة لا يأخذ العصا وكان له بضاعة أربعة مائة دينار يتجر بها في الزيت وكان أعور وقال قتبية كان أبوه حزن أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له أنت سهل فقال بل أنا حزن ثلاثاً قال سعيد فإزنا نعرف تلك الحزونة فينا وكان جابر بن الأسود على المدينة فدعا سعيداً إلى البيعة لابن الزبير فأبى فضر به ستين سوطاً وطاف به في المدينة وقيل ضربه هشام بن اسماعيل أيضاً حين امتنع من البيعة للوليد وحبسه وحلقه ومات سنة ثلاث أو أربع أو خمس وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة قال النووي في تهذيب الأسماء وأما قولهم أنه أفضل التابعين فرادهم أنه أفضل في علوم الشرع والأدب في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير التابعين رجل يقال له أوس وبه يياض فروه فليستغفر لكم. قوله (أفضل) أي الأكثر ثواباً عند الله وأفضل التفضيل لا بد أن يستعمل بأحد الأوجه الثلاثة ولا يجوز زيد أفضل إلا أن يكون معلوماً نحو الله أكبر. قوله (الجهاد) أي القتال مع الكفار لإعلاء كلمة الله وإنما جعله أفضل من غيره لأنه بذل النفس في سبيل الله تعالى

• والجود بالنفس أقصى غاية الجود •

والجهاد اما مبتداً محذوف الخبر أو خبر محذوف المبتداً وكذا أخواه ثم الأفضل بعده هو الحج لأنه عبادة مركبة من العبادة المالية والبدنية. قوله (حج مبرور) الحج قصد الكعبة لأجل النسك بملابسة الوقوف بعرفة والمبرور هو الذي لا يخالطه أثم ومنه برت يمينه إذا سلم من الخنث وقيل هو المقبول ومن علامة القبول أنه إذا رجع يكون حاله خيراً من الحال الذي قبله وقيل الذي لا يراه فيه وقيل هو الذي لا يعقبه بمعصية وهما داخلان فيما قبلهما والبر الطاعة والقبول. يقال

حجك بفتح الباء وضمها لازمين وبر الله حجك وأبر الله حجك أى قبله فله أربع استعمالات . فان قلت فلم عرف الجهاد ونكر الايمان والحج . قلت لا فرق بين مؤدى المعرفة بالتعريف الجنسى ومؤدى النكرة ولقرب المسافة بين أن يعرف الاسم بهذا التعريف وبين أن يترك غير معرف به يعامل معرفه معاملة غير المعرف قال :

« ولقد أمر على التميم يسبنى »

والمعنى ولقد أمر على تميم يسبنى ولذلك يقدر يسبنى وصفا لا حالا هذا من جهة للنحو وأما من جهة المعانى فهو أن الايمان والحج لا يتكرر وجوبه بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر فالتنوين للافراد الشخصى والتعريف للكامل اذ الجهاد لو أتى به مرة مع الاحتياج الى التكرار لما كان أفضل والله أعلم . النووى : الأفضل فى هذا الحديث بعد الايمان الجهاد وفى حديث ابن مسعود بدأ بالصلاة لتقدمتها وفى حديث أنس لم يذكر الحج وفى الحديث الآخر « أى الاسلام أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده » وفى الآخر « أى الاسلام خير قال أن تطعم الطعام » قال العلماء اختلاف الأجوبة فى هذه الأحاديث لاختلاف الأحوال فأعلم كل قوم بما هم الحاجة اليه دون ما لم تدع حاجتهم اليه أو ذكر ما لم يعلمه السائل وأهل المجلس وترك ما عدوه ولهذا أسقط ذكر الصلاة والزكاة والصيام فى حديث الباب ولا شك أن الثلاث مقدمات على الحج والجهاد . فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع أن الحج من أركان الاسلام والجهاد فرض كفاية فالجواب أن الجهاد قد يتعين كسائر الكفايات وإذا لم يتعين لم يقع الا فرض كفاية وأما الحج فالواجب منه حجة واحدة وما زاد نفل فان قابلت واجب الحج بمتعين الجهاد كان الجهاد أفضل لهذا الحديث ولأنه شارك الحج فى الفرضية وزاد بكونه نفعا متعديا الى سائر الأمة ولكونه ذبا عن بيضة الاسلام أو لكونه كان فى أول الاسلام ومحاربة أعدائه وقد قيل ثم هنا للترتيب فى الذكر كقوله تعالى « ثم كان من الذين آمنوا » وقيل ثم لا تقتضى ترتيبا وان قابلت نفل الحج بغير متعين الجهاد كان الجهاد أفضل لما أنه يقع فرض كفاية وهو أفضل من النفل بلا شك بل قال امام الحرمين فى كتابه الغياثى فرض الكفاية عندي أفضل من فرض العين من حيث ان فعله مسقط للخرج عن الأمة بأسرها وبتركه يعصى المتمكنون منه كلهم ولا شك فى عظم وقع ما هذه صفته . القفال : وجه الجمع أن ذلك اختلاف جواب جرى على حسب اختلاف الاحوال فانه يقال خير الاشياء كذا ولا يراد أنه خير من جميع الوجوه فى جميع الاحوال والاشخاص بل فى حال دون حال ونحوه أو أن المراد من أفضل كذا أو من خيرها أو من خيركم فحذفت من وهى مرادة كما يقال فلان أعقل الناس أى من أعقلهم ومن جملتهم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم « خيركم خيركم

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو

الخوف من القتل لقوله تعالى (قالت الأعرابُ آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا
أسلمنا) فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره (إن الدين عند الله الإسلام)

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عامر بن سعد بن

٢٦

« لأهله ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس مطلقا . قال البخاري رضي الله عنه (باب إذا لم يكن) لفظه إذا للظرفية المحضة أي باب حين عدم كون الإسلام على الحقيقة فلفظة الباب مضافة إليها ويحتمل أن تكون متضمنة لمعنى الشرط والجزاء محذوف أي نحو لا يعتد به ولا ينجيه فيجوز في الباب غير الإضافة . فان قلت إذا للاستقبال ولم لقلب المضارع ماضيا فكيف اجتماعها . قلت إذا هنا مجرد الوقت ويحتمل أن يقال لم لنفي الكون المقلوب ماضيا وإذا لاستقبال ذلك النفي . قوله (على الاستسلام) أي الانقياد الظاهر فقط . والدخول في السلم . و(أسلمنا) أي دخلنا في السلم وانقذنا وليس أسلمنا على الحقيقة . والماصح نفى الايمان عنهم لأن الايمان والاسلام الشرعي واحد عند البخاري وكذا عند غيره لأن الايمان شرط صحة الاسلام عندهم . الجوهري : في الصحاح أسلم أي دخل في السلم وهو الاستسلام . قوله (على قوله) أي فهو وارد على مقتضى الآية أو الآيتين كما في بعض النسخ قوله (أبو اليمان) هو الحكم بن نافع الحمصي . و(شعيب) وهو ابن أبي حمزة الأموي . و(الزهري) هو ابن شهاب وقد مر ذكرهم . قوله (عامر) روى له الجماعة توفي بالمدينة زمن الوليد بن عبد الملك سنة ثلاث أو أربع ومائة . قوله (سعد) هو أبو اسحق بن أبي وقاص بالقاف المشددة من الوقص وهو الكسر مالك بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري أحد العشرة المبشرة بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر رضي الله عنه أمر الخلافة اليهم . أسلم وهو ابن تسع عشرة سنة سابع سبعة بل هو ثلث الاسلام كما في الصحيح وهاجر إلى المدينة قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها وهو من المهاجرين الأولين شهد المشاهد كلها وكان مجاب الدعوة لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له بذلك قال صلى الله عليه وسلم اللهم استجب دعوته وسدد رميته . وحديثه في دعائه على الرجل الكاذب عليه من أهل الكوفة وهو أبو سعدة وأجيبت دعوته فيه في ثلاثة أشياء .

عامر
ابن سعد
بن
أبي وقاص

أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَى

مشهور في الصحيح وهو أول من رمى سهمًا في سبيل الله وأول من أراق دما في سبيل الله وكان يقال له فارس الإسلام استعمله عمر رضي الله عنه على الجيوش التي بعثها لقتال الفرس وهو كان أميراً على الجيش الذين هزموا الفرس بالقادسية وحينئذ قال القائل :

ألم تر أن الله أظهر دينه وسعد يباب القادسية معصم
فأبنا وقد آمت نساء كثيرة ونسوة سعد ليس فيهن أيم

فقال سعد اللهم كفنا يده ولسانه فأصابته رمية فخرس لسانه ويبست يده وسعد هو الذي فتح مدائن كسرى وبنى الكوفة وولاه عمر العراق وقال الزهري رمى سعد يوم أحد ألف سهم وفي الصحيح عن علي رضي الله عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع أبويه لأحد الإسعد فاني سمعته يقول له يوم أحد ارم فذاك أبي وأمي وروى أنه قال صلى الله عليه وسلم له هذا خالي فليأت كل أحد بخاله ونقل عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائتا حديث وسبعون حديثا ذكر البخاري عشرين منها توفي بقصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة وحمل على رقاب الرجال إلى المدينة وصلى عليه مروان بن الحكم ودفن بالبقيع سنة احدى أو خمس أو ست أو سبع أو ثمان وخمسين وهو آخر العشرة موتا فلما حضرته الوفاة دعا بخاقوله جبة من صوف فقال كفنوني فيها فاني كنت لقيت المشركين فيها يوم بدر وإنما كنت أخبؤها لذلك رضي الله عنه . وفي هذا الاسناد لطيفة وهي أنه جمع بين ثلاثة زهريين مدينين . قوله (رهطاً) أى جماعة وأصله الجماعة دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة وقيل دون الأربعين والجمع أرهاط وأرهط وتقدير الكلام قال انه أعطى لحذف لفظ قال . قوله (أعجبهم إلى) أى أفضلهم وأصلحهم في اعتقادي . فان قلت السياق يقتضى أن يقال أعجبهم اليه حيث قال وسعد جالس ولم يقل وأنا جالس . قلت هذا التفات من الغيبة إلى التكلم . فان قلت فهل في قوله وسعد جالس التفات حيث لم يقل وأنا . قلت فيه خلاف عند علماء المعاني من قال الانتقال من التكلم والخطاب والغيبة لا بد أن يكون محققا فلا التفات عنده فيه إذ لا نقل حقيقة ومن قال الانتقال فيه أعم من أن يكون محققا أو مقدرًا كما هو مذهب صاحب المفتاح ففيه أيضا التفات من التكلم الذى هو مقتضى

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ مُسْلِمًا
 فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعَدْتُ لِمَقَالَتِي فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ
 إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ مُسْلِمًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعَدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبَّ إِلَى مِنْهُ

المقام الى الغيبة . قوله (مالك عن فلان) أى أى شىء حصل لك أعرضت عن فلان أو عذاك
 عن فلان أو من جهة فلان بأن لم تعطه ولفظة فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عنه الخاص وفى
 رواية صحيح مسلم فقمتم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررتنه فقلت مالك عن فلان . قوله
 (لأراه مؤمنا) النووى : هو يقرأ بفتح الهمزة أى أعلمه ولا يجوز ضمها على أن يجعل بمعنى أظنه لأنه
 قال ثم غلبني ما أعلم منه ولأنه راجع النبي صلى الله عليه وسلم مرارا فلم يكن جازما باعتقاده لما
 كرر المراجعة . وأقول ويجوز الضم كما فى بعض الروايات ويكون أعلم بمعنى أظن كما أن فى قوله
 تعالى « فان علمتموهن مؤمنات » بمعنى ظننتموهن والرجوع مرارا لا يستلزم الجزم لان الظن يلزم
 متابعتة اتفاقا . قوله (أو مسلما) بسكون الواو ومعناه أن لفظ الاسلام أولى أن تقولها لأنها معلومة
 بحكم الظاهر وأما الايمان فباطن لا يعلمه الى الله . قال صاحب التحرير فى شرح مسلم : هذا حكم على
 فلان بأنه غير مؤمن وقال النووى ليس فيه انكار كونه مؤمنا بل معناه النهى عن القطع بالايمان
 لعدم موجب القطع وقد غلط من توهم كونه حكما بعدم الايمان بل فى الحديث اشارة الى ايمانه
 وهو قوله « لأعطي الرجل وغيره أحب الى منه » وأقول فعلى هذا التقدير لا يكون الحديث دالا
 على ما عقد له الباب وأيضا لا يكون لرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد فائدة ولئن سلمنا أن
 فيه اشارة اليه فذاك حصل بعد تكرار سعد اخباره بايمانه وجاز أن يسكر أولا ثم يسلم آخره للحصول
 أمر يفيد العلم به . قوله (فعدت لمقاتلي) يقال عاد لكذا إذا رجع اليه والمقالة والمقال بمعنى القول
 قوله (وغيره) مبتدا . و(أحب) خبره والجملة حالية . و(خشية) منصوب بأنه مفعول له لأعطي سواء
 فيه رواية التنوين مع تنكيره وتقدير لفظه من أى خشية من أن يكبه الله ورواية الاضافة مع تعريفه
 لأنه مضاف الى أن مع الفعل وأن مع الفعل معرفة ويجوز فى المفعول لأجله التعريف والتنكير

خَشِيَّةٌ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ وَرَوَاهُ يُونُسُ وَصَالِحٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ أَخِي

والمفعول الثاني من باب أعطيت محذوف والحذف إما للتعميم أى أعطيت أى شيء كان أو يجعل المتعدى الى اثنين كالمتعدى الى واحد أى أوجد هذه الحقيقة يعنى إعطاء الرجل. والفائدة فيهما المبالغة قوله (يكبه) بفتح أوله وضم الكاف أى يلقيه منكوسا وهذا من النوادر على عكس القاعدة المشهورة فان المعروف أن يكون الفعل اللازم بغير الهمزة والمتعدى بالهمزة فان أكب لازم وكب متعد ونحوه أحجم وحجم والضمير في يكبه للرجل أى أتألف قلبه بالاعطاء مخافة من كفره ونحوه إذا لم يعط والتقدير أنا أعطى من في إيمانه ضعف لأنى أخشى عليه لو لم أعطه أن يعرض له اعتقاد يكفر به فيكبه الله تعالى في النار كأنه أشار الى المؤلفة أو الى من إذا منع نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البخل وأما من قوى إيمانه فهو أحب الى فأكله الى ايمانه ولا أخشى عليه رجوعا عن دينه ولا سوء اعتقاد ولا ضرر فيما لا يحصل له من الدنيا ولا يلزم من هذا التقدير أن يكون ذلك الرجل من قوى في الايمان لاحتمال أن يكون المراد منه غيره تعريضا بنحو سعد نفسه . فان قلت هذا النوع من الكلام أهو مجاز أم كناية . قلت الكعب في النار لازم الكفر فأطلق اللازم وأراد المازوم فهو كناية فان قلت لم لا يكون مجازا من باب اطلاق المازوم واردة اللازم إذ الملازمة في الكناية لا بد أن تكون مساوية . وان اعترضت بأن الكعب قد يكون للمعصية فلا يستلزم الكفر أجيب بأن المراد من الكعب كعب مخصوص لا يكون الا للكافر والا فلا تصح الكناية أيضا . قلت شرط المجاز امتناع اجتماع معني المجاز والحقيقة وههنا لا امتناع في اجتماع الكفر والكعب فهو كناية لا غير . النووى : في الحديث جواز الشفاعة الى ولاية الأمر وغيرهم وفيه مراجعة المشفوع اليه في الأمر الواحد مرارا إذا لم يؤد الى مفسدة وفيه الأمر بالتثبت وترك القطع بما لا يعلم وفيه أن الامام يصرف الأموال في مصالح المسلمين الأهم فالأهم وفيه أن المشفوع اليه لا عيب عليه إذا رد الشفاعة إذا كانت خلاف المصاحبة وفيه أنه ينبغي أن يعتذر الى الشافع وبين له عذره في ردها وفيه أن المفضول ينبه الفاضل على ما يراه من المصلحة لينظر فيه الفاضل وفيه أنه لا يقطع لأحد على التعيين بالجثة الا من ثبت فيه كالعشرة المبشرة وفيه أن الاقرار باللسان لا ينفع الا إذا اقترن به الاعتقاد بالقلب وعليه الاجماع ولهذا كفر المنافقون واستدل به جماعة على جواز قول المسلم أنا مؤمن مطلقا من غير تقييد بقوله ان شاء الله وأما الفرق بين الايمان والاسلام فقال الخطاى هما يجتمعان في مواضع فيقال للمسلم مؤمن وبالعكس ويفترقان في مواضع فكل مؤمن مسلم دون العكس فما يتفقان فيه هو أن يستوى الظاهر والباطن

الزُّهْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ

بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ . وَقَالَ عَمَّارٌ ثَلَاثٌ مِنْ جَمْعِهِمْ فَقَدْ

افشاء
السلام

وما يفترقان فيه هو أن لا يستويا ويقال له عند ذلك مسلم بمعنى أنه مستسلم وهو بمعنى ما جاء في الحديث أو مسلما وفي الآية « قولوا أسلنا » أي استسلمنا . قوله (يونس) هو أبو يزيد القرشي . و (صالح) هو ابن كيسان المدني وروايته عن الزهري من رواية الأكاثر عن الأصغر لأنه أسن من الزهري و (محمر) هو ابن راشد البصري قد تقدم ذكرهم في صدر الكتاب . و (ابن أخي الزهري) هو محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيدالله بن عداالله بن شهاب الزهري كان كثير الحديث صالحا قتله غلمان سنة اثنتين وخمسين ومائة . ومعناه أن هذه الأربعة تابعوا شعيبا في رواية هذا الحديث عن الزهري ووافقوه فيها النووي : قول البخاري رواه فلان وفلان فيه ثلاث فوائد الأولى بيان كثرة طرقه ليزيد الحديث قوة وصحة والثانية أن يعلم روايته ليتبع رواياتهم ومسانيدهم من رغب في شيء من جمع الطرق أو غيره لمعرفة متابعة أو استشهاد وغيرهما الثالثة أن يعرف أن هؤلاء المذكورين رووه فقد يتوهم من لا خبرة له أنه لم يروه غير المذكور في الاسناد فربما رآه في كتاب آخر من غيره فتوهمه غلطا فإذا قيل رواه فلان أيضا زال ذلك الوم وأقول والفائدة الرابعة الوفاء بشرطه صريحا إذ شرطه على ما قال بعضهم أن يكون لكل حديث راويان فأكثر والخامسة أن يصير الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين الذين اشترطوا كون الحديث مشهورا في تخصيص القرآن ونحوه والمستفيض أي المشهور ما زاد نقلته على الثلاث . قال البخاري رضي الله عنه (باب السلام من الاسلام) برفع السلام . قوله (عمار) هو أبو اليقظان بالمعجمة ابن ياسر بن عامر بن مالك المخزومي العنسي بالنون اليماني ثم الشامي وعنس هو رهط الاسود المتنبئ الكذاب وياسر رهن في القمار هو ووالده ، ولده فقروهم فصاروا بذلك عبيدا للقامر فأعزهم الله تعالى بالاسلام فأسلم عمار وأمه سمية بصيغة التصغير من السمو وأبوه ياسر ثلاثتهم قديما وكانوا يعذبون بمكة في الله فيمربهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يعذبون فيقول صبرا آل ياسر فان موعدكم الجنة وقتل أبو جهل سمية رضي الله عنها وكانت أول شهيدة في الاسلام وأعظام عمار ما أراذوا بلسانه واطمأن قلبه بالايمان فنزلت « الامن أكره وقلبه مطمئن بالايمان » وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وصلى الى القبلتين وشهد بدرا والمشاهد كلها وهو أول من بنى مسجد الله في الاسلام بنى مسجد قباء روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان وستون حديثا ذكر البخاري منها خمسة وشهد

ابن أخي
الزهريعمار
ابن ياسر

جَمَعَ الْإِيْمَانَ الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ وَبَذَلَ السَّلَامُ لِلْعَالَمِ وَالْإِنْفَاقُ مِنْ
 الْإِقْتَارِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

٢٧

قَالَ الْإِيْمَانَةُ فِي زَمَنِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَشْرَفَ عَلَى صَخْرَةٍ وَنَادَى يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْجَنَّةِ تَفَرُّونَ إِلَى إِلَيَّ أَنَا عِمَارُ بْنُ يَاسِرٍ وَقَطَعْتَ أُذُنَهُ وَهُوَ يُقَاتِلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَى عِمَارُ إِيْمَانًا إِلَى إِخْصَرِ قَدَمَيْهِ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا مَرَحِبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطِيبِ وَقَالَ أَيْضًا اهْتَدُوا بِهَدْيِ عِمَارٍ وَشَهِدَ صَفِينَ يَذُبُّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ الصَّحَابَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَهُ حَيْثُ تَوَجَّهَ لَعَلَّهُمْ بِأَنَّهُ مَعَ الْفِئَةِ الْعَادِلَةِ لِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَقْتَلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ » وَقَتَلَ صَفِينَ وَدَفَنَهُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِثِيَابِهِ حَسْبًا أَوْصَاهُ بِهِ ثَمَّةٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ . قَالَ صَاحِبُ الْإِسْتِيعَابِ وَرَوَى أَهْلُ السُّكْرَةَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ وَهُوَ مَذْهَبُهُمْ فِي الشَّهَادَاتِ أَنَّهُمْ لَا يَغْسِلُونَهُمْ وَلَكِنْ يَصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَذَلِكَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً . قَوْلُهُ « ثَلَاثٌ » أَي ثَلَاثُ خِصَالٍ مِنْ جَمْعِهِمْ فَقَدْ جَمَعَ خِصَالَ الْإِيْمَانِ وَأَعْرَابُهُ كَمَا رَفِيَ فِي قَوْلِهِ ثَلَاثٌ مِنْ كَرَمٍ فِيهِ وَجَدُ حِلَاوَةِ الْإِيْمَانِ . قَوْلُهُ « الْإِنْصَافُ » أَي الْعَدْلُ يُقَالُ أَنْصَفْتَهُ مِنْ نَفْسِهِ وَاتَّصَفْتَ أَنَا مِنْهُ « لِلْعَالَمِ » بِفَتْحِ اللَّامِ أَي لِكُلِّ النَّاسِ مِنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ . وَ« الْإِقْتَارُ » الْإِقْتَارُ يُقَالُ اقْتَرَّ الرَّجُلُ أَي اقْتَرَّ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ جَمَعَ عِمَارٌ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَيْرَ كُلَّهُ لِأَنَّكَ إِذَا أَنْصَفْتَ مِنْ نَفْسِكَ فَقَدْ بَلَغْتَ الْغَايَةَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَالَقِكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَ النَّاسِ وَلَمْ تَضِيعْ شَيْئًا مِمَّا لِلَّهِ وَلِلنَّاسِ عَلَيْكَ وَأَمَّا بَذَلَ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ فَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَيَّ مِنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » وَهَذَا حِصْنٌ عَلَى مَكَارِمِ الْإِحْلَاقِ وَاسْتِثْلَافِ النُّفُوسِ وَأَمَّا « الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ » فَهُوَ الْغَايَةُ فِي الْكَرَمِ وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ مِنْ هَذِهِ صِفَتَهُ بِقَوْلِهِ « وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ » وَهَذَا عَامٌ فِي نَفَقَةِ الرَّجُلِ عَلَى عِيَالِهِ وَأَضْيَافِهِ وَكُلِّ نَفَقَةٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِيهِ أَنْ نَفَقَةَ الْمَعْسَرِ عَلَى عِيَالِهِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ نَفَقَةِ الْمَوْسَرِ وَأَقُولُ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ جَامِعَةٌ لِخِصَالِ الْإِيْمَانِ كُلِّهَا لِأَنَّهَا إِمَامِيَّةٌ أَوْ بَدْنِيَّةٌ وَالْإِنْفَاقُ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَالِيَّةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْوُثُوقِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا . وَالْبَدْنِيَّةُ أَمَّا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى أَي التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَهُوَ الْإِنْصَافُ أَوْ مَعَ النَّاسِ أَي الشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ بَذَلَ السَّلَامِ . قَوْلُهُ « قُتَيْبَةُ » عَلَى صِيغَةِ مَصْغَرِ الْقَتْبَةِ هُوَ أَبُو رَجَاءَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ الْبَغْلَانِيِّ مَنَسُوبٌ إِلَى بَغْلَانَ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَسَكُونِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ قَرِيْبَةٌ مِنْ قَرِيْبِ بَلْخِ قَبِيلِ أَنْ جَدُّهُ كَانَ مَوْلَى الْحِجَاجِ بْنِ يُوْسُفَ فَهُوَ الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُمْ وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ اسْمُهُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ لَقَّبَ عَلَيْهِ وَقَالَ ابْنُ مَنْدَةَ اسْمُهُ عَلَى رَوَى لَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السَّبْعَةُ أَحْمَدُ وَابْنُ خَالِيٍّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ

قُتَيْبَةُ
ابْنِ سَعِيدِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّ
 الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعَمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ
بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَكُفْرٍ بَعْدَ كُفْرٍ فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ

كفران
العشير

وغيرهم وكان كثير المال كما كان كثير الحديث توفي سنة أربعين ومائتين . وقال علي بن محمد السمار سمعته يقول ولدت بياخ يوم الجمعة حين تعالى النهار لست مضين من رجب سنة ثمان وأربعين ومائة قوله ((الليث)) هو ابن سعد . و ((يزيد بن أبي حبيب)) بفتح الحاء المهملة . و ((أبي الخير)) هو مرثد بالميم المفتوحة والراء والشاء المثناة . و ((عبد الله بن عمرو)) ابن العاصي الصحابي المصريون كلهم تقدم ذكرهم قوله ((أي الاسلام)) أي أي خصلة من خصال الاسلام . و ((تطعم)) أي أن تطعم فخذف أن وذلك إلى تمام المباحث التي في الحديث قد سبق في باب اطعام الطعام من الاسلام . فان قلت الحديث بعينه هو المتقدم فلم ذكره مكررا . قلت ذكره ثمة للاستدلال على أن الاطعام من الاسلام وهبنا للاستدلال على أن السلام منه . فان قلت كان يكفيه أن يقول ثمة أو هبنا باب الاطعام والسلام من الاسلام بأن يدخلهما في سلك واحد ويتم المطلوب . قلت لعل عمرو بن خالد ذكره في معرض بيان أن الاطعام منه وقتيبة في بيان أن السلام منه فلذلك ميزهما مضيفا إلى كل راو ما قصده في روايته والله أعلم . التيمى السلام مأخوذ من السلامة فاذا سلم الرجل فكأنه قال للمسلم عليه أنت سالم مني وهو في أسماء الله تعالى منها أيضا لأن معناه ذو السلامة مما يلحق المخلوقين من النقص ومنه الجنة دار السلام لأن الصائر اليها يسلم من الآفات والسلم الصلح لأنهم يتسلمون به ويقال سلام عليك بالتنوين والسلام عليك باللام وهما سواء وأما في التحيات فاختيار الشافعي سلام لحديث ابن عباس ويرجحه علي حديث ابن مسعود لأنه من متأخري الصحابة واختيار جماعة السلام ويرجحونه بأن فيه زيادة حرفين . قال البخاري رضي الله عنه ((باب كفران العشير و كفر دون كفر)) وفي بعض الروايات و كفر بعد كفر الكفر ضد الايمان والكفر أيضا جود النعمة و غمطها وهو ضد الشكر وكذا الكفران لكن الكفر في الدين والكفران في النعمة أكثر استعمالا والكفر بالفتح التغطية فكل شيء غطى شيئا فقد كفره ومنه الكافر لأنه يستر توحيد الله أو نعمة الله ويقال للزارع الكافر لأنه يغطي البذر تحت التراب و ((العشير)) بمعنى المعاشر كالأكيل بمعنى المؤاكل والمعاشرة المخالطة وقيل الملازمة . قوله ((فيه عن أبي سعيد))

٢٨ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ
ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ قِيلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ قَالَ يَكْفُرْنَ

أى الخدرى الصحابى المشهور وقد مر ومعناه أن أباسعيد أيضا قد روى في كفران العشير شيئا
وخرج البخارى حديث أبى سعيد فى هذا المعنى فى باب الحيض حيث قال « فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يامعشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار فإن لم يارسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن
العشير » وفى باب الزكاة أيضا كذلك . قوله (عبد الله بن مسleme) بفتح الميم واللام وتسكين المهملة
وهو القعننى المدنى . و (مالك) هو المشهور إمام دارالهجرة تقدم ذكرهما . قوله (زيد) هو أبو أسامة
ابن اسلم بصيغة أفعل التفضيل من السلامة القرشى المدنى التابعى مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه روى
عن أنس وابن عمر وجابر وغيرهم أجمع على جلالة وكان له حلقة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان ثقة كثير الحديث وكان على بن الحسين رضى الله عنهما يجلس إلى زيد فقيل له تتخطى مجالس قومك
إلى عبد عمر بن الخطاب فقال إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه فى دينه توفى بالمدينة سنة ثلاث أو ست وثلاثين
ومائة أوائل الدولة العباسية وكان أبو حاتم يقول لا يرى الله يوم موت زيدانه لم يبق أحد أراضاه لنفسى ودينى
غيره فأتاه نعى زيد فعقر فما قام بعده . قوله (عطاء) هو أبو محمد بن يسار بالمشناة التحتانية والمهملة القاص
المدنى الهلالى مولى ميمونة أم المؤمنين توفى سنة أربع وتسعين وقيل سنة أربع أو ثلاث ومائة وهذا
الاسناد رجاله مديون الا ابن عباس لكنه أقام بالمدينة . قوله (أريت) بضم الهمزة والتاء وهو بمعنى
التبصير والضمير هو القائم مقام المفعول الأول والنار التى أكثر أهلها النساء هو المفعول الثانى والموصول
بصلته صفة لازمة للنار لاصفة مخصصة إذ ليس المراد تخصيص نار جهنم و (يكفرن) استئذف كلام
كأنه جواب سؤال سائل سأل يارسول الله له وفى بعض الروايات أريت النار فرأيت أكثر أهلها
النساء بزيادة فرأيت وفى بعضها أريت النار أكثر أهلها النساء بدون فرأيت وهو بفتح أكثر والنساء
فيكون أكثر بدل النار والنساء هو المفعول الثالث وأريت بمعنى أعلمت وبضمها فيكون أكثر مبتدأ
والنساء خبره والجملة الاسمية حال بدون الواو نحو قوله تعالى « اهبطوا بعضكم لبعض عدو » وفى
بعضها بكفرهن والباء للسببية وهى متعلقة بأكثر أو بفعل الرزية المقيدة . قوله (يكفرن بالله)

زيد
ابن أسلمعطاء
ابن يسار

العشير ويكفرن الأحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك

هذا السؤال دليل على أن الكفر لفظ يحمل بين الكفر بالله والكفر الذي للعشير ونحوه إذا استفسار دليل الاجمال . قوله ((يكفرن العشير)) لم يعد كفران العشير بالباء كما عدى الكفر بالله لأنه ليس متضمنا معنى الاعتراف بخلافه ويكفرن الاحسان لأنه بيان لقوله يكفرن العشير إذ المقصود كفران إحسان العشير لا كفران ذاته والعشير المراد به هنا الزوج لأنه يعاشرها وتعاشره أكثر من غيرها ولأن قرينة السياق تدل عليه وكفرانهم سترهن نعمة الأزواج عليهن وغمطها ولا يتمتع حملها على جنس المعاشرة وعلى عمومها فاللام اما للعهد واما للجنس واما للاستغراق . فان قلت أيهما الاصل في اللام . قلت الجنس وهو الحقيقة فيحمل عليها إلا إذا دلت قرينة على التخصيص أو التعميم فتدفع القرينة حينئذ وهذا حكم عام لهذه اللام في جميع المواضع . قوله ((إن أحسنت)) وفي بعضها لو أحسنت . فان قلت لو لامتناع الشيء لامتناع غيره فكيف صح هنا هذا المعنى . قلت هو هنا بمعنى إن أى مجرد الشرطية ومثله كثير ويحتمل أن يكون من قبيل « نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه » بأن يكون الحكم ثابتا على النقيضين والطرف المسكوت عنه أولى من المذكور . و ((الدهر)) منصوب على الظرفية وهو بمعنى الأبد والمراد منه دهر الرجل أى مدة عمره ويحتمل أيضا مدة بقاء الدهر مطلقا على سبيل الفرض مبالغة في كفرانهم وسوء مزاجهم وليس المراد بهذا الحديث مخاطبا خاصا بل كل من يتأتى منه أن يكون مخاطبا به وهذا على سبيل التجوز إذ أصل وضع الضمير أن يكون مستعملا لمعين شخص . فان قلت لو لم يكن عاما لما جاز استعماله في كل مخاطب كريد مثلا حقيقة قلت عام باعتبار أمر عام لمعنى خاص بخلاف العلم فانه خاص بالاعتبارين وههنا قاعدة كثيرة النفع غزيرة الفوائد وهى أن اللفظ قد يوضع وضعا عاما لأمر مخصوصة كاسم الإشارة فانه وضع باعتبار المعنى العام الذى هو الإشارة الحسية للتخصيصات التى تحتها أى التى لكل واحد مما يشار اليه ولا يراد به عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما لموضوع له عام نحو الرجل فلا يراد به خاص حقيقة وهو عكس الأول وقد يوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص نحو العلم وملخصه أن للواضع ثلاثة أقسام من الموضوعات وضع باعتبار عام لموضوع له عام نحو الرجل ووضع باعتبار عام لموضوع خاص نحو اسم الإشارة ووضع باعتبار خاص لموضوع خاص نحو زيد والمضمرات من القسم الأوسط فاذا أريد عند الاستعمال بالضمير الذى أحسنت مخاطب معين كان حقيقة لأنه على وفق وضعه واذا أريد به كل من يصح منه كونه محسنا كان مجازا ومثله قوله تعالى « ولوترى

شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ

بَابُ الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِأَرْكَانِهَا إِلَّا بِالْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ

إذ المجرمون ناكسوارهم وقوله (شيتا) التنوين للتحقير أو للتقليل أو لها أي شيتا حقير أو قليلا لا يوافق مزاجها قال بعض العلماء الكفر أربعة أنواع كفر انكار وكفر جحود وكفر معاندة وكفر نفاق وهذه الأربعة من لقي الله بواحدة منها لم يغفر له . فكفر الانكار أن يكفر بقلبه ولسانه وأن لا يعرف ما يدكر له من التوحيد وكفر الجحود أن يعرف بقلبه ولا يقرب بلسانه ككفر ابليس وكفر المعاندة أن يعرف بقلبه ويقرب بلسانه ويأبى أن يقبل الايمان بالتوحيد ككفر أبي طالب وكفر النفاق ظاهر . النووي : واعلم أن الشرع أطلق الكفر على ما سوى الأربعة وهو كفران الحقوق والنعمة فمن ذلك الحديث الذي في هذا الباب وحديث « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » وأشباهه وهذا مراد البخاري بقوله « وكفر دون كفر » قال وفي الحديث أنواع من العلم منها ما ترجم له وهو أن الكفر قد يطلق على غير الكفر بالله وفيه وعظ الرئيس المروسي وتحريمه على الطاعة وفيه مراجعة المتعلم العالم والتابع المتبوع فيما قاله إذا لم يظهر له معناه وفيه تحريم كفران الحقوق والنعمة إذ لا يدخل النار إلا بارتكاب حرام . وأقول فيه أن النار أي جهنم التي هي عقاب دار الآخرة مخلوقة اليوم وهو مذهب أهل السنة وفيه أن من عرف الكبيرة بأنها ما توعد الشارع بخصوصه عليه يكون كفران العشير عنده سيرة قال ابن بطال الكفر هنا هو كفر النعمة وقد أمر الله تعالى رسوله بشكر النعمة وكفر نعمة الزوج هو من باب كفر نعمة الله تعالى لأن كل نعمة يصل بها العشير هي نعمة الله أجراها على يديه ومعنى هذا الباب أن المعاصي تنقص الايمان وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أراد كفرانهم حق أزواجهم وذلك ينقص من ايمانهم ودل بذلك أن ايمانهم يزيد بشكرهم العشير وبأفعال البر كلها ثبت أن الاعمال من الايمان وأنه قول وعمل إذ بالعمل الصالح يزيد وبالعمل السيء ينقص وفيه دليل على أن المرء يعذب على جحد الاحسان وقيل شكر المنعم فريضة . وأقول فهذا فيه وجه آخر لمناسبة الحديث لترجمة الباب غير ما ذكره الشارح الآخر ولكل وجهة هو موليها . قال البخاري شكر الله سعيه (باب المعاصي) وهي جمع المعصية وهي مخالفة الشارع بترك واجب أو فعل محرم أعم من الكبائر والصغائر . (الجاهلية) زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جاهلانهم . قوله (لا يكفر صاحبها) هذا هو مذهب الجماعة وأما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة للنزلة بين المنزلتين وصاحبها

بِالشِّرْكِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ وَقَوْلِ اللهِ
تَعَالَى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)

٢٩ **حَدَّثَنَا** سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ عَنِ
الْمَعْرُورِ قَالَ لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ

لامؤمن ولا كافر . قوله (إلا بالشرك) أى إلا بارتكاب الشرك حتى يصح الاستثناء من الارتكاب والارتكاب مجاز عن الاتيان بها . النووى : قال بارتكابها احترازا من اعتقادها لأنه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومه عن الدين بالضرورة كالخمر كفر بلا خلاف . قوله (أمرؤ) هو من نواذر الكلمات إذ حركة عين كلمته تابعة للامها في الاحوال الثلاث ومعناه رجل . قوله (أن يشرك به) فان قلت المفهوم من الآية أن مرتكب الشرك لا يغفر له لأنه يكفر والترجمة انما هي في الكفر لا في الغفر قلت الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان نعم عند المعتزلة صاحب الكبيرة الذي لم يتب عنها غير مغفور بل يخلد في النار وفي الكلام لف ونشر . قوله (سليمان) هو أبو أيوب بن حرب بالباه الموحد الأزدى البصرى القاضى بمكة . و(شعبة) هو الامام العلم أمير المؤمنين في الحديث وقد تقدم . قوله (واصل) هو ابن حيان بالحاء المهملة والياء المثناة الاسدى الكوفى الأحذب بالموحدة توفى سنة عشرين ومائة . فان قلت حيان ينصرف أم لا قلت إن أخذته من الحين ينصرف ومن الحياة فلا ينصرف . قوله (المعرور) بالعين المهملة والراء المكررة أبو أمية بن سويد على صيغة المصغر الكوفى الاسدى قال الاعمش رايته وهو ابن مائة وعشرين سنة أسود الرأس واللحية روى له جماعة قوله (أبا ذر) بتشديد الراء ويقال أبا الذر أيضا هو جندب بضم الجيم وبضم الدال وفتحها ابن جنادة بضم الجيم وبالنون ابن سفيان الغفارى وغفار بكسر الغين المعجمة قبيلة من كنانة الصحابى الكبير اسلم قديما كان رابع أربعة أو خامس خمسة أسلم بمكة ثم رجع إلى بلاده بأذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم المدينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اسلامه واقامته عند زمزم مشهور سيأتى في اسلام الصحابة وفضائلهم رضى الله عنهم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائتا حديث وأحد وثمانون حديثا ذكر البخارى منها أربعة عشر . سيره عثمان رضى الله عنه الى الربذة وتوفى بها سنة اثنتين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود

سليمان
ابن حرب

واصل
ابن حيان

المعرور
ابن سويد

أبو ذر
الغفارى

فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيْرْتَهُ بِأَمِهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا أَبَا ذَرٍّ أَعِيرْتَهُ بِأَمِهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ
أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعَمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ

ودفنه بها ثم قدم ابن مسعود المدينة فأقام عشرة أيام وتوفي أيضا والرابعة براء ثم جاءه موحدة ثم ذال بعجمة
مفتوحات موضع قريب من المدينة منزل من منازل حاج العراق وكان مذهب أبي ذر أنه يحرم على
الانسان ادخار ما زاد على حاجته رضى الله عنه. قوله ﴿حلة﴾ بضم الحاء ازار وورداء ولا يسمى حلة حتى يكون
ثوبين وذلك إشارة الى تساويهما في لبس الحلة وإنما سأله لأن عادة العرب وغيرهم أن يكون
ثياب المملوك دون سيده. قوله ﴿ساببت﴾ أى شاتمته أو يكون بمعنى شتمت. و﴿رجلا﴾ كان عبدا
لأن السياق يدل عليه. قوله ﴿فعيرته﴾ أى نسبته الى العار أى عيبته ويقال عيرته بكذا وعيرته
كذا. فان قلت هذا التعيير كان هو نفس السب ذكر البخارى فى كتاب الأدب أنه قال كان بينى وبين
رجل كلام وكانت أمه أعجمية فقلت منها فكيف يصح الفاء بينهما وشرط المعطوفين مغايرتهما. قلت
هما متغايران بحسب المفهوم من اللفظ ومثل هذه الفاء تسمى بالفاء التفسيرية وذلك نحو قوله تعالى
﴿فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم﴾ حيث قالوا القتل هو نفس التوبة. قوله ﴿يا باذر﴾ أصله يا أبا ذر
فحذفت الهمزة للعلم بها تخفيفا والاستفهام فى أعيرته للتقرير أو للاينكار التوبيخى. قوله
﴿فيك جاهلية﴾ معناه انك فى تعيير أمه فيك خلق من أخلاق الجاهلية وليس جاهلا محضا
قيل انه عير الرجل بسواد أمه كأن قال يا ابن السوداء. قوله ﴿خولكم﴾ بفتح الواو وخول
الرجل حشمه الواحد خايل وقد يكون الخول واحدا وهو اسم جمع يقع على العبد والآلة قال
الفراء هو جمع خايل وهو الراعى وقال غيره هو مأخوذ من التخويل وهو التمايك وقيل الخول
الخدم وسموا به لأنهم يتخولون الأمور أى يصلحونها. فان قلت أصل الكلام أن يقال خولكم
إخوانكم لأن المقصود هو الحكم على الخول بالأخوة. قلت التقديم إما للاهتمام ببيان الأخوة وإما
لحصر الخول على الإخوان أى ليسوا إلا إخوانا وقال بعض علماء المعانى المبتدأ والخبر إذا كانا
معرفتين أى تعريف كان يفيد التركيب الحصر وإما أنه من باب القلب المورث لملاحظة الكلام نحو

نم وان لم أنم كراى كراكا ۞ شاهدى الدمع ان ذاك كذا كا

التمى : كانه قال هم اخوانكم ثم أراد اظهار هؤلاء الاخوان فقال خولكم . قوله ﴿تحت
أيديكم﴾ مجاز عن القدرة أو عن الملك والأخوة أيضا ههنا مجاز عن مطلق القرابة لأن الكل أولاد

وَلَا تَكْفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِن كَلَّفْتُمُوهُمْ فَاعَيْنُوهُمْ

آدم أو عن أخوة الاسلام والماليك الكفرة إما أن تجعلهم في هذا الحكم تابعين للماليك المؤمنة أو تخصص هذا الحكم بالمؤمننة . قوله ﴿ فإيطعمه ﴾ بضم الياء وكذا ليلبسه وأما يلبس فهو بالفتح فان قلت ما الفائدة في العدول عن المطابقة حيث لم يقل مما يطعم كما قال مما يلبس قلت الطعم جاء بمعنى الذوق . الجوهرى : يقال طعم يطعم طعاما إذا ذاق أو أكل . قال تعالى « ومن لم يطعمه فإنه منى » أى من لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم أنه يجب الاذاقة بما يذوق وذلك غير واجب . فان قلت هذه الأوامر الثلاثة هل هى للوجوب أم لا وكذا النهى هل هو للتحريم أم لا قلت اختلف العلماء فى الأوامر والظاهر الوجوب لكن الأكثر على أنه للاستحباب وأما النهى فهو للتحريم اتفاقا . قوله ﴿ ولا تكفؤهم ﴾ التكليف تحميل الشخص شيئا معه كلفة وقيل هو الأمر بما يشق . و﴿ ما يغلبهم ﴾ أى ما يصير قدرتهم فيه مغلوبة أى ما يعجزون عنه لعظمه أو صعوبته أى لا يكلف ما لا يطاق أو يقرب منه وحذف المفعول الثانى من كلفته وهم وهو ما يغلبهم . قال ابن بطال : يريد انك فى تعبيره بأمه على خلق من أخلاق الجاهلية لانهم كانوا يتفاخرون بالأنساب فجهلت وعصيت الله تعالى فى ذلك ولم يستحق بهذا الفعل أن يكون كأهل الجاهلية فى كفرهم بالله تعالى . وأقول فبين بهذا التقرير أن الحديث يعلم منه الأمران المذكوران فى الترجمة قال وغرض البخارى فيه الرد على الخوارج فى قولهم المذنب من المؤمنين لا يخلد فى النار كما دل عليه الآية « ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » والمراد به من مات على الذنوب ولو كان المراد من تاب قبل الموت لم يكن للفرقة بين الشرك وغيره معنى إذ الثابت من الشرك قبل الموت مغفور له . أقول وفى ثبوت غرض البخارى من الرد عليهم دغدغة إذ لانزاع فى أن الصغيرة لا يكفر صاحبها والتعبير بنحو يا ابن السوداء صغيرة قال وفى الحديث النهى عن سب العبيد وتعبيرهم بأبائهم والحض على الاحسان اليهم وإلى كل من يوافقهم فى المعنى ممن جعله الله تحت يد ابن آدم كالأجير والخادم فلا يجوز لأحد أن يعير عبده بشيء من المكروه يعرفه فى أصوله وخاصة نفسه إذ لا فضل لأحد على غيره الا بالاسلام والتقوى وروى أنه قال لأبى ذر أعيرته بأمه ارفع رأسك ما أنت بأفضل ممن ترى من الأحمر والأسود الا أن تفضل فى دين وقد روى أن بلالا كان الذى عيره أبو ذر بأمه أى بسوادها فانطلق بلال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى اليه تعبيره بذلك فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو فلما جاء أبو ذر قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شتمت بلالا وعيرته بسواد أمه قال نعم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت أحسب أنه بقى فى صدرك من كبر الجاهلية شيء .

تقاتل
المؤمنين

بَابُ (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا) فَمِإْتَهُمُ

المؤمنين **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ

فالتقى أبو ذر نفسه الى الأرض ثم وضع خده على التراب وقال والله لا أرفع خدى منها حتى يطاء بلال خدى بقدميه فوطئ خده بقدميه . النووى : وفيه أن الدواب ينبغي أن يحسن اليها ولا تكلف من العمل مالا تطيق الدوام عليه وفيه النهى عن الترفع على المسلم وان كان عبدا وفيه المحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك . قال البخارى رضى الله عنه

﴿باسب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تنفي الى أمر الله الآية﴾ الطائفة القطعة من الشيء والمراد بها هنا الفرقة وقد تطلق الطائفة على الواحد والاثنين قال تعالى «فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة» والفرقة ثلاثة فالطائفة واحد أو اثنان واحتج به في قبول خبر الواحد وعلى الثلاثة قال تعالى «فلتقم طائفة منهم معك» والمراد بها الثلاثة بقرينة الجمع في قوله تعالى «ولياخذوا أسلحتهم» وأقله ثلاثة على المختار وعلى الأربعة قال تعالى «وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين» والمراد أربعة لأنها نصاب البيعة في الزنا الذي هو سبب عذابهما . فان قلت الضمير أيضا جمع في آية الانذار فأقله أيضا ثلاثة قلت الجمع بالنظر الى الطوائف التي تجتمع من الفرق وفي الآية دليل على جواز قتال أهل البغى . فان قلت قال أولا اقتتلوا بلفظ الجمع وثانيا بينهما بلفظ التثنية فما توجيهه . قلت نظر في الأول الى المعنى وفي الثانى الى اللفظ وذلك سائغ شائع قوله ﴿فمإتهم المؤمنين﴾ أى سمى الله أهل القتال مؤمنين فعلم أن صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ووقع في كثير من نسخ البخارى هذه الآية وحديث الأحنف ثم حديث أبي ذر في باب واحد بعد قول الله تعالى «ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» وفي بعضها على الترتيب الذى ذكرناه . قوله

عبد الرحمن
ابن المبارك

﴿عبد الرحمن﴾ أبو بكر ويقال أبو محمد بن المبارك بن عبدالله العيشى بالمشنة التحتانية والشين المنقوطة البصرى توفى سنة ثمان أو تسع أو عشرين ومائتين . قوله ﴿حماد﴾ ابن زيد بن أرقم الأزدي البصرى أبو اسمعيل الأزرق اجماع الحفاظ انعقد على جلالة ولد سنة ثمان وتسعين وتوفى في رمضان بالبصرة سنة تسع وتسعين ومائة وصلى عليه اسحاق بن سليمان الهاشمى والى البصرة من قبل هرون أمير المؤمنين وحدث عنه أبو الهيثم والثورى وبين وفاتيهما مائة سنة فأكثر . قوله ﴿أيوب﴾ هو الامام أبو بكر السخيتانى البصرى التابعى سيد الفقهاء وقدم في باب حلاوة الايمان . قوله

حماد
ابن زيد

وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ
فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ قُلْتُ أَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ قَالَ ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ

(يونس) هو أبو عبد الله بن عبيد بن دينار العبدي مولى عبد القيس التابعي البصرى وأقوال
العلماء في وصفه بحسن الحفظ وغزارة الفضل مشهورة قال محمد بن عبد الله الأنصارى رأيت سليمان
وعبد الله ابني علي بن عبد الله بن عباس وجعفر بن محمد ابني سليمان بن علي يحملون جنازته على أعناقهم
فقال عبد الله هذا هو الشرف توفي سنة تسع وثلاثين ومائة . قوله (الحسن) هو أبو سعيد بن
أبي الحسن الأنصارى مولاهم البصرى وأمه اسمها خيرة بالحاء المعجمة والمثناة التحتانية مولاة لام
سليمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولد الحسن وأخر خلافة عمر في المدينة وقيل ان أمه ربما
كانت تغيب فيبكي الحسن فتعطيه أم سلمة أم المؤمنين ثديها تعلمه الى أن تجيء أمه فيدر ثديها
فيشربه فيرون تلك الفصاحة والحكمة من بركتها ونشأ الحسن بوادي القرى وقال الحسن غزونا
خراسان ومعنا ثلثمائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن محمد بن سعد كان الحسن جامعاً
عالماً فقيها ثقة عابداً كثير العلم فصيحاً أجمل أهل البصرة حتى سقط عن دابته فحدث بأنفه ما حدث
قدم مكة فأجلسوه على سرير واجتمع الناس عليه فحدثهم فقالوا لم نر مثله قط أجمع الأمة على
جلالته وعظم قدره علماً وزهداً وفصاحة وديناً ودعاء إلى الخير وغير ذلك توفي سنة عشر ومائة
قوله (الأحنف) بالحاء المهملة والنون هو أبو بحر بن قيس التميمي البصرى التابعي قالوا
اسمه الضحاك وقيل صخر والأحنف لقبه أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم على عهده
ولم يره وفد الى عمر رضي الله عنه وهو الذي افتتح مرورود كان الامامان الحسن وابن سيرين في
جيشه قال الاحنف بينا أنا أطوف في زمن عثمان إذ أخذ بيدي رجل من بني ليث يعني صحابياً فقال
ألا أبشرك فقلت بلى قال أتذكر إذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومك بني سعد فجعلت
أعرض عليهم الاسلام وأدعوهم اليه فقلت أنت انه ليبدعو الى خير وما أسمع الا حسناً وإني
ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اغفر للأحنف فلا شيء عندي أرجى من ذلك
ولد الاحنف ماتزق الاليتين حتى شق ما بينهما وكان أعور توفي سنة سبع وستين بالكوفة . قوله
(هذا الرجل) يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقيل يعني عثمان . قوله (أبو بكر) أي نفيح
بصيغة المصغر من المنفعة ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والبدال المفتوحات الثقفى كنى بأبي

يونس
ابن عبيد

الحسن بن
أبي الحسن

الاحنف
ابن قيس

أبو بكر

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ
وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ
كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ

بكرة لأنه كان أسلم في حصن الطائف وعجز عن الخروج منه فتدلى في النزول الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم منه بيكرة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واثنان وثلاثون حديثا ذكر
البخارى منها ثلاثة عشر وكان ممن اعتزل يوم الجمل من الفريقين توفي بالبصرة سنة احدى وخمسين
وفي هذا الاسناد لطيفتان احدهما أن رجاله كلهم من البصرة والثانية أن فيهم ثلاثة تابعين يروى
بعضهم عن بعض وهم الاحنف والحسن وأيوب مع يونس . قوله ﴿ أنصر ﴾ فان قلت السؤال
عن المكان والجواب عن الفعل فلا تطابق بينهما قلت المراد أريد مكانا أنصر . قوله ﴿ فالقاتل والمقتول
في النار ﴾ فان قلت القاتل والمقتول من الصحابة في الجنة إذا كان قتالهم عن الاجتهاد الواجب اتباعه
قلت ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم ظن أن فيه الصلاح الديني أما إذا اجتهد وظن الصلاح فيه فهم
مأجوران مثابان من أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر وما وقع بين الصحابة رضى الله تعالى
عنهم هو من هذا القسم فالحديث ليس عاما . فان قلت فلم منع أبو بكرة الأحنف منه وامتنع
بنفسه منه قلت ذلك أيضا اجتهادى فكان اجتهاده أدى الى الامتناع والمنع فهو أيضا يثاب في ذلك
فان قلت لفظه في النار مشعرة بحقيقة مذهب المعتزلة حيث قالوا بوجوب العقاب للعاصي قلت
لا إذ معناه حقهما أن يكونا في النار وقد يعفو الله عنهما نحو قوله تعالى « فجزاؤه جهنم » معناه هذا
جزاؤه وليس بلازم أن يجازى بها . قوله ﴿ هذا القاتل ﴾ هو مبتدا وخبر أى هذا يستحق النار لانه
قاتل فالمقتول لم يستحقه وهو مظلوم . قوله ﴿ كان حريصا ﴾ فان قلت قالوا في قوله تعالى « وعليها
ما اكتسبت » اختيار باب الافعال للاشعار بأنه لا بد في الشر من الاعتبال والمعالجة بخلاف الخير فانه بالنية
المجردة فيه ويثاب عليه فواجه كون المقتول بمجرد القصد في النار قال صلى الله عليه وسلم « ان الله تجاوز لامتى
ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به » وفي الحديث الآخر « إذا هم عبدى بسية فلا تكتبوها
عليه » قلت من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها أثم في اعتقاده وعزمه ولهذا جاء بلفظ
الحرص فيما نحن فيه ويجعل ما وقع في هذه الظواهر وأمثالها على أن ذلك فيما لم يوطن نفسه عليها

باب ظلم دون ظلم حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة ع قال

وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن علقمة

واعما مر ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا هما ويفرق بين الهم والعزم وأن هذا العزم يكتب سيئة فاذا عملها كتبت معصية ثانية . فان قلت فلم أدخل الحرص على القتل وهو صغيرة في سلك القتل وهو كبيرة قلت أدخلهما في سلك واحد في مجرد كونهما في النار فقط وان تفاوتتا صغراً وكبراً وغير ذلك . النووي : فان قيل انما سماهما الله تعالى في الآية مؤمنين وسماهما النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث مسلمين حال الالتقاء لاحال القتال وبعده فالجواب دلالة الآية ظاهرة فان في قوله تعالى « فأصلحوا بين أخويكم » سماهما الله تعالى أخوين وأمر بالاصلاح بينهما ولأنهما عاصيان قبل القتال وهو من حين سعيا اليه وقصدها . وأما الحديث فمحمول على معنى الآية . قال البخارى رضى الله عنه **(باب ظلم دون ظلم)** دون اما بمعنى غير معنى أنواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الأدنى يعنى بعضها أشد من بعض في الظلمية وسوء عاقبتها . قوله **(أبو الوليد)** يعنى هشام بن عبد الملك الطيالى الباهلى البصرى قال أحمد بن عبد الله هو بصرى ثبت في الحديث روى عن سبعين امرأة وكانت الرحلة اليه بعد أبي داود الطيالسى توفى سنة سبع وعشرين ومائتين بالبصرة وأما **(شعبة)** فقد مر مرارا . قوله **(بشر)** هو بالموحدة المكسورة والشين المعجمة أبو محمد بن خالد العسكري المعروف بالفرائضى توفى سنة ثلاث وخمسين ومائتين . اعلم أن البخارى قد تحول من اسناد إلى اسناد آخر يعنى له طريقان إلى شعبة فالأول الواسطة بينه وبين شعبة رجل واحد والثانى الواسطة بينهما رجلان وفي بعض النسخ كتب قبل وحدثني بشر لفظه ح اشارة إلى التحويل حائلا بين الاسنادين ومر تحقيقه وقال في الأول حدثنا إذ لم يكن البخارى منفردا به عند تحديته وفي الثانى حدثني إذ كان منفردا عنده . قوله **(محمد بن جعفر)** هو أبو عبد الله محمد الهزلى البصرى المعروف بغندر بضم الغين المعجمة والنون الساكنة والبدال المهملة المفتوحة هو المشهور وحكى الجوهري ضمها والغندرة التشغيب وأهل الحجاز يسمون المشغب غندرا وسبب تسميته به أن ابن جريج قدم البصرة فاجتمع الناس عليه فحدث بحديث عن الحسن وأنكر الناس عليه وكان محمد يكثّر الشغب عليه فقال اسكت يا غندر وجالس شعبة عشرين سنة وكان شعبة زوج أمه توفى بالبصرة سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وتسعين ومائة . قوله **(سليمان)** هو الامام أبو محمد بن مهران الاسدى الكاهلى الكوفي التابعى الأعمش رأى بعض الصحابة ولم يثبت له منهم سماع قال يحيى القطان كان

أبو الوليد
الطيالىبشر
ابن محمدمحمد
ابن جعفرسليمان
ابن مهران

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ)

الأعمش من النساك وكان علامة الاسلام وقال عيسى بن يونس لم نر نحن ولا القرن الذي قبلنا مثل الأعمش وما رأيت السلاطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته . قال وكيع راح الأعمش إلى الجمعة وقد قلب الفروة جلدها على جلده وصوفها إلى خارج وعلى كتفه منديل الخوان مكان الرداء وقال يحيى بن معين كان جرير إذا حدث عن الأعمش قال هذا الديباج الحسرواني وكان شعبة إذا ذكر الأعمش قال المصحف المصحف سماه المصحف لصدقه وكان أبوه من سبي الديلم وكان فيه تشيع وكان يسمى بسيد المحدثين توفي سنة ثمان وأربعين ومائة . قوله (إبراهيم) هو إمام أهل الكوفة أبو عمران بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخعي الكوفي التابعي المجمع على امامته وجلالته علما وعملا رأى عائشة رضی الله عنها ولم يثبت له منها سماع وكان أعور وحمل عنه العلم وهو ابن ثمان عشرة سنة قال الشعبي حين توفي النخعي ماترك أحدا أعلم أو أفقه منه قالوا ولا الحسن ولا ابن سيرين قال ولا الحسن ولا ابن سيرين ولا من أهل البصرة والكوفة والحجاز وفي رواية ولا بالشام قال الأعمش كان إبراهيم صير في الحديث مات وهو محتف من الحجاج ولم يحضر جنازته الا سبعة أنفس سنة ست وتسعين . قوله (علقمة) هو ابن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي عم والدة ابراهيم النخعي يكنى أبا شبل ولم يولد له قط اتفق العلماء على عظم محله ورفعة قدره وكمال منزلته قال النخعي كان علقمة يشبه بعبد الله بن مسعود وقال بعضهم كان علقمة من الرازيين توفي سنة اثنتين وستين أو سبعين . قوله (عبد الله) هو أبو عبد الرحمن بن مسعود ابن غافل بالغين المعجمة وبالفاء الكوفي الهذلي الصحابي الكبير الجليل أسلم بمكة قديما وهاجر الهجرة وشهد المشاهد وتقدم ذكره أول كتاب الايمان ومناقبه لاتعد لكثرتها وفي الاسناد ثلاثة تابعيون كوفيون يروى بعضهم عن بعض الأعمش وإبراهيم وعلقمة والثلاثة حفاظ متقنون أئمة جلة فقهاء في نهاية من الجلالة . قوله (لما نزلت) أي هذه الآية وتامها « أولئك لهم الأمن وهم مهتدون » (ولم يلبسوا إيمانهم) أي لم يخلطوا . و (يظلم) في بعض النسخ وجد بعده لفظه نفسه أي الصحابة فهموا الظلم على الاطلاق فشق عليهم فين الله أن المراد الظلم المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم بعده . فان قلت من أين لزم أن من لبس الايمان بظلم لا يكون آمنا ولا مهتديا حتى شق عليهم قلت من تقديم لهم على الأمن أي لهم الأمن لا غيرهم ومن تقديم هم على مهتدون . قال الزنجشري في قوله تعالى « كلبه هو قائلها » انه للتخصيص أي هو قائلها لا غيره . فان قلت لا يلزم من قوله

ابراهيم
ابن يزيد

سنة
ابن قيس

قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَا لَمْ يَظْلَمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)

بَابُ عِلَامَةِ الْمُنَافِقِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

٣٢
علامة
المنافق

تعالى « ان الشرك لظلم عظيم » أى غير الشرك لا يكون ظلماً . قلت انتوين فى بظلم للتعظيم فكأنه قال لم يلبسوا إيمانهم بظلم عظيم فلما تبين أن الشرك ظلم عظيم علم أن المراد لم يلبسوا إيمانهم بشرك . فان قلت لم ينحصر الظلم العظيم على الشرك . قلت عظمة هذا الظلم معلومة بنص الشارع وعظمة غيره غير معلومة والأصل عدمها . فان قلت كيف دل القصة على الترجمة . قلت لما علم أن بعض أنواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فبعضها دون بعض ضرورة . النووى : روى البخارى هذا الحديث هنا وفى كتاب التفسير هكذا ورواه مسلم فى صحيحه فقال فيه « قالوا أينما لم يظلم نفسه فقال صلى الله عليه وسلم ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم » فهاتان الروايتان تفسر احدهما الأخرى ومعناه أنه لما شق عليهم ذلك أنزل الله تعالى « إن الشرك لظلم عظيم » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ليس الظن الذى وقع لكم كما تظنون إنما المراد بالظلم كما قال لقمان قال وفى الحديث دلالة على أن المعاصى لا تكون كفراً وأن الظلم على ضربين كما ترجم له وأن تأخير البيان جائز الى وقت الحاجة . الخطابى : انما شق عليهم لأن ظاهر الظلم الافتيات بحقوق الناس والافتيات السبق الى الشئ وما ظلوا به أنفسهم من ارتكاب المعاصى فظنوا أن المراد هنا معناه الظاهر فأنزل الله تعالى الآية وأصل الظلم وضع الشئ فى غير موضعه ومن جعل العبادة وأثبت الربوبية لغير الله فهو ظالم بل أظلم الظالمين . التيمى : معنى الآية لم يفسدوا إيمانهم ويطلوه بكفر لأن الخلط بينهما لا يتصور أى لم يخلطوا صفة الكفر بصفة الايمان فتحصل لهم الصفتان إيمان متقدم وكفر متأخر بأن كفروا بعد إيمانهم ويجوز أن يكون معناه ينافقوا فيجمعوا بينهما ظاهراً وباطناً وإن كانا لا يجتمعان قال ابن بطال مقصود الباب أن تمام الايمان بالعمل وأن المعاصى ينقص بها الايمان وأن لا يخرج صاحبها الى الكفر والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصى وكبرها وفيه من الفقه أن المفسر يقضى على الجمل وقد احتج بالحديث من قال الكلام حكمه العموم حتى يأتي دليل الخصوص قال البخارى رضى الله عنه (باب علامات المنافق) المنافق هو المظهر لما يبطن خلافه وفى الاصطلاح

أَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ
 كَذَبًا وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتَّمَنَ خَانَ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ ٣٣

المتقدم هو الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر وسمى المنافق به لانه يستر كفره فشبّه بالذي يدخل النفق وهو السرب الذي في الأرض وله مخلص إلى مكان آخر فيستتر به وقيل هو من نفاق اليربوع فان إحدى جحريه يقال لها النافقاء وهو موضع يرققه بحيث إذا ضرب رأسه عليه ينشق وهو يكتبها ويظهر غيرها فاذا أتى الصائد اليه من قبل القاصعاء وهو جحره الظاهر الذي يقصع فيه أي يدخل فيه ضرب النافقاء برأسه فانتفق أي خرج فكما أن اليربوع يكتب النافقاء ويظهر القاصعاء كذلك المنافق يكتب الكفر ويظهر الايمان أو يدخل في الشرع من باب ويخرج من آخر ويناسبه من وجه آخر وهو أن النافقاء ظاهره يرى كالأرض وباطنه حفر فيها فكذا المنافق . قوله (سليمان) هو ابن أبي داود الزهراني العتكي المكنى بأبي الربيع سكن بغداد وانتقل إلى البصرة وتوفي بها سنة أربع وثلاثين ومائتين . قوله (اسمعيل) هو ابن ابراهيم بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري المدني قارئ أهل مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مؤذنا ببغداد لعلي بن المهدي وتوفي بها عام ثمانين ومائة . قوله (نافع) هو ابو سهيل عم مالك بن أنس الامام المشهور . قوله (عن أبيه) أي مالك بن أبي عامر وهو ابن أنس الاصبحي المدني التابعي جدا لامام مالك المذكور توفي سنة اثنتي عشرة ومائة وأما أبو هريرة فقد تقدم ورجال الاسناد كلهم مدنيون إلا أبا الربيع . قوله (آية المنافق) أي علامته وسميت آية القرآن آية لأنها علامة انقطاع كلام عن كلام . فان قلت الآية مفردة والظاهر يقتضى أن يقال الآيات ثلاث . قلت إما أن يقال كل من الثلاث آية حتى لو وجدت خصلة واحدة يكون صاحبها منافقا أو أن يقال كل الثلاث معا آية حتى إذا اجتمعت تكون آية واحدة فعلى الأول المراد منها جنس الآية وعلى الثاني معناه الآية اجتماع هذه الثلاث . قوله (كذب) الكذب هو الاخبار على خلاف الواقع (والوعد) الاخبار بإيصال الخير في المستقبل (والاخلاف) جعل الوعد خلافا وقيل هو عدم الوفاء به والائتمان جعل الشخص أمينا و (اتتمن) بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوآ وابدال الواو تاء وإدغام التاء في التاء (والخيانة) التصرف

سليمان بن
أبي داود

اسماعيل
ابن ابراهيم

نافع بن
مالك

في الأمانة على خلاف الشرع . فان قلت الجمل الشرطية بيان لثلاث أو بدل لكن لا يصح أن يقال الآية إذا حدث كذب فواجهه . قلت معناه آية المنافق كذبه عند تحديته وذلك مثل قوله تعالى « فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمناً » على أحد التوجيهات . فان قلت الوعد تحديث خاص فامعنى عطفه على التحديث والخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام فالآية ثنتان لا ثلاث . قلت لما كان لازم الوعد الاخلاف الذى قد يكون فيلا وهو غير الكذب الذى لازم التحديث وهو لا يكون فعلا جعلاً متغايرين نظراً الى اعتبار تغاير لازمهيهما أو جعل الوعد حقيقة أخرى غير داخله تحت حقيقة التحديث على سبيل الادعاء لزيادة قبحه كما يدعى أن جبريل عليه السلام نوع آخر غير الملائكة لزيادة شرفه . قال الشاعر :

فان تفق الانام وأنت منهم فان المسك بعرض دم الغزال

وانما خصص الثلاث بالذکر لأنها مشتملة على المخالفة التي عليها مبنى النفاق من مخالفة السر العلن واعلم أن جماعة من العلماء عدوا هذا الحديث مشكلاً من حيث ان هذه الخصال قد توجد في المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع أن الاجماع حاصل على أنه لا يحكم بكفره ولا بنفاق يجعله في الدرك الاسفل من النار . النووى : ليس في الحديث اشكال إذ معناه أن هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه ومتخلق بأخلاقهم إذ النفاق إظهار ما يبطن خلافه وهو موجود في صاحب هذه الخصال و يكون نفاقه خاصاً في حق من حدثه ووعدته واثمنه لا أنه منافق في الاسلام مبطن للكفر وقال بعض العلماء هذا فيمن كانت هذه الخصال غالبه عليه فأما من ندر فيه ذلك فليس داخله فيه . الطيبي : الايتان بالجملة الشرطية مقارنة باذا الدالة على تحقق الوقوع يدل على أن هذه عاداتهم وقال الخطابي كلة إذا تقتضى تكرار الفعل وأقول وفي كون إذا دليلاً على أنها عاداتهم أو أنها تقتضى تكرار الفعل تطويل الأولى أن يقال حذف المفعول من حدث ونحوه دليل على العموم أو الاطلاق فكانه قال إذا حدث في كل شيء كذب فيه أو إذا أوجد ماهية التحديث كذب ولا شك أن مثله منافق في الدين وقال جماعة المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فحدثوا بإيمانهم فكذبوا ووعدوا في نصر الدين فأخلفوا واثمنوا في دنياهم فخاوا وقال الخطابي معناه أن الانذار للمسلم والتحذير له أن لا يعتاد هذه الخصال خوفاً أن يفضى بها الى النفاق وقال النفاق ضربان أحدهما أن يظهر صاحبه الدين وهو مبطن للكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر ترك المحافظة على أمور الدين سرا ومراعاتها علنا وهذا أيضا يسمى نفاقا كما جاء « سباب المسلم فسق وقتاله كفر » وإنما هو كفر دون كفر وفسق دون فسق كذلك هو نفاق دون نفاق وقال بعضهم ورد الحديث في رجل بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يواجمهم بصريح القول

فيقول فلان منافق بل يشير اشارة كقوله صلى الله عليه وسلم ما بال أقوام يفعلون كذا فهنا اشارة بالآية اليه حتى يعرف ذلك الشخص بها . أقول فلندفع الاشكال خمسة أوجه لأن اللام إما للجنس فهو إما على سبيل التشبيه أو أن المراد الاعتقاد أو معناه الانذار وإما للعهد إما من منافق زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما منافق خاص بشخص بعينه وهنا وجه سادس للدفع وهو أن المراد بالنفاق النفاق العملي لا النفاق الايماني إذ النفاق نوعان كما يستفاد من كلام الخطابي وأحسن الوجوه وهو السابع بأن يقال النفاق شرعي وهو ما يبطن الكفر و يظهر الاسلام وعرفي وهو ما يكون سره خلاف علنه وهذا هو المراد ان شاء الله تعالى . يحكى أن رجلا من البصرة قدم مكة حاجا فجلس في مجلس عطاء بن أبي رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال لم أخرج أن أقول انه منافق فقال له عطاء إذا رجعت الى الحسن فقل له إن عطاء يقرئك السلام ويقول لك ما تقول في بني يعقوب عليه السلام اخوة يوسف إذ حدثوا فكذبوا و وعدوا فأخلفوا و ائتمنوا فخافوا أفكانوا منافقين فلما قال هذا للحسن سر الحسن به وقال جزاك الله خيرا ثم قال لأصحابه إذا سمعتم مني حديثا فاصنعوا مثل ما صنع أخوكم حدثوا به العلماء فما كان منه صوابا فحسن وإن كان غير ذلك ردوا على جوابه وعن مقاتل بن حيان أنه سأل سعيد بن جبير عن هذا الحديث وقال هذه مسألة قد أفسدت على معيشتي لاني أظن أني لا أسلم من هذه الثلاث أو من بعضها فضحك سعيد وقال أهمني ما أهمك فأتيت ابن عمر وابن عباس فقصصت عليهما فضحكا وقالا أهمنا والله يا ابن أخي مثل الذي أهمك من هذا الحديث فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فضحك وقال مالكم ولهن أما قولي إذا حدث كذب فذلك فيما أنزل الله على « والله يشهد ان المنافقين لكاذبون » وأما إذا وعد أخلف فذلك في قوله تعالى « فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعده » وأما إذا ائتمن خان فذلك فيما أنزل الله تعالى « انا عرضنا الأمانة » وأنتم برآء من ذلك . قوله ﴿ حدثنا قبيصة ﴾ بفتح القاف والموحدة المكسورة والصاد المهملة ﴿ ابن عقبة ﴾ بالمهملة المضمومة والقاف الساكنة هو أبو عامر السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وكسر الهمزة بعد الألف الكوفي من بني عامر بن صعصعة وكان من عباد الله الصالحين قالوا سمع من سفيان صغيرا فلم يضبط منه كما هو حقه فهو حجة إلا فيما روى عن سفيان . قال النووي : ويكفي في جلالته احتجاج البخاري به في مواضع غير هذا وأما هذا الموضع فقد يقال انما ذكره متابعة لا متأسلا وأقول ليس ذكره في هذا الموضع على طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى من جهات كالاختلاف في ثلاث وأربع وكزيادة لفظ خالصا وقال جعفر بن حمدويه : كنا على باب قبيصة ومعنا ابن مالك الجبل ومعه

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

الخدم فذق الباب على قبضة فأبطأ بالخروج فعاوده الخدم وقالوا ابن مالك الجبل على الباب ومعه الخدم وأنت لا تخرج اليه قال فخرج وفي طرف إزاره كسيرات من الخبز فقال رجل رضى من الدنيا بهذه ما يصنع بابن مالك الجبل والله لا أحده أبدا فلم يحدثه توفي سنة خمس عشرة ومائتين . قوله (سفیان) بالحركات الثلاث في سینه هو الامام الكبير والعالم الرباني أحد أصحاب المذاهب الستة المتبوعة المتفق على ارتفاع منزلته وكثرة علومه وصلابة دينه القائم بالحق غير خائف في الله لومة لأثم أبو عبد الله ابن سعيد الثوري منسوباً الى أحد أجداده المسمى بثور الكوفي وهو من تابعي التابعين قال ابن عاصم سفیان أمير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن ألف شيخ ومائة ما كتبت عن أفضل من الثوري وقال ابن معين كل من خالف الثوري فالقول قول الثوري وقال ابن عيينة أنا من غلبان الثوري وكان وهيب يقدم سفیان في الحفظ على مالك روى أن أبا جعفر الخليفة بعث الحشابين أمامه حين خرج إلى مكة وقال اذا رأيت سفیان فاصلبوه فوصل النجارون إلى مكة ونصبوا الخشب فنودي سفیان فاذا رأسه في حجر الفضل بن عياض ورجله في حجر ابن عيينة فقالوا يا أبا عبد الله لا تشمت بنا الأعداء فتقدم الى أستار الكعبة فأخذها وقال برئت منها إن دخل أبو جعفر فمات أبو جعفر قبل أن يدخل مكة وانتقل سفیان الى البصرة فمات فيها متوارياً من سلطانها ودفن عشاء سنة ستين ومائة . قوله (الأعمش) هو سليمان ابن مهران بكسر الميم الكوفي التابعي وقد مر في باب ظلم دون ظلم وكان في عينه ضعف . الجوهري : العمش ضعف الرؤية مع سيلان دمعها . قوله (عبد الله بن مرة) بضم الميم والبدال المشددة الهمداني بسكون الميم الكوفي أيضا التابعي الخارفي بالمعجمة وبالراء وبالفاء مات سنة مائة روى له الجماعة . قوله (مسروق) هو ابن عائشة بن الأجدع بالجيم والمهملتين الهمداني التابعي الكوفي قيل ما ولدت همدانية مثل مسروق وسمى به لأنه سرق في صغره ثم وجدوه فغلب عليه ذلك وقال له عمر رضى الله عنه ما اسمك فقال قلت مسروق بن الأجدع فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الأجدع شيطان أنت مسروق ابن عبد الرحمن فأثبت اسمه في الديوان بابن عبد الرحمن والأجدع كان أقرس فارس باليمن وهو ابن أخت عمرو بن معديكرب مات مسروق سنة اثنتين أو ثلاث وستين . قوله (عبد الله بن عمرو) بن العاص الصحابي الكبير القرشي وقد مر في باب « المسلم من سلم المسلمون » ورجال هذا الاسناد كلهم كوفيون الا ابن عمرو وفيه

سفیان
الثوري

عبد الله
ابن مرة

مسروق ابن
الأجدع

ابن عمر و ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها

ثلاثة تابعيون بعضهم . وى عن بعض الأعمش وابن مرة ومسروق . قوله (اربع) مبتدأ بتقدير اربع خصال أو خصال اربع والا فهو نكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل أن تكون الشرطية صفة واذا اتتمن خان إلى آخره خبره بتقدير اربع كذا هي الخيانة عند الايمان ونحوه وقد مر توجيهه في ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان . قوله (كان منافقا) معناه على ما تقدم من الوجوه السبعة ووصفه بالخلوص يشد عضد الوجه السادس والسابع أى كان منافقا عمليا لا إيمانيا أو منافقا عرفيا لا شرعيا إذ الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرك الأسفل وأما كونه خالصا فيه فلأن الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا تزيد عليه . قال ابن بطال خالصا معناه خالصا في هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط لا في غيرها . وقال النووى أى شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال وقال ولا منافاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الأول أو اربع خصال كما في هذا الحديث لأن الشيء الواحد قد يكون له علامات كل واحدة منها يحصل بها صفة ثم قد تكون تلك العلامة شيئا واحدا وقد تكون أشياء . وقال الطيبي لا منافاة لأن الشيء الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها وأخرى جميعها أو أكثرها وأقول الأولى أن يقال التخصيص بالعدد لا يدل على الزائد وعلى الناقص . قوله (الخصلة) هي الخلة بفتح الخاء فيهما (والمعاهدة) المخالفة والمواثقة (والذمر) ترك الوفاء وأصل الفجور الميل عن القصد والشق فمعنى (فجر) مال عن الحق وقال الباطل أو شق ستر الديانة . قال النووى في شرح هذا الصحيح حصل من الحديثين أن خصال المنافق خمسة وقال في شرح مسلم « وإذا عاهد غدر » هو داخل في قوله « إذا اتتمن خان » يعنى هو أربعة . وأقول لو اعتبرنا هذا الدخول فالخمس راجعة إلى ثلاث فتأمل والحق أنها خمسة متغايرة عرفا وباعتبار تغاير الأوصاف واللوازم أيضا ووجه الحصر فيها أن اظهار خلاف الباطن اما في المساليات وهو إذا اتتمن خان وإما في غيرها وهو إما في حالة الكدورة وهو إذا خاصم وإما في حالة الصفا فهو إما مؤكدة باليمين وهو إذا عاهد أولا فهو اما بالنظر إلى المستقبل وهو إذا وعد وإما بالنظر إلى الحال وهو إذا حدث . قال الخطابي قال حذيفة وإنما كان النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه اليوم هو الكفر بعد الايمان ومعناه أن المنافقين في ذلك الزمان لم يكونوا

اِذَا اُتْمِنَ خَانَ وَاِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَاِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَاِذَا خَاصَمَ فَجَرَ . تَابِعُهُ

شُعْبَةُ عَنِ الْاَعْمَشِ

بَابُ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْاِيْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا

٣٤
قيام
ليلة القدر

قد أسلبوا انما كانوا يظهرون الاسلام رياء ويسترون الكفر ضميراً فأما اليوم فقد شاع الاسلام وتوالد الناس عليه فمن نافق منهم فهو مرتد لأن نفاقه كفر أحدثه بعد قبول الايمان وإنما كان المناق حيثئذ مقبياً على كفره الأول . وأما مناسبة هذا الباب لكتاب الايمان أن يبين أن هذه علامة عدم الايمان أو يعلم منه أن بعض النفاق كفر دون بعض . النووى : مراد البخارى بذكر هذا الحديث أن المعاصى تنقص الايمان كما أن الطاعة تزيده والله أعلم . قوله (تابعه) معنى المتابعة قد مر وفائدتها التقوية وهذه هي المتابعة المقيدة لا المطلقة حيث قال عن الاعمش والناقصة لا التامة حيث ذكر المتابعة من وسط الاسناد لا من أوله . و (شعبة) قد مر ذكره . قال البخارى رضى الله عنه (باب قيام ليلة القدر من الايمان) لفظ قيام ليس فيه الا الرفع وسميت بالاقدر لما يكتب فيها من الأقدار والارزاق والآجال التى تكون فى تلك السنة أى يظهرهم الله عليه ويأمرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وقيل لعظم قدرها وشرفها أو لأن من أتى بالطاعات صار ذا قدر أو أن الطاعات لها قدر زائد فيها . قال النووى : واختلفوا فى وقتها فقال جماعة هى منتقلة تكون فى سنة فى ليلة وفى سنة فى ليلة أخرى وهكذا وبهذا يجمع بين الأحاديث الدالة على اختلاف أوقاتها وبه قال مالك وأحمد وغيرهما قالوا انما تنتقل فى العشر الاواخر من رمضان وقيل بل فى كل سنة وقيل انها معينة لا تنتقل أبداً بل هى ليلة معينة فى جميع السنين لا تفارقها فقيل هى فى السنة كلها وهو قول أبى حنيفة وصاحبيه وقيل بل هى فى العشر الاواسط وقيل بل فى شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر وقيل بل هى فى الاواخر وقيل بل تختص بأوتار العشر وقيل بأشفاعها وقيل بل فى ثلاث وعشرين أو سبع وعشرين وهو قول ابن عباس وقيل فى ليلة سبع عشرة أو احدى وعشرين أو ثلاث وعشرين وقيل ليلة أربع وعشرين وهو محكى عن بلال وابن عباس وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة وقال زيد بن أرقم سبع عشرة وقيل تسع عشرة وحكى عن على رضى الله عنه وقيل آخر ليلة من الشهر وشذ قوم فقالوا رفعت لقوله صلى الله عليه وسلم حين تلاها

شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ

الرجلان رفعت وهذا غلط لأن آخر الحديث يرد عليهم وهو عسى أن يكون خيرا لكم التمسوها
في السبع والتسع وفيه تصريح بأن المراد برفعها رفع بيان علم عينها لارفع وجودها وأقول وميل
الشافعي الى أنها ليلة الحادى والعشرين أو الثالث والعشرين ذكره الرافعى وهو خارج عن المذكورات
ثم ان مذهب أبى حنيفة مخالف لما ذكره ولمذهب صاحبيه أيضا قال فى المنظومة :

وليلة القدر بكل الشهر دائرة وعينوها فادر

قال النووى أجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى آخر الدهر وهى ترى وبحققها
من شاء الله تعالى من بنى آدم كل سنة فى رمضان وأخبار الصالحين فيها ورؤيتهم لها أكثر
من أن تحصى وأما قول المهلب لا يمكن رؤيتها حقيقة فغلط . قال فى الكشف ولعل الداعى الى
اخفائها أن يحى من يريد بها الليالى الكثيرة طلبا لموافقها فتكثر عبادته وأن لا يتكل الناس عند
اظهارها على اصابة الفضل فيها فيفرطوا فى غيرها . قوله (أبو اليمان) بالمنشأة التحتانية أى الحكم
بفتح الكاف ابن نافع الحمصى . و (شعيب) هو ابن أبى حمزة بالحاء والراءى الحمصى و (أبو الزناد) بالزون
عبد الله بن ذكوان القرشى و (الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز المدنى القرشى قيل أصح أسانيد
أبى هريرة أبو الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة ورجال هذا الاسناد كلهم قد مر ذكرهم بهذا الترتيب
فى باب حب الرسول . قوله (من يقم) فان قلت لم قال من يقم بلفظ المضارع وقال فيما بعده من
قام رمضان ومن صام رمضان بالماضى قلت لان قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع فجاء بلفظ
يدل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلهمذا ذكره بلفظ المستقبل . فان قلت فما بال الجزاء
لم يطابق الشرط فى الاستقبال مع أن المغفرة فى زمن الاستقبال . قلت اشعاراً بأنه متيقن الوقوع
متحقق الثبوت فضلا من الله تعالى على عباده . فان قلت لفظ من يقم ليلة القدر هل يقتضى قيام تمام
الليلة أو يسكنى أقل ما ينطبق عليه اسم القيام فيها . قلت يكفى الأقل وعليه بعض الأئمة حتى قيل يكفى
بأداء فرض صلاة العشاء فى دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفاً أنه لا يقال قام الليلة الا إذا
قام كلها أو أكثرها . فان قلت ما معنى القيام فيها إذ ظاهره غير مراد قطعاً قلت القيام للطاعة كانه معهود
من قوله تعالى « وقوموا لله قانتين » وهو حقيقة شرعية فيه . قوله (ايماناً) قال النووى أى

مِنْ ذَنْبِهِ

بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْاِيْمَانِ حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا

٣٥
الجهاد
من الايمان

تصديقا بانه حق وطاعة واحتسابا أى إرادة وجه الله لا الرياء ونحوه فقد يفعل الانسان الشيء الذى يعتقد أنه حق لكن لا يفعله مخلصا بل لرياء أو خوف ونحوه وفيه الحث على قيام رمضان وعلى الاخلاص فى الاعمال . قوله (احتسابا) أى حسبة لله تعالى يقال احتسب بكذا جزاء عند الله والاسم الحسبة وهى الأجر . فان قلت لم انتصب ايمانا واحتسابا . قلت مفعول له أو تمييز . فان قلت هل يصح أن يكون حالا بان يكون المصدر فى معنى اسم الفاعل أى مؤمنا محتسبا قلت حينئذ لا يدل على ترجمة الباب إذ المفهوم فيه ليس الا القيام فى حال الايمان اللهم الا أن يقال كونه فى حال الايمان وفى زمانه مشعر بأنه من جملة وكلف الكلفة فى وجه توجيهه ظاهر . فان قلت فالتمييز والمفعول له لا يدلان أيضا على أنه من الايمان . قلت من اللابتداء فمعناه أن القيام منشأه الايمان فيكون للايمان أو من جملة الايمان . فان قلت شرط التمييز أن يقع موقع الفاعل نحو طاب زيد نفسا . قلت اطراد هذا الشرط بمنوع وأئن سلمنا فهو أعم من أن يكون فاعلا بالفعل أو بالقوة كما تأول طار عمرو فرحا بأن المراد طيره الفرحة فهو فى معنى إقامة الايمان . قوله (من ذنبه) كلمة من إما متعلقة بقوله غفر أى غفر من ذنبه ماتقدم فهو منصوب المحل أو هى مبنية لما تقدم فهى مرفوع المحل لأن ماتقدم هو مفعول مالم يسم فاعله . فان قلت الذنب عام لأنه اسم جنس مضاف فهل يقتضى مغفرة ذنب يتعاق بالناس . قلت لفظه ممتض لذلك لكن علم من الأدلة الخارجية أن حقوق العباد لا بد فيها من رضا الخصوم فهو عام اختص بحق الله تعالى بالاجماع ونحوه مما يدل على التخصيص ويجوز أن يكون من تبعيضية . التيمى : يحتمل أن يكون المراد من الحديث أنه بعد أن يعلم أنها ليلة القدر فيقومها ويجوز أن يكون ندبا منه الى قيام هذه الليالى التى الغالب فيها ليلة القدر فاذا قام هذه الليالى معتقدا أن فيها ليلة القدر ومؤمنا بأن صلاته فيها سبب للمغفرة محتسبا بفعلها أجرا وأقول فهذا توجيه آخر إذ جعل المؤمن بها السببية للمغفرة قال ابن بطال هذا الحديث أيضا حجة على أن الاعمال ايمان لانه جعل القيام ايمانا . قال البخارى رضى الله عنه (باب الجهاد من الايمان) الجهاد مرفوع لا غير وهو القتال لاعلاء كلمة الله تعالى . قوله (حرمى) بالحاء المهملة والراء المفتوحتين والياء المشددة هو أبو على ابن حفص بن عمر العتكي القسملى بفتح القاف والسين الساكنة المهملة والميم المفتوحة البصرى مات

حرمى
ابن حفص

عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّذَّبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ
 فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ

عبد الواحد
ابن زياد

عمارة
ابن القعقاع

أبو زرعة

سنة ثلاث وعشرين ومائتين . قوله (عبد الواحد) هو أبو بشر ويقال أبو عبيدة ابن زياد
 بالمشاة النخثانية العبدى مولى عبد القيس البصرى و يعرف بالثقفى توفى سنة سبع وسبعين ومائة
 روى له الجماعة . قوله (عمارة) بضم العين المهملة وخفة الميم ابن القعقاع بالقافين والمهملتين ابن
 شبرمة بالشين المعجمة المضمومة وبضم الراء الضبي الكوفي روى له الجماعة . قوله (أبو زرعة)
 بضم الزاى وسكون الراء اسمه هرم أو عمرو أو عبيد الله أو عبد الرحمن بن عمرو بن جرير بن عبد الله
 البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة الكوفي . قوله (اتذب الله) الجوهري ندبه لأمر فاتذب له أى دعاه
 له فأجاب ففهمنا كأن الله تعالى جعل جهاد العباد فى سبيله سؤالا ودعاء له وفى رواية مسلم تضمن
 الله وفى أخرى له أيضا تكفل الله ومعناه أوجب تفضلا أى حقق وحكم أن ينجز له ذلك وهو
 موافق لقوله تعالى « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأمرهم بأن لهم الجنة » قوله (ايمان)
 فى السياق يقتضى أن يقال ايمان به فعدل عن الغيبة الى التكلم التفاقا أو ذكرا على سبيل الحكاية
 من قول الله تعالى . قال ابن مالك فى الشواهد كان اللائق فى الظاهر أن يكون بدل الياء الاء فلا بد من
 التأويل وهو تقدير اسم فاعل من القول منصوب على الحال كأنه قال اتذب الله لمن خرج فى سبيله قائلا
 « لا يخرجك الا ايمان بى » ويجوز أن تكون الاء فى سبيله عائدا الى من ولسبيله المرضية ثم أضمر بعد سبيله
 قال ونحوه ولا موضع له من الاعراب . قوله (أو تصديق) وفى بعض النسخ وتصديق بالواو الواصلة
 وهو ظاهر . فان قلت اذا كان بأو الفاصلة فامعناه اذ لا بد من الامرين الايمان بالله والتصديق برسول الله
 قلت أو معناها ههنا امتناع الخلو منهما مع امكان الجمع بينهما أى لا يخلو عن أحدهما وقد يجتمعان بل يلزم
 الاجتماع لأن الايمان بالله مستلزم تصديق رسله اذ من جملة الايمان بالله الايمان بأحكامه وأفعاله
 وكذا التصديق بالرسول مستلزم الايمان بالله وهو ظاهر والمستثنى منه أعم عام الفاعل أى لا يخرجك
 الا الايمان والتصديق وفى بعض الروايات ايمانا وتصديقا بالنصب فيهما وفى جميع نسخ مسلم
 ايمانا بى وتصديقا برسلى بالنصب . قال النووى : هو منصوب على أنه مفعول له وتقديره لا يخرج

أَجْرًا أَوْ غَنِيمَةً أَوْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَلَوْ لَا أَنَّ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ
سَرِيَّةٍ وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ

المخرج الا للايمان والتصديق. قوله (أرجعه) أى الى مسكنه جاء لازما من الرجوع ومتعديا من الرجوع. (نال) أى أصاب وجاء على لفظ الماضى لتحقق وعدالله تعالى. قوله (أو أدخله) منصوب لأنه عطف على أرجعه. فان قلت جميع المؤمنين يدخلهم الله تعالى الجنة فما وجه اختصاصهم بذلك قلت قال القاضى البيضاوى يحتمل أن يدخله عند موته كما قال تعالى «أحياء عند ربهم يرزقون» ويحتمل أن يكون المراد الدخول عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب ولا عذاب ولا مؤاخذة بذنوب وتكون الشهادة مكفرة لها. وأقول للجهاد حالتان الشهادة والسلافة فالجنة للجنة الأولى والأجر والغنيمة للسلامة. فان قلت لفظة أو فى قوله (أو غنيمة) يدل على أن للسلام اما الأجر وإما الغنيمة لا كليهما. قلت معناها ما تقدم آنفا وهو أن اللفظ لا يبنى اجنعاهما بل يثبت أحدهما مع جواز ثبوت الآخر فقد يجتمعان. فان قلت ههنا حالة ثالثة للسلام وهو الأجر بدون الغنيمة قلت هذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية إذ هى أعم من الأجر فقط أو منه مع الغنيمة. فان قلت الأجر ثابت للشهيد الداخلى فى الجنة فكيف يكون السلام والشهيد مفترقين فى أن لأحدهما الأجر والآخر الجنة أن الجنة أيضاً أجر. قلت هذا أجر خاص والجنة أجر أعلى منه فهما متغايران أو أن القسمين هما الرجوع والادخال لا الأجر والجنة. قال النووى: قالوا دعناه ما حصل له من الأجر بلا غنيمة ان لم يغموا أو من الأجر والغنيمة معا إن غنموا وقيل ان أو ههنا بمعنى الواو أى من أجر وغنيمة وكذا وقع بالواو فى رواية أبى داود ومعنى الحديث أن الله ضمن أن الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما أن يستشهد فيدخل الجنة واما أن يرجع بأجر فقط واما بأجر وغنيمة وأقول اللفظ لا يدل على تقريره مع أنه لا يدفع بعض السؤالات. قوله (لولا) هى الامتناعية لا التحضيضية أى امتناع عدم القعود أى القيام لوجود المشقة على الأمة. و (أشق) أى أجعل شاقا. و (خاف) أى بعد (السرية) بتخفيف الراء وتشديد الياء قطعة من الجيش أى ما تخلفت عنها بل خرجت فى جميعها بنفسى لعظم الأجر فيه وارتفاع الدرجات ونيل السعادات بسببه (ولوددت) اللام هى فى جواب لولا ويجوز حذفها كما حذف من ما قعدت. فان قلت لاشقة على الأمة فى ودادة الرسول عليه السلام لأن غاية ما فى الباب وجوب المتابعة فى الودادة وليس فيها مشقة. قلت ودادته لا نسلم أنه ليس فيها

٣٦
قيام
رمضان

بَابُ تَطَوُّعِ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ
حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

مشقة واثن سلنا فرمما ينجر الى تشريع مودوده فيصير سببا للمشقة أو نقول اللام فيه جواب
لقسم محذوف أى والله لو ددت « وأقتل وأحيا » بضم الهمزة فيهما فى الخمسة . فان قلت القرار إنما
هو على حالة الحياة فلم جعل النهاية هى القتل . قلت المراد هو الشهادة فغتم الحال عليها أو أن الاحياء
للجزاء هو معلوم شرعا فلا حاجة إلى ودادته لأنه ضرورى الوقوع وثم ههنا وان دل على التراخي
فى الزمان حمله على التراخي فى الرتبة هو الوجه لأن الممتنى حصول مرتبة بعد مرتبة إلى أن ينتهي إلى
الفردوس الأعلى . النووى : فى الحديث فضل الجهاد والشهادة فى سبيل الله والحث على حسن النية ويران
شدة شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته ورأفته بهم واستحباب طلب القتل فى سبيل الله وجواز قول
الانسان وددت حصول كذا من الخير الذى يعلم أنه لا يحصل وفيه أنه إذا تعارض مصلحتان بدىء
بأهمهما وأنه يترك بعض المصالح لمصلحة أرجح منها أو الخوف مفسدة تزيد عليها قال وقالوا هذا الفصل
وان كان ظاهره أنه فى قتال الكفار يدخل فيه من خرج فى سبيل الله فى قتال البغاة وفى إقامة الأمر
بالمعروف والنهى عن المنكر ونحوه وفيه أن الجهاد فرض كفاية لا فرض عين وفيه تمى الشهادة وتمنى
مالا يمكن فى العادة من الخيرات وفيه السعى فى زوال المسكروه والمشقة عن المسلمين . قال ابن بطال
هذا الباب حجة فى أن الاعمال ايمان لأنه لما كان الايمان بالله هو المخرج له فى سبيله كان الخروج
إيمانا بالله لا محالة كما تسمى العرب الشىء باسم ما يكون من سببه وتقول للطر سماء لأنه من السماء ينزل
قال البخارى رضى الله عنه **(باب تطوع قيام رمضان من الايمان)** وفى بعض النسخ شهر رمضان
وتطوع اعرابه رفع لا غير ومعناه التكلف فى الطاعة والتطوع بالشىء التبرع به وفى اصطلاح الفقهاء
التنفل والمراد من القيام هو القيام بالطاعة فى لياليه . قوله **(اسماعيل)** هو ابن أبى أويس الأصبحى
المدنى ابن أخت شيخه يعنى الامام المشهور مالك رضى الله عنه **(ابن شهاب)** هو أبو بكر الزهرى
قوله **(حميد)** بضم الحاء هو إبراهيم ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو عثمان ابن عبد الرحمن بن
عوف أحد العشرة المبشرة القرشى الزهرى المدنى وأمه أخت عثمان بن عفان رضى الله عنه أول
المهاجرات من مكة إلى المدينة توفى سنة خمس وتسعين أو خمس ومائة ورجال هذا الاسناد كلهم

حميد بن
عبد الرحمن

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٣٧

صوم
رمضان

بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ

مديون . قوله (من قام رمضان) أى قام بالطاعة فى لىالى رمضان والعرف يشهد له . قوله (ايماننا)
أى للايمان أو من جهة الايمان أو حال الايمان والمراد منه اما الايمان بكل ما وجب الايمان
به أو بأن هذا القيام حق وطاعة أو بأنه سبب للمغفرة لما تقدم من الوجوه فيه وفى دلالة على
الترجمة أيضا فى باب قيام ليلة القدر مع سائر أبحاثه وحمل العلماء القيام على صلاة التراويح . النووى
التحقيق أن يقال التراويح محصلة لفضيلة قيام رمضان ولكن لا تنحصر الفضيلة فيها ولا يخص المراد
بها بل فى أى وقت من الليل صلى تطوعا حصل هذا الفضل وفيه جواز قول رمضان بغير اضافة شهر
اليه ثم المشهور فى هذا الحديث وشبهه كحديث غفران الخطايا بالوضوء وبصوم عرفة وأن المراد غفران
الصغائر لا الكبائر كما فى حديث الوضوء ما لم يؤت بكبيرة قال وفى التخصيص نظر لكن أجمعوا أن
الكبائر لا تسقط إلا بالتوبة أو بالحد . فان قيل قد ثبت هذا الحديث فى قيام رمضان والآخر فى صيامه
وثبت صوم عرفة كفارة سنتين ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهما والعمرة إلى العمرة كفارة لما
ينهما ومن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ونحوه فهذه الأحاديث هل هى
متداخلة أم كيف يقال فيها . فالجواب أن كل واحدة من هذه الخصال صالحة لتكفير الصغائر فان
صادقتها كفرتها وان لم تصادفها فان كان فاعلمها سالما من الصغائر لكرهه غير مكلف كاصغير أو موفقا
لم يفعل صغيرة أو فعلها وتاب أو فعلها وعقها بحسنة أذهبها « إن الحسنات يذهبن السيئات » فهذا يرفع
له بهادرجات ويكتب له بها حسنات وقال بعض العلماء ويرجى أن يخفف عنه بعض الكبائر ان
كان لفاعلها وقال أصحابنا يكره قيام الليل كله ومعناه الدوام عليه لا ليلة أو عشر ونحوه ولهذا
اتفقوا على استحبابه ليلة العيد وغيره . قال البخارى رضى الله عنه (باب صوم رمضان) قوله
(احتسابا) أى للاحتساب أو من جهة الاحتساب وانما اكتفى به ولم يقل إيماننا
واحسابا إما لأنه لما كان حسبة لله تعالى خالصا لا يكون إلا للايمان واما لأنه اختصره بذكره إذ
العادة الاختصار فى التراجم والعناوين . قوله (ابن سلام) هو محمد بن سلام البيكندى البخارى

قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

الصحيح التخفيف الإبدال بن سلام الصحابي والذي عليه الجمهور بتخفيف اللام وقيل بتشديدها . قال اندارقطنى ليس فى الأسماء ابن سلام بالتخفيف لإبدال الله بن سلام الصحابي وقد مر ذكره فى باب أنا أعلمكم بالله . قوله (محمد بن فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى ابن جرير الضبي مولاىم الكوفى يكنى أبا عبد الرحمن وكان غزوان عبدا روميا لرجل من ضبة شهد القادسية مع مولاىه وأعتقه توفى بالكوفة سنة تسع وخمسين أو سنة خمس وتسعين ومائة . قوله (يحيى بن سعيد) هو أبو سعيد الأنصارى قاضى المدينة مر فى أول حديث من الصحيح . قوله (أبو سلمة) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف أحد العشر المبشرة وهو قرشى مدنى تابعى امام جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة على أحد الأقوال وسبق أيضا فى أول الكتاب . قوله (صام رمضان) أى فى رمضان . فان قلت هل يكنى أقل ما ينطلق عليه اسم الصوم حتى لو صام يوما واحدا دخل تحته : قلت لا يقال فى العرف صام رمضان إلا إذا صام كله والسياق ظاهر فيه . فان قلت المنذور كالمريض إذا ترك الصوم فيه ولو لم يكن مريضا لكان صائما وكان نيته الصوم لولا العذر هل يدخل تحت هذا الحكم . قلت نعم كما أن المريض إذا صلى قاعدا للعذر له ثواب صلاة القائم قاله الأئمة . قوله (إيماننا واحتسابنا) قال يحيى السنة يقال فلان يحتسب الأخبار أى يطالبها تم كلامه . فان قلت كل من اللفظين يعنى عن الآخر إذ المؤمن لا يكون الاحتسابا والمحتسب لا يكون الا مؤمنا فهل غير التأكيد فيه فائدة أم لا . قلنا المصدق للشيء ربما لا يفعله مخلصا بل للرياء ونحوه والمخلص فى الفعل ربما لا يكون مصدقا بثوابه وبكره طاعة مأهورا به سيدا للفقرة ونحوه أو الفائدة هو التأكيد ونعم الفائدة . فان قلت هل لترتيب الكتاب وتوسيط الجهاد بين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه مناسبة أم لا . قلت مناسبة تامة وهى المشاركة فى كون كل من المذكورات من أمور الايمان وتوسيط الجهاد مشعر بأن النظر مقصود من غير هذه المناسبة والله أعلم . الخطاب : معنى إيماننا واحتسابنا نية وعزيمة وهو أن يصومه على معنى التصديق به والرغبة فى

محمد بن
فضيل

باب الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم أحب الدين إلى
 الله الحنيفية السمحة حدثنا عبد السلام بن مطهر قال حدثنا عمر بن
 علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي

٣٨

ثوابه طيبة نفسه بذلك غير كراهة ولا مستثناة لصيامه أو مستطيلة لأيامه . قال البخاري رضى الله عنه
 ﴿باب الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة﴾ الباب مضاف
 إلى الجملة . و﴿الدين﴾ مرفوع ومضاف إلى لفظة القول فهو مجرور . و﴿أحب﴾ مبتدأ . و﴿الحنيفية﴾
 خبر دوهي صفة للملة المقدرة والجملة مقول القول ومعنى الحنيف المائل عن الباطل إلى الحق و﴿السمحة﴾
 أي السهلة إذ المسامحة المساهلة والملة السمحة التي لا حرج فيها ولا تضيق فيها على الناس أي ملة
 الإسلام ويحتمل أن تكون اللام للعهد ويراد بالملة الحنيفية الملة الابراهيمية مقتبسا من قوله تعالى
 «بل ملة ابراهيم حنيفا» والحنيف عند العرب من كان على ملة ابراهيم ثم سمي من اختن وحج البيت
 حنيفا وسمى ابراهيم حنيفا لأنه مال عن عبادة الأوثان ومعناه بعثت بالملة الابراهيمية التي مبناهما على
 السهولة والمسامحة المخالفة لأديان بني اسرائيل وما يتكلفه أخبارهم ورهبانهم من الشدائد وأحب بمعنى
 المحبوب لإبمعنى المحب . فان قلت لا مطابقة بين المبتدأ والخبر لأن المبتدأ مذكر والخبر مؤنث . قلت
 من الملة الحنيفية كماها غلبت عليها الاسمية حتى صارت علما أو أن أفعل التفضيل المضاف لقصد الزيادة على
 أضيفت إليه يجوز فيه الافراد والمطابقة لمن هو له . فان قلت فيلزم أن تكون الملة دينا وأن يكون سائرا
 لأديان أيضا محبوبا إلى الله سبحانه وتعالى وهما باطلان إذ المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين وإذ
 سائر الأديان منسوخة . قلت اللازم الأول قد يلتزم وأما الثاني فموقوف على تفسير المحبة أو المراد
 بالدين الطاعة أي أحب الطاعات هي السمحة . قوله ﴿عبد السلام﴾ هو أبو ظفر بالطاء المعجمة
 والقاه المفتوحين ابن مطهر بصيغة المفعول من التطهير بالطاء المهملة الأزدي مات سنة أربع وعشرين
 ومائتين . قوله ﴿عمر﴾ هو أبو حفص ابن علي بن عطاء بن مقدم بفتح الدال الشديدة المقدمي البصري
 قال ابن سعد كان عمر ثقة ويدلس تدليسا شديدا توفي سنة تسعين ومائة . قال عثمان لم يكونوا ينقمون
 منه غير التدليس ولم أكن أقبل منه حتى يقول حدثنا وأقول وما كان في الصحيحين عن المدلسين بعن فمحمول
 على ثبوت سماعهم من جهة أخرى قوله ﴿معن﴾ بفتح الميم وسكون العين المهملة وهو ابن محمد بن معن الغفاري

عبد السلام
ابن مطهر

عمر بن
علي

معن
ابن محمد

هَرِيرَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يَسِرُّ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ
أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشُرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ

سعيد بن
أبي سعيد

بكسر الغين المعجمة الحجازي روى له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه. قوله (سعيد) هو أبو سعيد
بسكون العين ابن أبي سعيد المقبري المدني مات سنة ثلاث وعشرين ومائة واسم أبي سعيد كيسان والمقبري
بضم الباء وفتحها منسوب الى مقبرة بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مجاورا لها وقيل كان منزله
عند المقابر وقيل جعله عمر رضي الله عنه على حفر القبور ويحتمل أنه اجتمع فيه الأمران والمقبري
صفة لأبي سعيد وكان هو مكاتبا لامرأة من بني ليث وقال ابن سعد هو ثقة كثير الحديث لكنه كبر
وبقى حتى اختلط قبل موته بأربع سنين ومات أبوه في أول خلافة هشام ابن عبد الملك وقال ابن قتيبة
كان مملوكا لرجل من بني جندع بضم الجيم وفتح الدال المهملة والعين المهملة وهو بطن من ليث كاتبه
على أربعين ألفا وشاة في كل اضحى وتوفي سنة مائة في خلافة عمر بن عبدالعزيز. النووي في شرح
مسلم: يقال لكل واحد من الأب والابن المقبري وان كان في الأصل هو الأب وقال وفي الباء ثلاث
لغات لكن الكسر غريب. قوله (يسر) معناه إما ذو يسر وإما أنه يسر على سبيل المبالغة نحو
أبو حنيفة فقه أي لشدة اليسر وكثرته كان نفسه واليسر باسكان السين وضمها نقيض العسر
ومعناه التخفيف. قوله (ولن يشاد الدين الا غلبه) في جمهور النسخ بغير لفظه أحد وقال
صاحب المطالع لن يشاد الدين أحد رواه ابن السكن باثبات أحد وهذا ظاهر والدين على هذا
منصوب واما على رواية الجمهور فروى بنصب الدين ورفع على النصب أضمر الفاعل في يشاد
للعلم به وعلى الرفع مبنى لما لم يسم فاعله إذ يشاد يحتمل أن يكون صيغة المعروف وصيغة المجهول
والمشادة المغالبة من الشدة بتعجيم الشين يقال شاده يشاده مشادة إذا غلبه ومعناه لا يتعمق أحد
في الدين ويترك الرفق الا غلب الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله أو بعضه ومعنى
هذا الحديث أن الدين اسم يقع على الأعمال إذ التي توصف باليسر والعسر هي الأعمال والدين
والايمان والاسلام بمعنى واحد والمراد منه التحضيض على ملازمة الرفق والاقتصار على ما يطيقه
العامل ويمكنه الدوام عليه وأن من شاد الدين وتعمق انقطع وغلبه الدين وقهره ويصير الدين غالبا
وهو مغلوبا. قوله (فسددوا) التسديد بالسين المهملة التوفيق للسداد وهو الصواب والتقصير من
القول والعمل ورجل مسدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد. قوله (وقاربوا) بالموحدة لا بالنون

وَشَيْءٌ مِنَ الدُّجَّةِ

بابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيْمَانِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ الصلوة
من الايمان

أى لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها يقال رجل مقارب بكسر الراء وسط بين الطرفين. التيمى: وقاربوا
أما أن يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا فيها فانكم ان باعدتم في ذلك لم تبلغوه وأما أن يكون
معناه ساعدوا يقال قاربت فلانا اذا ساعدته أى ليساعد بعضكم بعضا فى الأمور والأول أليق بترجمة
الباب . قوله (وأبشروا) بهمزة القطع وجازلغة ابشر وabضم الشين من البشر بمعنى الاشارة أى أبشروا
بالثواب على العمل وانقل . قوله (بالغدوة) بفتح الغين . الجوهرى : الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع
الشمس والرواح اسم وقت من زوال الشمس الى الليل . و (الدجاء) بفتح الدال وضمها من الادلاج
بسكون الدال وهو السير أول الليل ومن الادلاج بالدال المكسورة الشديدة وهو سير آخر الليل وأما الرواية
فهو بضم الدال وهو مثل قوله تعالى « وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل » كانه عليه السلام خاطب
مسافرا يقطع طريقه الى مقصده فنبهه على أوقات نشاطه التى ترك فيها عمله لأن هذه الأوقات أفضل
أوقات المسافر بل على الحقيقة الدنيا دار نقلة وطريق الى الآخرة فنبه أمته أن يغتنموا أوقات فرصتهم
وفراغهم . النووى : معناه اغتنموا أوقات نشاطكم للعبادة فان الدوام لا تطيقونه واستعينوا بها على تحصيل
السداد كما أن المسافر اذا سافر الليل والنهار دائما عجز وانقطع عن مقصده واذا سار فى هذه الأوقات أى
أول النهار وآخره وآخر الليل حصل مقصوده بغير مشقة ظاهرة وهذه هى أفضل أوقات
المسافر للسير فاستعيرت لأوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة . الخطابى : معناه الامر بالاقتصاد فى
العبادة أى لا تستوعبوا الليالى ولا الايام كليهما بل اخلطوا طرف الليل بطرف النهار وأجموا أنفسكم
فيما بينهما لئلا ينقطع بكم وأقول محصله كونوا مصيبين فى الاعمال متوسطين فيها مستظمرين
بالثواب مستعينين بالاوقات المنشطة للعمل . فان قلت كيف يدل الحديث على الشق الثانى من
الترجمة وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم . قلت المحبة والعداوة بالنسبة الى الله تعالى إما مجاز عن
الاستحسان والاستقباح يعنى أحسن الأديان هو الملة الخفيفة والحديث دل على الحسن حيث أمر
بهما بلفظ سددوا وقاربوا والمأمور به سواء كان واجبا أو مندوبا حسن وأما أنه أحسن فلان غيره
بغلب الشخص وبقهره وإما أن تكون المحبة حقيقة عن ارادة ايصال الثواب عليه وتلك فى المأمور
به واجبا أو مندوبا إذ لا ثواب فى غيره هذا ما أمكن من بيان المناسبة عندنا والله أعلم . قال البخارى
رضى الله عنه (باب الصلاة من الايمان وقول الله تعالى) لفظ الصلاة مرفوع ولفظ القول مجرور

٣٩ إِيْمَانِكُمْ) يَعْنِي صَلَاتِكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْتُكُمْ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ

قوله (عند البيت) النووي: هذا الحديث مشكل لأن المراد صلاتهم إلى بيت المقدس وكان ينبغي أن يقول أى صلاتكم إلى بيت المقدس وهذا هو مراده فيؤول كلاله عليه واعل مراد البخارى بقوله عند البيت مكة أى صلاتكم بمكة وكانت إلى بيت المقدس والمراد بالبيت الكعبة زادها الله شرفا. قوله (عمرو) هو أبو الحسن بن خالد بن فروخ بالخاء المنقطة الحراني ساكن مصر مات بها سنة تسع وعشرين ومائتين قال الغساني في تقييد المهمل ليس في شيوخ البخارى عمرو بن خالد وإنما هو عمرو بن خالد بالواو في جميع الكتاب. قوله (زهير) بصيغة التصغير أبو خيثمة بفتح الخاء المعجمة وبتقديم المثناة التحتانية على المثناة الكرفى ساكن الجزيرة توفى سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين ومائة وكان قد فاج قلبه بسنة ونصف أو نحوها. قوله (أبو اسحق) هو السبيعي بفتح السين المهملة وكسر الموحدة منسوب إلى سبيع جد القبيلة وهو سبيع ابن صعيب وهو بطن من همدان واسم أبي إسحق عمرو بن عبد الله بن علي الهمداني الكوفي التابعي الجليل ولد لسنتين بقتنا من خلافة عثمان رضى الله عنه قال أحمد العجلي سمع السبيعي ثمانية وثلاثين من الصحابة وقال ابن المديني روى السبيعي عن سبعين شيخا لم يرو عنهم غيره مات سنة ست أو سبع أو ثمان أو تسع وعشرين ومائة. قوله (البراء) بتخفيف الراء وبالمد على المشهور وقيل بالقصر وهو أبو عمارة بضم العين ويقال أبو عمرو ويقال أبو الطفيل بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسى الحارثي المدني، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وخمسة أحاديث ذكر البخارى منها سبعة وثلاثين نزل الكوفة وتوفى بها في أيام مصعب بن الزبير وأبوه عازب بالعين المهملة والزاي صحابي أيضا على الأشهر. قال أبو عمرو والشيباني افتتح البراء الرى سنة أربع وعشرين صلحا أو غزوة وشهد مع أبي موسى غزوة التستر وشهد مع علي رضى الله عنه مشاهده. قوله (أول) بالنصب أى في أول زمان قدومه عند الهجرة من مكة ومأمصدرية والمراد من المدينة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها أسماء كثيرة يثرب وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء وطابة والدار. والطيب إما خلوصها من الشرك أو لطيبها لساكنيها لأنهم ودعتهم وقيل لطيب عيشهم فيها وأما تسميته بالدار فللاستقرار بها وأما المدينة فهي إما من مدن بالمكان إذا أقام به فهي فعيلة وجمعها مدائن بالهمز أو من دان أى أطاع أو من دين

عمرو
ابن خالد

زهير
ابن مازبة

ابو اسحق
السبيعي

البراء
ابن عازب

مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ
بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ
قَبْلَتُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ
قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ

أى ذلك لجمعه مدابن كما يش . قوله ﴿أوقال﴾ شك من أبى إسحق والمراد بالأجداد هم من جهة
الأمومة فاطلاق الجد والحال هنا مجاز لأن هاشما جد أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من الأنصار
وقد مر أن الأنصار جمع النصير وهم الذين آووا ونصروا الإسلام من أهل المدينة . قوله ﴿قبل﴾
بكسر القاف وفتح الواو وحدة أى نحو بيت المقدس وجهته أى متوجها إليه . و﴿المقدس﴾ بفتح الميم وسكون
الندف وكسر الدال فهو مصدر كالمرجع أو مكان القدس وهو التطهير أى المكان الذى يطهر فيه
العابد من الذنوب أو يطهر العبادة من الأصنام وبضم الميم وفتح القاف والدال المشددة فهو اسم
مفعول من التقديس أى التطهير وقد جاء بصيغة اسم الفاعل منه أيضا ويقال البيت المقدس على الصفة
والمشهور بيت المقدس على الإضافة نحو مسجد الجامع . قوله ﴿أوسبعة عشر﴾ شك من البراء وسمى
الشهر به لشهرته عند الناس كلهم لاحتياجهم إلى معرفته فى العبادات والمعاملات ومعناه أنه صلى الله
عليه وسلم صلى هذا المقدار متوجها إلى القدس بعد قدومه المدينة فالقبة فى أكثر من نصف زمان
النبوة هو بيت المقدس . قوله ﴿وكان﴾ أى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿يعجبه﴾ أى يجب أن
تكون قبلته جهة الكعبة . قال تعالى «قد نرى قلبك وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها» . قوله
﴿أول﴾ بالتصبي مفعول صلى و صلاة العصر أيضا بالتصبي بدلا منه وفى الكلامه قدر أى أول صلاة صلاها
متوجه الكعبة ولو وضوحه لم يذكره . قوله ﴿رجل﴾ هو عباد بفتح المهملة ابن نهيك بفتح النون والكاف
الخطمى الأنصارى . قوله ﴿على مسجد﴾ وفى بعضها على أهل مسجد وهو مسجد بالمدينة غير مسجد
نباء والصلاة صلاة العصر وأما أهل قباء فأتاهم الآتى فى صلاة الصبح قال البخارى رضى الله عنه فى باب
عن ابن عمر رضى الله عنه قال «بيننا الناس بقاء فى صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها» هكذا قالوا لكن لفظ الكتاب

أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ فَدَارُوا
 كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ
 الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا وُلَّى وَجْهَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ
 زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو اسْتَحْقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ

يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ مَسْجِدٍ هُوَ مَسْجِدُ قَبَاءَ وَمِنْ لَفْظِهِمْ رَاكِعُونَ أَنْ يَكُونُوا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ
 اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ الْفَاءُ التَّعْقِيبِيَّةُ لَا تَسَاعُدُهُ . قَوْلُهُ ﴿ رَاكِعُونَ ﴾ يَحْتَمَلُ أَنْ يَرَادَ بِهِ حَقِيقَةُ الرُّكُوعِ
 وَأَنْ يَرَادَ بِهِ الصَّلَاةُ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ الْجُزْءِ وَإِرَادَةُ الْكُلِّ . قَوْلُهُ ﴿ أَشْهَدُ بِاللَّهِ ﴾ الْجَوْهَرِيُّ أَشْهَدُ
 بِكَذَا أَيْ أَحْلَفَ بِهِ . وَ﴿ قَبْلَ مَكَّةَ ﴾ أَيْ قَبْلَ الْبَيْتِ الَّذِي بِمَكَّةَ وَلِهَذَا قَالَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ . قَوْلُهُ
 ﴿ كَمَا هُمْ ﴾ مَامُوصُولَةٌ وَهِيَ مُبْتَدَأٌ وَخَبْرُهُ مَحذُوفٌ . وَتَحَوَّلُوا عَلَيْهِ أَيْ دَارُوا مُشْبِهِينَ بِالْحَالِ الَّذِي كَانَ
 مُتَقَدِّمًا عَلَى حَالِ دَوْرَانِهِمْ أَوْ دَارُوا عَلَى الْحَالِ الَّذِي هُمْ كَانُوا عَلَيْهِ وَمِثْلُ هَذِهِ الْكُتَابِ تَسْمَى بِكَافٍ
 الْمَقَارِنَةِ أَيْ دَوْرَانِهِمْ مَقَارِنَ بِحَالِهِمْ . قَوْلُهُ ﴿ قَدْ أَعْجَبَهُمْ ﴾ فَاعِلٌ أَعْجَبَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : وَ﴿ إِذْ كَانَ ﴾ بَدَلُ اشْتِمَالِهِ أَوْ كَانَ إِذْ فَاعِلٌ إِذْ هُوَ هَهُنَا لِلزَّمَانِ الْمَطْلُوقِ أَيْ أَعْجَبَهُمْ زَمَانٌ كَانَ يُصَلِّي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِأَنَّهُ كَانَ قَبْلَتَهُمْ فَاعْتَبَرُوا بِمُؤَافَقَةِ قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَتَهُمْ . قَوْلُهُ ﴿ وَأَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ عَطْفٌ عَلَى الْيَهُودِ فَمَا أَنْ يَرَادَ بِهِ الْعُمُومُ فَهُوَ عَامٌ
 عَطْفٌ عَلَى خَاصٍّ أَيْ جَمِيعُ أَهْلِ الْكِتَابِ أَوْ الْمُرَادُ بِهِ النَّصَارَى فَقَطْ خَاصٌّ عَطْفٌ عَلَى خَاصٍّ وَجَمَعُوا
 تَابِعَةً لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلَتَهُمْ بَلْ اعْتَبَرُوا بِالْتَّبَعِيَّةِ لِلْيَهُودِ وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ بِمَعْنَى مَعَ وَمَعْنَاهُ كَانَ
 يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَعَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ لَوْ صَحَّ رِوَايَةُ النَّصْبِ . قَوْلُهُ ﴿ وَوَلَّى ﴾
 أَيْ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَجْهَهُ ﴾ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ﴿ أَنْكَرُوا ﴾ أَيْ أَهْلُ الْكِتَابِ . قَالَ تَعَالَى
 « سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَهُمْ عَنْ قَبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا » قَوْلُهُ ﴿ قَالَ زُهَيْرٌ ﴾ يَحْتَمَلُ أَنْ الْبَخَارِيُّ
 ذَكَرَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيقِ مِنْهُ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا تَحْتِ تَحْدِيثِهِ السَّابِقِ سِيمَا لَوْ جُوزَ نَا الْعَطْفُ
 بِتَقْدِيرِ حَرْفِ الْعَطْفِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ النَّحْوَةِ . قَوْلُهُ ﴿ عَلَى الْقِبْلَةِ ﴾ أَيْ الْمُنْسُوخَةُ الَّتِي هِيَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ
 وَ﴿ رَجَالَ ﴾ فَاعِلٌ مَاتَ . قَوْلُهُ ﴿ وَقَتَلُوا ﴾ أَيْ رَجَالَ قَبْلِ أَنْ تَحْوِلَ الْقِبْلَةُ . فَانْ قَلْتِ قَيْدَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ
 لَا يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ قَيْدًا فِي الْمَعْطُوفِ عِنْدَ النَّحْوَةِ فَمَنْ أَيْنَ قَيْدُهُ بِقَوْلِهِ قَبْلَ أَنْ تَحْوِلَ وَكَذَا عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ

أَنَّ يُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقَتْلُوا فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا كَانَ اللَّهُ
لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ)

عطف المطلق أو العام على الخاص أو المقيد ليس مخصصا للعام ولا مقيدا للمطلق. قلت السياق يقتضى التقييد وحمل المطلق على المقيد. فان قلت الواجب أن يقال أو قتلوا بأو لا بالواو. قلت يحتمل أن يكون المقتولون نفس الميتين وفائدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستبعاداً لضياح طاعتهم أو أن العقل قرينة لكونها بمعنى أو. فان قلت كما أن التكررة المعادة يجب أن لا تكون هي بعينها الأولى فهل الضمير الراجع الى التكررة مثل ذلك. قلت ليس مثله بل يحتمل المغايرة والاتحاد. قوله (فلم ندر) أى فلم نعلم أن طاعتهم ضائعة أم لا فأنزله الله الآية. فان قلت هل فرق من جهة علم المعانى بين أن يقال ما يضيع الله ايمانكم وبين ما عليه التلاوة من القرآن العظيم. قلت الفرق التأكيدي وعدمه. الرخصى: ما كان معناه ما صح فيه نفي امكان الاضاعة وهو أبلغ من نفي الاضاعة نفسها. فان قلت سياق كلام البراء يقتضى أن يقال ايمانهم بلفظ الغيب. قلت المقصود تعميم الحكم للامة حيا وميتا حاضرا وغائبا فذكر الأحياء المخاطبون تغديبا لهم على غيرهم. النووى: في الحديث فوائد منها ما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان ومنها استحباب اكرام القادم أقاربه بالنزول عليهم ومنها أن محبة الانسان الانتقال من حال من الطاعة إلى أكمل منه ليس قادحا في الرضا بل هو محبوب ومنها جواز النسخ وأنه لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه لأن أهل المسجد صلوا الى بيت المقدس بعض صلاتهم بعد النسخ لكن قبل بلوغه اليهم ومنها أن الصلاة الواحدة تجوز الى جهتين بدليلين فيؤخذ منه أن من صلى بالاجتهاد الى جهة ثم تغير اجتهاده في أثناء الصلاة فظن القبلة في جهة أخرى ولم يتيقن ذلك يتحول الى الجهة الثانية ويبني على ما مضى من صلاته حتى لو صلى الظهر الى الجهات الأربع كل ركعة الى جهة بالاجتهاد أجزأه قال وقد استدل به جماعة على قبول خبر الواحد ولا نسلم لهم الاستدلال به لأن هذا الواحد احتفت قرائن بخبره فافاد العلم لأن القوم كانوا متوقعين تحويل القبلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم بقرهم وغيره من القرائن وأقول وهذا سقط ما يقال هذا نسخ للقطوع به بالظن الذى هو خبر الواحد واختلف العلماء فى أن استقبال بيت المقدس كان ثابتا بالقرآن أم لا ذهب أكثرهم أنه بالسنة ففيه دليل على أن القرآن ناسخ للسنة. قال التيمى تحولوا من بيت المقدس الى الكعبة بقول الواحد لخلقه بالله تصديقا منهم له فى ذلك. قال ابن بطال الآية المذكورة أقطع الحجج للجهمية والمرجئة فى قولهم ان الأعمال

باب حسن إسلام المرء . قال مالك أخبرني زيد بن أسلم أن سمعته

لا تسمى إيماناً . قال البخارى رضى الله عنه ((باب حسن اسلام المرء)) قوله ((قال مالك)) اعلم أنه لم يدرك زمن مالك فهذا تعليق منه بلفظ جازم فهو صحيح ولا قدح فيه . قال ابن حزم الظاهري أنه قادح في الصحة لأنه منقطع وليس كما قال لأنه موصول من جهات أخر صحيحة ولم يذكره لشهرته وكيف وقد عرف من شرط البخارى وعادته أنه لا يجوز به الابتدائى وثبوت . فان قلت هل يصدق عليه اسم المنقطع باصطلاح المحدثين . قلت نعم لأن المنقطع مالم يتصل اسناده على أى وجه كان لكنه منقطع حكمه حكم المتصل فى كونه صحيحاً لما علم من شرط البخارى وشرط الكتاب . فان قلت فهل هو معضل . قلت كل ما كان الساقط من اسناده رجلين فأكثر سمي معضلاً بفتح الضاد وههنا يحتمل أن يكون الساقط بين البخارى وبين مالك فى هذا الاسناد من هذا الحديث رجلين وأن يكون واحداً فهو محتمل للأعضاء فان قلت فهل هو مرسل . قلت هذا يرجع الى الاصطلاح فعند المحدثين مرسل إذ هو بمعنى المنقطع عندهم وأما أكثر الأصوليين فقالوا المرسل قول التابعى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال قول العدل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال ابن بطلال أسقط البخارى بعض هذا الاسناد قال وهو مشهور من حديث مالك فى غير الموطأ بهذه العبارة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها ومحا عنه كل سيئة وكان عمله بعد الحسنه بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا أن يتجاوز الله عنها » ذكره الدارقطنى فى غريب حديث مالك ورواه عنه من تسع طرق وأثبت فيها كلها ما أسقطه البخارى أن الكافر إذا حسن اسلامه يكتب له فى الاسلام كل حسنة عملها فى الكفر وقال ابن بطلال والله تعالى أن يفضل على عباده بما شاء وهو كقوله صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام رضى الله عنه « أسلمت على ما أسلفت من خير » وقال أبو عبد الله المازرى الجارى على الأصول أنه لا يصح من الكافر التقرب فلا يثاب على طاعته و يصح أن يكون مطيعاً غير متقرب كمنظرة فى الايمان فانه مطيع به من حيث انه موافق للأمر فالطاعة هى موافقة الأمر ولا يكون متقرباً لأن من شرط المتقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب اليه وهو فى حين كفره لا يعرف الله تعالى فيقول حديث حكيم ونحوه على أنه اكتسب أفعالاً جميلة ينتفع بها فى الاسلام أو انه حصل له ثناء جميل وهو باق عليه فى الاسلام أو أنه يزداد فى حسناته التى يفعلها فى الاسلام بسبب ذلك . القاضى عياض معناه أنه ببركة ما سبق له من خير هداه الله الى الاسلام وأن من ظهر منه خير فى أول أمره فهو دليل على سعادة آخرته وحسن عاقبته وقال ابن بطلال ان الحديث على ظاهره ومعناه أن الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة على جهة

ابن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان عليه

التقرب إلى الله تعالى كصدقة وصلة رحم وإعتاق ثم أسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه إذا مات على الإسلام دليله حديث أبي سعيد الذي رواه الدارقطني فهو نص صريح فيه وحديث حكيم ظاهر فيه وهذا أمر لا يحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله وأما دعوى كونه مخالفا للأصول فغير ظاهر وأما قول الفقهاء لا تصح العبادة من الكافر فلو أسلم لم يعتد بها فإدعوا أنه لا يعتد بها في أحكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب الآخرة وقد يعتد ببعض أفعاله في الدنيا فقد قال الفقهاء إذا لزم الكافر كفارة ظهار أو غيرها فكفر في حال كفره أجزاء ذلك واختلفوا فيما لو أجنب واغتسل في كفره ثم أسلم هل يلزمه إعادة الغسل فقال بعض أصحابنا يصح منه كل طهارة وإذا أسلم صلى بها . قوله (زيد بن أسلم) بصيغة التفضيل من السلامة هو أبو أسامة القرشي المكي التابعي مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه . وأما (عطاء بن يسار) بالمشناة التختانية والسين المهملة هو أبو محمد المدنى الهلالى مولى ميمونة أم المؤمنين وقدم ذكرهما في باب كفران العشير وهذا الإسناد مسلسل بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو القراءة على الشيخ إذا كان القارى وحده وهذا عند من فرق بين الاخبار والتحديث وبين أن يكون معه غيره أو لا يكون . قوله (يقول) فان قلت لم عدل عن لفظ الماضى إلى المضارع مع أن القضية ماضية ومع أنه هو المناسب لسمع . قلت لغرض الاستحضار كأنه يقول الآن وكأنه يريد أن يطلع الحاضرين على ذلك القول مبالغة في تحقق الوقوع وذلك كقوله تعالى (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) حيث لم يقل فكان . قوله (فحسن) عطف على أسلم وجزاء الشرط يكفر الله ويجوز فيه الرفع والجزم نحو إذا أتاه خليل يوم مسغبة يقول لا غائب مالى ولا حرم

وعند الجزم يلتقى الساكنان فيحرك بالكسر والرواية إنما هى بالرفع ومعنى حسن إسلام المرء الدخول فيه بالظاهر والباطن جميعا يقال فى عرف الشرع حسن إسلام فلان إذا دخل فيه حقيقة وقال ابن بطال معناه ما جاء فى حديث جبريل الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه أراد مبالغة الاخلاص لله سبحانه بالطاعة والمراقبة . النووى : معنى حسنه أنه يسلم . إلا ما محققا بريثا من الشكوك . قوله (يكفر الله) الكفر التغطية وهى فى المعاصى كالأحباط فى الطاعات . قال الزمخشري التكفير إمطة المستحق من

زَلْفَهَا وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقَصَاصُ الْحَسَنَةُ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ
وَالسِّيئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ٤٠

العقاب بثواب أزيد أو بتوبة . قوله ﴿ زلفها ﴾ بتشديد اللام وبالفاء أى أسلفها وقدمها يقال زلفته تزليفا وأزلفته ازلافا بمعنى التقديم وأصل الزلفة القرية وفي بعض نسخ المغاربة زلفها بتخفيف اللام ويؤيد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم « الاسلام يجب ما قبله » أى يهدمه ويمحوه . قوله ﴿ وكان بعد ذلك ﴾ أى بعد حسن الاسلام القصاص وهو مقابلة الشيء بالشيء أى كل شيء يعمله يوضع في مقابلة شيء ان خيرا فخير وان شرا فشر وهو مرفوع بأنه اسم كان وهو يحتمل أن تكون ناقصة وأن تكون تامة . فان قلت لم قال كان والسياق يقتضى لفظ المضارع قلت هو لتحقق وقوعه كأنه واقع نحو « ونادى أصحاب الجنة » . قوله ﴿ الحسنة ﴾ مبتدأ . و ﴿ بعشر ﴾ خبره والجملة استثنائية قال تعالى « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » و ﴿ الى سبعمائة ضعف ﴾ متعلق بمقدر أى منتها الى سبعمائة فهو منصوب على الحال . قال تعالى « مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنثت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء » الآية . فان قلت بين في الحديث الاتهام الى سبعمائة و « والله يضاعف لمن يشاء » يدل على أنه قد يكون الاتهام الى أكثر . قلت المراد أن الله تعالى يضاعف تلك المضاعفة وهو أن يجعلها سبعمائة وهو ظاهر وان قلنا ان معناه انه يضاعف السبعمائة بأن يزيد عليها أيضا فذلك في مشيئة الله وأما المتحقق فهو الى السبعمائة فقط . قوله ﴿ ضعف ﴾ الجرهرى : ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه . فان قلت فلم أوجب الفقيه فيما اذا وصى بضعف نصيب ابنه مثل نصيبه وبضعف نصيبه ثلاثة أمثاله قلت المعتبر في الوصايا والأقارير العرف العامى لا الموضوع اللغوى وقد يجاب أيضا بأنه اسم يقع على العدد بشرط أن يكون معه عدد آخر أو أكثر فاذا قيل ضعف العشرة لزم أن يجعلها عشرين بلا خلاف لأنه أول مراتب تضعيفها ولو قال له عندى ضعف درهم لزمه درهمان ضرورة الشرط المذكور كما اذا قيل هو أخو زيد اقتضى أن يكون زيد أخاه واذا لزم المزوجة دخول في الاقرار وعلى هذا له ضعف درهم يتنزل على ثلاثة دراهم وليس ذلك بناء على ما يتوهم أن ضعف الشيء موضوعه مثلاه وضعفيه موضوعه ثلاثة أمثاله بل ذلك لأن موضوعه المثل بالشرط المذكور ومن البين فيه أنهم ألزموا في ضعف الشيء ثلاثة أمثاله ولو كان موضوع الضعف المثلي لكان الضعفان أربعة الأمثال . قوله ﴿ بمثلها ﴾ يعنى لايزاد عليها وهذا من فضل الله وسعة رحمته حيث جعل الحسنة

قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا

كالعشر والسيئة كما هي بلا زيادة . قال تعالى « ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها » قوله (الا أن يتجاوز الله عنها) أي يعفو عنها وهذا دليل لأهل السنة في أن أصحاب المعاصي لا يقطع عليهم بالنار بل هم في مشيئة الله تعالى خلافاً للبعثلة حيث قطعوا بعقاب صاحب الكبيرة إذ ماتت بلا توبة منها . النووي : لا يشترط في تكفير سيئات زمن الكفر وكتبه حسناته أن يكثُر من الطاعات في الاسلام وبالإرم الاخلاص في كل فعل من أفعاله . قوله (حدثنا اسحق بن منصور) ابن اسحق بهرام . هو أبو يعقوب الكوسج وهو من أهل مرو سكن نيسابور ورحل الى العراق والحجاز والشام روى عنه الجماعة الا أبا داود وهو أحد الأئمة من أصحاب الحديث وهو الذي دون عن أحمد المسائل وقال حسان بن محمد سمعت مشايخنا يذكر أن اسحق بلغه أن الامام أحمد رجع عن بعض تلك المسائل التي علقها عنه قال فجمعها في جراب وحمله على ظهره وخرج راجلاً الى بغداد وهي على ظهره وعرض خطوط أحمد عليه في كل مسألة استفتاه عنها فأقر له بها ثانياً وأعجب ذلك أحمد من شأنه مات بنيسابور سنة إحدى وخمسين ومائتين والمشهور فتح باه بهرام . النووي : بهرام بكسر الموحدة . قوله (عبد الرزاق) هو ابن همام بن نافع أبو بكر الحميري مولاهم اليماني الصنعائي روى عنه سفيان وهو شيخه . قال أخو عبد الرزاق عبد الوهاب بن همام : كنت عند معمر فقال عبد الرزاق بن همام خليك أن تضرب اليه أكباد الابل . قال أحمد بن صالح : قلت لأحمد بن حنبل رأيت أحداً أحسن من عبد الرزاق فقال لا . قال البخاري مات سنة إحدى عشرة ومائتين باليمن روى له الجماعة قوله (معمر) بفتح الميمين هو ابن راشد أبو عروة البصري سكن اليمن أدرك الحسن وشهد جنازته قال الطبراني فقد معمر فلم ير له أثر وقدم ذكره في أول الكتاب . قوله (همام) بتشديد الميم هو أبو عقبة ابن منبه بن كامل اليماني الصنعائي الذماري بكسر الذال المعجمة وذمار على مرحلتين من صنعاء اليناوي منسوب الى اليناوي وهم قوم باليمن من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ملك الحبشة فغلبوا الحبشة وأقاموا باليمن واليناوي هو بفتح الهمزة ثم بياء موحدة ساكنة ثم نون وبعدها الألف واو وهمام هو أخو وهب بن منبه وهو أكبر من وهب توفي همام سنة إحدى وثلاثين ومائة بصنعاء . قوله (أحدكم) الخطاب فيه بحسب اللفظ وان كان للصحابة الحاضرين لكن الحكم عام لما علم أن حكمه على

اسحق
ابن منصور

عبد الرزاق
ابن همام

همام
ابن منبه

تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا

٤١
أحب الدين
إلى الله

بَابُ أَحَبِّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الواحد حكم على الجماعة الا بدليل متصل وكذا حكم تناوله للنساء وكذا فيما قال إذا أسلم المرء أو العبد فان المراد منه الرجال والنساء جميعا بالاتفاق انما النزاع في كيفية تناول أهي حقيقة عرفية أو شرعية أو مجاز أو غير ذلك . قوله (فكل حسنة) قال في الحديث السابق الحسنة والسيئة وهما كل حسنة وكل سيئة ولا تفاوت بينهما من جهة المعنى إذ اللام فيهما للاستغراق وكذا لا تفاوت في اطلاق الحسنة ثم والتقييد هنا بقوله يعملها إذ المطلق محمول على المقيد لأن الحسنة المنوية لا تكتب بالعشر إذ لا بد من العمل حتى تكتب بها وأما السيئة فلا اعتداد بها دون العمل أصلا وكذا في زيادة لفظ يكتب هنا إذ ثمة أيضا مقدر به لان الجار لا بد له من متعلق وهو يكتب أو يثبت ونحوهما وقال بعض العلماء لما وصف الاسلام بالحسن وحسن الشيء زائد على ماهيته تعين أن يكون في الاعمال لان الاعتقاد لا يقبل الزيادة قال البخاري رضى الله عنه (باب أحب الدين) أي أحب العمل إذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة أن الدين والاسلام والايمان واحد . قوله (أدومه) هو أفعل من الدوام وهو شمول جميع الازمنة أي التأيد . فان قلت شمول الازمنة لا يقبل التفضيل فما معنى الادوم قلت المراد بالدوام هو الدوام العرفي وذلك قابل للكثرة والقلة ومحبة الله للدين ارادة ائصال الثواب عليه . قوله (محمد بن المثنى) هو أبو موسى البصرى المعروف بالزمن روى عنه الجماعة وقدم في باب حلاوة الايمان . قوله (يحيى) هو ابن سعيد القطان الاحول أبو سعيد التيمى مولا هم البصرى وقد مر ذكره في باب من الايمان أن يحب لأخيه . قوله (هشام) بكسر الهاء وتخفيف الشين المعجمة بن عروة بن المنذر المدني التابعى توفى ببغداد سنة ست وأربعين ومائة ودفن بمقبرة الخيزران . قوله (أبي) أي عروة بن الزبير أبو عبد الله التابعى الجليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة . عائشة خالته وأسما أمه والزبير والده والصديق جده رضى الله

هشام
ابن عروة
عروة
ابن الزبير

دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَتْ هَذِهِ قَالَتْ فَلَانَةٌ تَذَكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَتْ
 عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ

عنهم وقد تقدم ذكرهما في الحديث الثاني من الصحيح . قوله (امرأة) اسمها حواء تأنيث الأحوال وهي من بني أسد سند كرها في باب التهجد . قوله (قال) فان قلت لم عطف قال على دخل . قلت لانه جواب سؤال كأن قائلا قال ماذا قال إذا دخل قالت قال وفي بعضها فقال بالفاء . قوله (فلانة) أى الحولاء الأسدية وفلانة غير منصرف لأن حكمها حكم أعلام الحقائق كاسامة لأنها كناية عن كل علم مؤنث أى علم لكل علم للأناس المؤنثة ففيها العلية والتأنيث . قوله (تذكروا) بالتاء الفوقانية المفتوحة وروى بالمشاة التحتانية المضمومة على فعل مالم يسم فاعله ومن صلاتها مفعول له . قوله (مه) الجوهرى هي كلمة بنيت على السكرن وهي اسم سمي به الفعل ومعناه اكفف فان وصلت نوته فقلت مه مه يقال مهمبت به أى زجرته . التيمى : إذا دخله التوين كان نسكرة وإذا حذف كان معرفة وهذا القسم من أقسام التوين الذى يختص بالدخول على النسكرة ليفصل بينها وبين المعرفة فالمعرفة غير منون والنسكرة منون . قوله (عليكم) هو أيضا من أسماء الأفعال أى الزموا من الأعمال ما تطيقون الدوام عليه وإنما قدرنا دوام الفعل لا أصل الفعل لدلالة السياق عليه وفي بعضها بما تطيقون بالباء المتصل بما . فان قلت الخطاب مع النساء فلم عدل عن عليكن . قلت طلبا لتعميم الحكم لجميع الأمة فغلب الذكور على الإناث فى الذكر . قوله (لا يمل) بالمشاة تحت والميم المفتوحتين . و (تملوا) بالمشاة فوق المفتوحة . اعلم أن الملل لا يجوز على الله ولا يدخل تحت صفاته فلا بد من تاويل واختلاف العلماء فيه فقال الخطابي معناه أنه لا يترك الثواب على العمل مالم يتركوا العمل وذلك أن من مل شيئا تركه فكفى عن الترك بالملل الذى هو سبب الترك . وقال ابن قتيبة معناه أنه لا يمل إذا ملتم قال ومثله قولهم فى البايغ فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصومه معناه لا ينقطع إذا انقطعت خصومه ولو كان معناه ينقطع إذا انقطعت خصومه لم يكن له فضل على غيره . وقال بعضهم معناه ان الله تعالى لا يتناهى حقه عليكم فى الطاعة حتى يتناهى جهدكم قبل ذلك فلا تتكفروا مالا تطيقون من العمل كنى بالملل عنه لأن من تناهت قوته فى أمر وعجز عن فعله مله وتركه . التيمى : قالوا معناه ان الله تعالى لا يمل أبدا مللتم أتمم لم تملوا نحو قولهم لا أكلمك حتى يشيب الغراب ولا يصح التشبيه لأن شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف ملل العباد . وأقول إنه صحيح لأن المؤمن أيضا شأنه أن لا يمل من الطاعة وهو

مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ

بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (وَزِدْنَاهُمْ هُدًى

قول ابن فورك وقال ابن الأنباري سمي فعل الله تعالى ملاما على جهة المزاجية كقوله تعالى « وجزاء سيئة سيئة مثلها » وأقول فلقوله لا يميل حتى تملوا خمسة توابعه والتأويل إما في الميل وهو ثلاثة أوجه وإما في حتى وإما في تملوا والله أعلم . قوله ﴿ إليه ﴾ أى إلى الله ما دام أى ما واطب مواظبة عرفية والا فحقيقة الدوام شمول جميع الأزمنة وذلك غير مقدور . قال ابن بطال مقصود الباب أنه سمي الاعمال ديننا بخلاف قول المرجئة وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك خشية الملل اللاحق بمن انقطع في العبادة وقد ذم الله من التزم فعل البر ثم قطعه بقوله تعالى « ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها » وابن عمر لما ضعف عن العمل ندم على مراجعته رسول الله صلى الله عليه وسلم في التخفيف عنه وقال ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقطع العمل الذي كان التزمه . الخطابي : أحب الدين أى أحب الطاعة والدين فى كلامهم الطاعة ومنه الحديث فى صفة الخوارج يمرقون من الدين أى من طاعة الأئمة ويحتمل أن يكون أراد بذلك أحب أعمال الدين أى بحذف المضاف . التيمى : فإن قلت المراد من يمرقون من الدين من الايمان لأنه ورد فى رواية أخرى يمرقون من الاسلام . قلت الخوارج غير خارجين من الداءة بالاتفاق فيحمل الاسلام على الاستسلام الذى هو الطاعة وقال والمقصود بالدين دين الحق لأن الدين المطلق لا يفهم منه إلا ذلك وان كان الظاهر أن كل دين وان كان باطلا إذا دووم عليه فهو أحب إلى الله تعالى . النووى : فى الحديث فوائد كثيرة . منها أن الاعمال تسمى ديننا وأن استعمال المجاز جائز فى اطلاق الملل على الله وفيه جواز الحلف من غير استحلاف وأنه لا كراهة فيه إذا كان فيه تفخيم أمر أو حث على طاعة أو تنفير عن محذور ونجوه وفيه فضيلة الدوام على العمل وفيه بيان شفقتة صلى الله عليه وسلم ورأفته على أمته لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لأن النفس تكون فيه أنشط ويحصل منه مقصود الاعمال وهو الحضور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق فانه معرض لأن يترك كله أو بعضه أو يفعله بكلفة فيفوته الخير العظيم . قال البخارى رضى الله عنه ﴿ باب زيادة الايمان ونقصانه ﴾ قوله ﴿ هدى ﴾ الهدى هو الدلالة الموصلة إلى البغية وقيل هو الدلالة المطلقة . فان قلت عقد الباب فى زيادة الايمان فكيف دل هذه الآية عليه . قلت زيادة الهدى مستلزمة لزيادة

ويزداد الذين آمنوا إيماناً) وقال (اليوم أكملت لكم دينكم) فاذا ترك شيئاً

٤٢ من الكمال فهو ناقص **حدثنا** مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام قال

حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من

قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال

الايمان . قوله (وقال) فان قلت لم عدل عن أسلوب أخويه حيث قال بلفظ قال ولم يقل وقوله تعالى قلت لأن الغرض منه ما يلزم منه وهو بيان النقصان والاستدلال به على أنه يدخله النقصان فان الشيء إذا قيل أحد الضدين لا بد أن يقبل الضد الآخر ولهذا قال فاذا ترك شيئاً من الكمال فهو ناقص بخلاف، ماتقدم فان الغرض منه اثبات الزيادة صريحاً لا استلزماً فهو مخالف له من جهتين . قال ابن بطال هذه الآية حجة في زيادة الايمان ونقصانه . قوله (مسلم) بكسر اللام الخفيفة (ابن إبراهيم) هو أبو عمرو الفراهيدي القصاب البصرى وقد يعرف بالشحام وفراheid بفتح الفاء وبالراء وبالهاء المكسورة وبالمثناة التحتانية والبدال المهملة قال ابن الأثير بالذال المعجمة بطن من الأزدي ومنهم الخليل ابن أحمد النحوى سمع من سبعين امرأة توفى سنة اثنتين وعشرين ومائتين . قوله (هشام) بكسر الهاء أبو بكر بن أبي عبد الله الربعى بفتح الموحدة البصرى الدستوائى بفتح الدال واسكان السين المهملتين وبعابها مثناة فوق مفتوحة وآخره همزة بلانون وقيل الدستوائى بالقصر والزون والأول هو المشهور ودستواء كورة من كور الأهواز كان يبيع الثياب التى تجلب منها فنسب اليها . قال أبو داود الطيالسى كان الدستوائى أمير المؤمنين فى الحديث . قال أحمد بن حنبل رضى الله عنه لا يسأل عن الدستوائى ما أظن الناس يروون عن أثبت منه مثله عسى وأما أثبت منه فلا . وقال أحمد بن عبد الله هو ثقة إلا أنه كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو اليه توفى سنة احدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع وخمسين ومائة قوله (قتادة) هو أبو الخطاب بن دعامة السدومى البصرى الأكمه ومر فى باب «من الايمان أن يحب لأخيه» وهذا الاسناد رجاله كلهم بصريون لأن أنسا رضى الله عنه سكن البصرة ودفن فيها أيضا قوله (يخرج) بفتح الياء من الخروج وبضمها وفتح الراء من الاخراج . قوله (من خير) أى من إيمان كما جاء مفسراً فى الرواية الأخرى ولأن الخير بالحقيقة هو ما يقرب العبد إلى الله تعالى وما

مسلم
ابن إبراهيم

هشام
الربعى

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا

ذاك إلا الايمان . فان قلت الوزن انما يتصور في الاجسام دون الاجرام والايمان معنى من المعاني لاجسمية فيه . قلت شبه الايمان بالجسم فأضيف اليه ماهو من لوازم الجسم وهو الوزن ومثله يسمى استعارة بالكناية . فان قلت تنكير ايمان يقتضى أن يكفي أى ايمان كان وبأى شيء كان لكن لا بد من الايمان بجميع ما علم بحجى الرسول به ضرورة حتى يوجب الخروج من النار . قلت الايمان في عرف الشرع لا يطلق إلا إذا كان بجميع ما جاء به فلا بد من ذلك حتى يتحقق حقيقة الايمان ويصح اطلاقه وانما ذكر بالتنوين التقليل ترغيباً في تحصيله إذ لما حصل الخروج بأقل ما ينطلق عليه اسم الايمان فبالكثير منه بالطريق الأولى . فان قلت التصديق القلبي كاف في الخروج إذ المؤمن لا يخلد في النار وأما قول لا إله إلا الله فلاجراء أحكام الدنيا عليه فوجه الجمع بينهما . قلت المسئلة مختلف فيها قال بعض العلماء لا يكفي مجرد التصديق بل لا بد من القول والفعل أيضاً وعليه البخارى أو المراد من الخروج هو بحسب حكمتنا به أى يحكم بالخروج لمن كان في قلبه ايمان ضامماً اليه غفرانه الذى يدل عليه إذ الكلمة هى شعار الايمان فى الدنيا وعاليه مدار الأحكام فلا بد منها حتى يصح الحكم بالخروج . فان قلت لا يكفي قول لا إله إلا الله بل لا بد من ذكر محمد رسول الله . قلت المراد المجموع وصار الجزء الأول منه علماً للكل كما يقال قرأت « قل هو الله أحد » أى قرأت كل السورة أو كان هذا قبل مشروعية ضمها اليه . قوله ﴿ ذرة ﴾ بفتح الذال وشدة الراء واحدة الذر وهى أصغر النمل قيل وقد صحفها شعبة فضم الذال وخفف الراء وكان سببه المناسبة اذ هى من الجبوب أيضاً كالبرة والشعير والكلام من باب الترقى فى الحكم وان كان تنزلاً عن الشعيرة الى البرة وعن البرة الى الذرة . قال ابن بطال قال المهلب الذرة أقل الموزونات وهى فى الحديث التصديق الذى لا يجوز أن يدخله النقص وما فى البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة فانما هى زيادة من الاعمال يكمل التصديق بها وليست زيادة فى نفس التصديق . فان قيل لما أضاف هذه الأجزاء التى فى الشعيرة والبرة الزائدة على الذرة الى القلب دل أنها زائدة من التصديق لامن الاعمال والجواب انه لما كان الايمان التام انما هو قول وعمل والعمل لا يكون الا بنية واخلاص من القلب جاز أن ينسب العمل الى القلب اذ تمامه بتصديق القلب وقد عبر عن هذه الأجزاء من الاعمال مرة بالخير ومرة بالايمان وكل شائع -ائع وقال غير المهلب

قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيْمَانٍ مَكَانٍ مِنْ خَيْرِ
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ أَخْبَرَنَا

٤٣

ويحتمل أن تكون الذرة وأختاها التي في القلب ثلاثها من نفس التصديق لأن قول لا اله الا الله لا يتم الا بتصديق القلب والناس يتفاضلون في التصديق اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعانسة أما زيادته بزيادة العلم فلقوله تعالى « أياكم زادته هذه ايمانا » وأما زيادته بزيادة المعانسة فلقوله تعالى « ولكن ليظمن قلوبى » و « ثم لترونها عين اليقين » حيث جعل له مزية على علم اليقين . التيمى : استدلل البخارى بهذا الحديث على نقصان الايمان لأنه يكون لواحد وزن شعيرة وهى أكبر من البرة والبرة أكبر من الذرة فدل على أنه يكون للشخص القائل لا اله الا الله قدر من الايمان لا يكون ذلك القدر لقائل آخر وأقول لا يختص بالنقصان بل يدل على الزيادة أيضا . النووى : في الحديث الدلالة لما ترجم له وفيه دخول طائفة من عصاة الموحدين النار وفيه أن صاحب الكبيرة من الموحدين لا يكفر بفعلها ولا يخاد في النار وفيه أنه لا يكفى فى الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير اعتقاد . قوله (أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وهو منصرف لأنه فعال كغزال ومنهم من جعله أفعال فنع صرفه لوزن الفعل مع العلمية وهو أبو يزيد البصرى المطار ذكر البخارى عنه تعليقا لعدم تلاقيهما وذكره متابعة لاتصالا اما لضعفه أو لغيره واما لضعف شيخه ونحوه وأما مسلم فقد روى له فى الأصول واعلم أن فيه فوائد . الأولى ما فى سائر المتابعات من التقوية والثانية ما فى ذكر الايمان بدل الخير والثالثة بيان الاحتجاج به لأن قتادة مدلس لا يحتج بعننته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذى عنعن وقد وقع فى الرواية الأولى عنه وهى رواية هشام بالنعنة حيث قال عن أنس فاذا ثبت من رواية أبان عنه التحديث والسماع إذ قال حدثنا أنس علمنا اتصال عننته واحتججنا بها وعلى هذا يحمل ما فى الصحيحين من هذا النوع واعلم أيضا أن الوساطة بين البخارى وأبان يحتمل أن يكون مسلم بن ابراهيم وأن يكون غيره . قوله (الحسن) هو أبو على بن الصباح بتشديد الباء ابن محمد البزار بالزاي ثم بالراء الواسطى سكن بغداد وتوفى بها سنة تسع وأربعين ومائتين . قوله (جعفر) هو ابن عبد الله (بن عون) بن جعفر بن عمرو القرشى المخزومى الكوفى مات بها أبو العميس سنة ست ومائتين . قوله (أبو العميس) بضم العين المهملة هو عتبة بن عبد الله بن مسعود

الحسن
ابن الصباحجعفر
ابن عون

قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ
 الْيَهُودِ قَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤْنَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ
 نَزَلَتْ لَا نَتَّخِذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

قيس
 ابن مسلم
 طارق
 ابن شهاب

الهدلى الكوفي زوى له الجماعة . قوله (قيس بن مسلم) هو أبو عمر والهدلى الكوفي مات سنة عشرين
 ومائة . قوله (طارق) هو أبو عبد الله بن شهاب بن عبد شمس البجلي بالموحدة والجيم المفتوحين
 الأحسبى الصحابى الكوفي رأى النبي صلى الله عليه وسلم وغزا في خلافة الشيخين ثلاثا وثلاثين من
 غزوة الى سرية توفى سنة ثلاث وثمانين وهذا الاسناد رجاله كوفيون الا أوله وآخره وقال أولا
 حدثنا وثانيا سمع وثالثا حدثنا ورابعا أخبرنا وحامسا عن مرعاة لاصطلاحهم ولفظ سمع نص في قراءة
 الشيخ بخلاف حدثنا فانه ظاهر فيها اذ لا فرق بين حدثنا وأخبرنا عند كثير ولا يخفى أن لفظ قال مقدر فيما
 لا يصح الكلام الا بتقديره وعند القراءة يجب التلفظ به عند الجمهور . قوله (اليهود) هو علم قوم
 موسى عليه السلام ويهود معرفة أدخل عليها لام التعريف وسموا به اشتقاقا من هادوا أى مالوا اما من
 عبادة العجل أو من دين موسى أو من هاد اذا رجع من خير الى شر ومن شر الى خير لكثرة انتقالهم من
 مذاهبهم وقيل لأنهم يتهودون أى يتحركون عند قراءة التوراة وقيل معرب من يهودا بن يعقوب
 بالذال المعجمة ثم نسب إليه فقيل يهودى ثم حذف الياء فى الجمع فقيل يهود وكل جمع منسوب إلى
 جنس الفرق بينه وبين واحده بالياء وعدمها نحو رومى وروم . قوله (آية) مبتدأ و(فى كتابكم)
 صفة . و(تقرؤها) صفة أخرى . و(لو علينا) تقديره لو نزلت علينا لأن لولا تدخل إلا على الفعل
 ونزلت المذكور مفسر انزلت المقدر نحو «لو أنتم تملكون» والجملة الشرطية خبر المبتدأ أو آية مبتدأ بتقدير
 آية عظيمة . وفى كتابكم خبره وكذا تقرؤها ويحتمل أن يكون خبره محذوفا وهو فى كتابكم مقدا
 عليه وفى كتابكم المؤخر مفسر له . قوله (معشر) منصوب على الاختصاص أى أعنى معشر اليهود
 والمعشر الجماعة الذين شأنهم واحد . قوله (لا نتخذنا ذلك اليوم عيدا) أى لعظمناه وجعلناه عيدا
 لنا فى كل سنة لعظم ما حصل فيه من كمال الدين والعيد فعل من العود وإنما سمي به لأنه يعود كل
 عام . قال الزمخشري فى قوله تعالى «تكون لنا عيدا» قيل العيد هو السرور العائد ولذلك يقال يوم عيد
 كأن معناه يكون لنا سرورا وفرحا . وقال فى قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) أى أكملت لكم

وَأَتَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا) قَالَ عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ
 الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ
 بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ

ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرائع وقوانين القياس ﴿وأتتمت عليكم نعمتي﴾ بذلك أى بكال أمر الدين لأنه لا نعمة أتم من نعمة الاسلام ﴿ورضيت لكم الاسلام ديناً﴾ بمعنى اخترته لكم من بين الأديان وأذنتكم بأنه هو الدين المرضى وحده. قوله ﴿أى آية﴾ فان قلت هل فرق بين أن يقال أى آية وأن يقال ماتلك الآية . قلت نعم السؤال بأى انما هو عما يميز أحد المتشاركات وبما عن الحقيقة والغرض ههنا طلب تعيين تلك الآية وتمييزها عن سائر الآيات التي في الكتاب مقرومة قوله ﴿قد عرفنا﴾ معناه أنا ما أهملناه ولا خفي علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صفة النبي صلى الله عليه وسلم وموضعه في زمان النزول وهو كونه قائماً حينئذ وهو غاية في الضبط . فان قلت عرفة والجمعة يدلان على الزمان فما الذى يدل على مكان النزول . قلت اما أن يقال علم من عرفة أيضا اما لأن زمان الوقوف بعرفة انما هو في عرفات واما لأن عرفة قد تطاق على عرفات أيضا فيراد ههنا كلا المعنيين على مذهب من جوز اعمال اللفظ المشترك في معنيه كالشافعى وغيره أو يقال انما قال عرفنا المكان ولكن لم نتعرض لتعيينه . فان قلت بم يتعلق بعرفة : قلت اما بقائم وإما بنزلت . قوله ﴿يوم الجمعة﴾ في بعض الروايات يوم جمعة وهو بضم الميم واسكانها وفتحها والفرق بين فعلة ساكن العين وفعلة متحركة أن الساكن بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكة بسكون الحاء أى مضحوك عليه وضحكة بتحريك الحاء أى ضاحك على غيره وكذا همزة لمزة فعناه إما مجموع فيه الناس وإما جامع للناس وهذه قاعدة كلية . فان قلت عرفة غير منصرف اتفاقا للعلمية والتأنيث فما بال الجمعة منصرفا مع أنها مثلها في كونها اسما للزمان المعين وفيه تاء التأنيث قلت عرفة علم والجمعة صفة أو غير صفة ليس علما ولو جعل علما لا تمتنع من الصرف . فان قلت كيف طابق الجواب السؤال لأنه قال لا نخذناه عيدا وقال عمر رضى الله عنه عرفنا أحواله ولم يقل جعلناه عيدا . قلت لما بين أن يوم النزول كان عرفة ومن المشهورات أن اليوم الذى بعد عرفة هو عيد للمسلمين فكأنه قال جعلناه عيدا بعد ادراكنا استحقات ذلك اليوم للتعميد فيه . فان قلت فلم يجعلوا يوم

الزكاة
من الاسلام

بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ)

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سَهِيلِ بْنِ مَالِكٍ ٤٤
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

النزول عيدا . قلت لأنه ثبت في الصحيح أن النزول كان بعد العصر ولا يتحقق العيد إلا من أول النهار ولهذا قال الفقيه ورؤية الهلال بالنهار الليلة المستقبلية . فان قلت كيف دل هذه القصة على ترجمة الباب . قلت من جهة أنها مشتملة على الآية الدالة عليها وعلى أن نزولها في عرفة من حجة الوداع التي هي آخر عهد البعثة حين تمت الشريعة وأركانها . النووي : معناه أنا ما تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان أما المكان فهو عرفات وهو معظم الحج الذي هو أحد أركان الاسلام . وأما الزمان فهو يوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل واحد منهما فاذا اجتمعا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه أيضا وهذا كله كان في حجة الوداع وعاش النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ثلاثة أشهر . قال البخارى رضى الله تعالى عنه (باب الزكاة من الاسلام) قوله (الزكاة) مرفوع (وقول الله) مجرور . و(إلا ليعبدوا الله) استثناء من أعم عام المفعول لأجله أى ما أمروا لأجل شيء إلا للعبادة . و(حنفاء) جمع حنيف وهو المائل عن الضلال إلى الهداية (ويقيموا الصلاة) من باب عطف الخاص على العام وفيه تفضيل الصلاة والزكاة على سائر العبادات وقد مر معانى إقامة الصلاة (وذلك دين القيمة) أى دين الملة المستقيمة وقد جاء قام بمعنى استقام ومنه قوله تعالى «أمة قائمة» أى مستقيمة قاله الزمخشري . قوله (إسماعيل) أى ابن أبي أويس وهو إسماعيل بن عبد الله الأصبحي المدني ابن أخت الامام مالك شيخه وخاله وأبو أويس بن عم مالك وقد مر في باب تفاضل أهل الايمان . قوله (حدثني مالك) قال أولا حدثنا إسماعيل وهنا حدثني مالك لأن الشيخ قرأ له ولغيره ثمة وهنا قرأ له وحده . قوله (عن عمه أبي سهيل) هو نافع بن مالك أبو سهيل ابن أبي عامر المدني (عن أبيه) أى عن مالك بن أبي عامر وهو من اللطائف إذ يروى إسماعيل عن خاله عن عمه عن أبيه . قوله (طلحة) هو أبو محمد بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي

أبو سهيل

طلحة بن
عبيد الله

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ تَأْتِرُ الرَّأْسَ يُسْمَعُ دَوِي صَوْتِهِ وَلَا يَفْقَهُ

المكي أحد العشرة المبشرة والثمانية الذين سبقوا إلى الاسلام والستة أصحاب الشورى والخمسة الذين أسلوا على يد الصديق رضی الله عنهم شهد المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بدرا فانه بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طريق الشام يتجسس الأخبار وقد قدم من الشام بعد رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سهمه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك سهمك قال وأجرى يارسول الله قال وأجرك وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم طلحة الخير وطلحة الجود وطلحة الفياض ويقال طلحة الطلحات أيضا وليس هو طلحة الطلحات الذي قيل فيه :

نضر الله أعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات

لأن هذا خزاعي مدفون بسجستان وكان الصديق رضی الله عنه إذا ذكر يوم أحد يقول ذلك كله لطلحة وجعل يومئذ طلحة نفسه وقاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم . روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها أربعة قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين وهو ابن أربع وستين قبل اعتزل يوم الجمل في بعض الصفوف فرمى بسهم فقطع من رجله عرق النساء فلم يزل ينزف دمه حتى مات وأقر مروان بن الحكم أنه رماه والتفت إلى أبان بن عثمان فقال قد كفييناك بعض قتلة أبيك وقالت عائشة رضی الله عنها طلحة ممن قضى نحبه وما بدلوا تبديلا قال ابن قتيبة دفن بقنطرة فره ثم رأت بنته بعد موته بثلاثين سنة في المنام أنه يشكر اليها اللندوة فأمرت به فاستخرج طريا ودفن بدار الهجرة بالبصرة وقبره مشهور . قوله (نجد) الجوهري : نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة إلى أرض العراق فهو نجد وهو مذكر وقال ابن بطال هذا الرجل النجدي هو ضمام بالضاد المعجمة المكسورة ابن ثعلبة من بني سعد بن بكر . قوله (تأثر الرأس) أي منتفش شعر الرأس ومنتشره يقال نار الغبار إذا انتشر وقتنه نائرة أي منتشرة وأوقع اسم الرأس على الشعر اما لأن الشعر منه يثبت كما يطلق اسم السماء على المطر لأنه من السماء ينزل واما لأنه جعل نفس الرأس ذا ثوران على طريق المبالغة أو يكون من باب حذف المضاف بقريته عقلية وتأثر مرفوع بأنه صفة لرجل وقيل منصوب على الحال . فان قلت شرط الحال أن يكون نكرة وهو مضاف فيكون معرفة قلت إضافته لفظية فلا تفيد الاختصاص . قوله (دوى) بفتح الدال وكسر الواو وشدة الياء على المشهور وحكى ضم الدال وهو بعد الضوت في الهواء وعلوه ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شيء . كدوى النحل (ونسمع ونفقه) بالنون

مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا فَأَذَا هُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيَامُ رَمَضَانَ قَالَ

المفتوحة فيهما على الأشهر الأكثر وروى بالياء المثناة من تحت المضمومة فيهما . قوله (عن الإسلام) أى عن فرائضه التى فرضت على من وحد الله تعالى وصدق رسوله ولهذا لم يذكر فيه الشهادتان لانه صلى الله عليه وسلم علم أن الرجل سائل عن شرائع الإسلام ويمكن أنه سأل عن حقيقة الإسلام وقد ذكر له الشهادة فلم يسمعها طامحة لبعده موضعه أولم ينقله لشهرته . قوله (إلا أن تطوع) هو بتشديد الطاء والواو كليهما على إدغام إحدى التاءين فى الطاء وقيل يجوز تخفيف الطاء على الحذف فان قلت أى الحرفين نحذفها . قلت الأصلية أولى بالاسقاط من العارضة الزائدة لأن الزائدة إنما دخلت لاظهار معنى فلا تحذف لثلاث يوزل الغرض الذى لأجله دخلت واختلف العلماء فى هذا الاستثناء فقال الشافعى رحمه الله وغيره ممن يقول لا تلزم النوافل بالشروع أنه استثناء منقطع تنديره لكن التطوع خير لك وقال من شرع فى تطوع يستحب له اتمامه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال آخرون استثناء متصل ويقولون تلزم النوافل بالشروع ويستبدلون بهذا الحديث بقوله تعالى « ولا تبطلوا أعمالكم » وبالاتفاق على أن حج التطوع يلزم بالشروع ويعلم من الحديث أن وجوب صلاة الليل منسوخ فى حق الأمة وهو مجمع عليه واختلف قول الشافعى رحمه الله فى نسخه فى حقه صلى الله عليه وسلم وفيه أن صلاة الوتر والعيدى ليست بواجبة وقال أبو حنيفة رضى الله عنه الوتر واجب بل العيدان أيضا واجب وقال الاصطخري من الشافعية صلاة العيد فرض كفاية . الطبي: الحديث مستمسك لنا فى أصلين أحدهما فى شمول عدم الوجوب فى غير ما ذكر فى الحديث كعدم وجوب الوتر والثانى فى أن الشروع غير ملزم لأنه نفي وجوب شيء آخر مطلقا شرع فيه أولم يشرع وتمسك الخصم به على أن الشروع ملزم قال انه نفي وجوب شيء آخر الا ما تطوع به والاستثناء من النفي إثبات فيكون المثبت بالاستثناء وجوب ما تطوع به وهو المطلوب . قال وهذا مغالطة لأن هذا الاستثناء من وادى قوله تعالى « لا يدوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى » أى لا يجب شيء إلا أن

هَلْ عَلَىٰ غَيْرِهِ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ قَالَ هَلْ عَلَىٰ غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ فَادْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ

تطوع وقد علم أن التطوع ليس بواجب فلا يجب شيء آخر أصلاً . قوله ﴿ وذكّر له رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ هذا قول الراوى كأنه نسي ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو التبس عليه فقال ثم ذكر له الزكاة وأنه يؤذن بأن مراعاة الألفاظ ومشروطة في الرواية فاذا التبس عليه يشير في لفظه إلى ما ينبىء عنه كما فعل راوى هذا الحديث . قوله ﴿ أفلح ﴾ الفلاح الفوز والبقاء . وقيل هو الظفر وإدراك البغية وقيل هو عبارة عن أربعة أشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قالوا لا كلمة في اللغة أجمع للخيرات منه . النووى : قيل هذا الفلاح راجع إلى لفظ ولا أنقص خاصة والمختار أنه راجع اليهما بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحاً لأنه أتى بما عليه ومن أتى بما عليه كان مفلحاً وليس فيه أنه إذا أتى بزائد على ذلك لا يكون مفلحاً لأن هذا مما يعرف بالضرورة لأنه إذا أفلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب أولى . وأقول وله محمل آخر وهو أن يكون السائل رسولا فحلف أن لا يزيد في الإبلاغ على ما سمعت ولا أنقص في تبليغ ما سمعته منك إلى قومى ويحتمل أن يكون صدور هذا الكلام منه على سبيل المبالغة في التصديق والقبول أى قبلت قولك فيما سألتك عنه قبولا لا مزيد عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول وقيل يحتمل أن هذا كان قبل شرعية أمر آخر أو أنه أراد لا يزيد عليه بتغيير صفته كأنه قال لا أصلى الظهر خمسا وأنه أراد أنه لا يصلى النوافل بل يحافظ على كل الفرائض وهذا مفلح بلا شك وإن كانت مواظبته على ترك النوافل مذمومة أو المراد أنى لا يزيد على شرائع الاسلام وسند ذكر في كتاب الصيام ما يوضح بعض المذكور قال ثمة فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذى أكرمك لا تطوع شيئا ولا أنقص مما فرض الله على شيئا . واعلم أنه سقط من هذه التقريرات بهذه الوجوه الثمانية ثلاثة اعتراضات الاول أن مفهوم الشرط أنه إذا زيد عليه لا يفلاح الثانى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أقره على حلفه

بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ حَدِيثًا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

وقد جاء النكر على من حلف أن لا يفعل خيرا الثالث كيف قال لا أزيد وليس فيه جميع الواجبات ولا المنهيات ولا المندوبات وأقره الرسول بل زاد عليه حيث قال أفلح واعلم أيضا أنه لم يأت في هذا الحديث ذكر الحج فقيل لأنه لم يفرض حينئذ أو لأن الرجل سأل عن حاله حيث قال هل على غيرها فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم بما عرف من حاله ولعله ممن لم يكن الحج واجبا عليه وقيل لم يأت في هذا الحديث الحج كما لم يذكر في بعضها الصوم وفي بعضها الزكاة وذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها أداء الخمس فتفاوتت هذه الأحاديث في عدد خصال الايمان زيادة ونقصا وسبب ذلك تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من قصر فاقصر على ما حفظه فأداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنى ولا اثبات وذلك لا يمنع من إيراد الجميع في الصحيح لما عرفت أن زيادة الثقة مقبولة والقاعدة الأصولية فيها أن الحديث إذا رواه راويان واشتملت إحدى الروايتين على زيادة فإن لم تكن مغيرة لأعراب الباقي قبلت وحمل ذلك على نسيان الراوي أو ذهوله أو اقتضاه بالمقصود منه في صورة الاستشهاد وإن كانت مغايرة تعارضت الروايتان وتعين طلب الترجيح ولا يحجب الحديث فيه تفاصيل وقد جاء في بعض الروايات « أفلح وأبيه إن صدق » وقد يستل عن التوفيق بينه وبين حديث « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم » والجواب أن وأبيه ليس حلفا وانما هي كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامهم غير قاصدين بها حقيقة الحلف والنهي إنما ورد فيمن قصد الحقيقة لما فيه من أعظام المحلوف به ومضاهاته بالله وقيل انه كان قبل النهي عن الحلف بالآباء . النووى : في الحديث أنه لا يجب صوم عاشوراء ولا غير رمضان وهو مجمع عليه وفيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر وفيه أنه ليس في المال حق سوى الزكاة وفيه جواز الحلف من غير استحلاف ولا ضرورة لأن الرجل حلف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه . قال ابن بطال هذا الحديث حجة أن الفرائض تسمى اسلا ما ودل قوله أفلح ان صدق على أنه إذالم يصدق في التزامها أنه ليس بمفلس وهذا خلاف قول المرجئة . التيمى : خص هذا الحديث بالإيراد في باب الزكاة من الايمان وان كان فيه دلالة على أن الصلاة والصيام من الايمان لأنه استغنى في غير هذا الباب بغير هذا الحديث ولم نجد في هذا اسنادا آخر . قال البخارى رضى الله عنه ﴿ باب اتباع الجنائز من الايمان ﴾ قوله ﴿ اتباع ﴾ بتشديد التاء والجنائز جمع الجنائز بالجمع المفتوحة والمكسورة والكسر أفصح وهي مشتقة من جنز إذا ستر ويقال انه بالفتح للبيت وبالكسر للنعش عليه ميت ويقال عكسه

عَلِيَّ الْمَنْجَوِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي

أيضا . الجوهري : الجنازة بالكسر والعامة تقول بالفتح والمعنى للبيت على السرير وإذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش . قوله (أحمد) هو ابن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وبالتون الساكنة وبالجمهم وبالفاء المنجوفي والمنجوف لغة الموسع وكنيته أبو بكر البصري السدوسي مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين . قوله (روح) بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو ابن عباد بن العلاء البصري القيسي من قيس بن ثعلبة قال ابن المديني : من المحدثين قوم لم يزالوا في الحديث نشأوا وطلبوا فحدثوا منهم روح روى له الجماعة مات سنة خمس ومائتين . قوله (عوف) بالفاء ابن أبي جميلة واسم أبي جميلة بندويه بموحدة مفتوحة فنون ساكنة فذال مهملة مضمومة فواو فياء مثناة من تحت وقيل اسمه بنده أي العبد وهو هجري بفتح الجيم بصرى يعرف بالأعرابي ولم يكن أعرايا وكان يقال له عوف الصديق وكنيته ابوسهل وكان يتشيع مات سنة ست وأربعين ومائة . قوله (الحسن) أي البصري هو أبو سعيد بن أبي الحسن الانصاري مولا للمتابعي الكبير قيل انه أفضل التابعين وقد مر في باب المعاصي من أمر الجاهلية قالوا لم يصح سماع الحسن عن أبي هريرة أقول فعلى هذا التقدير يكون لفظ عن أبي هريرة متعلقا بمحمد فقط أو يكون مرسلا . قوله (محمد) عطف على الحسن لا على عوف هو ابن سيرين أبو بكر البصري وسيرين يكنى بابي عمرة وقيل انه معرب سيرين بالشين المعجمة أي الحلبي وكان عبدا لأنس بن مالك فكاتبه على عشرين ألفا فآدى نجوم الكتابة وعتق وأم محمد اسمها صفية مولاة الصديق رضى الله عنه وأدرك محمد نحو ثلاثين من الصحابة ولد لسنتين بقيتا في خلافة عثمان رضى الله عنه وهو ممن لا يجوز نقل الحديث بالمعنى وكان يحدث بالحديث على حروفه وهو ثقة رفيع الرتبة امام في العلوم ورع في فقهه فقيه في ورعه مشهور بعلم العبارة وكان بزارا وحبس بدين كان عليه قيل كان سبب حبسه انه اشترى زيتا بأربعين الف درهم فوجد في زق منه فارة فقبل الفارة كانت في المعصرة فصب الزيت كله فانكسر عليه ثمته وكان به صم وهو أخو معبد وأنس ويحيى بنى سيرين وإذا أطلق ابن سيرين فالمراد به محمد وروى محمد عن يحيى عن أنس وهو من المستظرفات لكونهم ثلاثة أخوة روى بعضهم عن بعض مات بالبصرة سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم . وقال ابن المديني أصح الأسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ورجال هذا الحديث كلهم بصريون إلا أبا هريرة رضى

أحمد بن
عبد الله
المنجوفي

عوف بن
أبي جميلة

محمد
ابن سيرين

هَرِيرَةٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا
وَاحْتِسَابًا وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا فَانَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ
بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَانَّهُ

الله عنه . قوله (من تبع) في بعضها من اتبع ظاهره يقتضى المشى وراء الجنازة وهو مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه وأما الأئمة الثلاثة الآخر فقالوا هو قدامها أفضل وحملوا الاتباع على المعنى العرفى إذ لو تقدم عليها أو حاذها أو تأخر بحيث ينسب الى الجنازة ويعد من شيعتها كان له حكم الاتباع عرفا ورجحوا القدام لما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم والشيخين كانوا يمشون أمامها وأيضاً المشيعون للجنازة كالشفعاء لها ولهذا يقولون في الدعاء وقد جئناك شفعاء له ومن شأن الشفيع أن يتقدم بين يدي المشفوع له وقال الثورى الكل على السواء لا ترجيح فيه . قوله (إيماناً) قدم دلالاته على الترجمة في الأبواب التى تتعلق بـ رمضان . قوله (منه) وفي بعضها معها : و (يصلى) بصيغة المعروف فالضمير راجع على من اتبع و بصيغة المجهول فقوله عليها قائم مقام الفاعل وكذا الحكم في يفرغ من دفنها . فان قلت فماتقول على هذا التقدير لو اتبع حتى دفنت ولم يصل هو عليها هل له القيراطان قلت لا إذ المراد أن يصلى هو أيضاً جمعاً بين الروايتين وحملاً للبطلق على المقيد . قوله (كل قيراط مثل أحد) بيان لعظمهما وأحد هو الجبل الذى بجانب المدينة على نحو ميلين منها والقيراط لغة نصف دانق وأصله قراط بالشدة لأن جمعه قراريط فأبدل من أحد حرفي تضعيفه كما فى الدينار والمقصود منه هنا النصيب والحصة ولعل العرف كان فى ذلك العهد عليه . الطيبى قيل القيراط جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره فى أكثر البلاد وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين جزءاً وقد يطلق ويراد به بعض الشيء وقال كل قيراط مثل أحد تفسيراً للقصود من الكلام لاللفظ القيراط والمراد منه على الحقيقة أنه يرجع بحصتين من جنس الأجر ولا شك أن لفظ بقيراطين مبهم من وجهين فبين جنس الموزون أولاً بقوله من الأجر ثم بين ثانياً المقدار المراد منه بقوله مثل أحد وكل من البيانين صفة لقيراطين لكن الأولى قدمت فصارت حالاً . قوله (يرجع) هو مشتق من الرجوع لا من الرجع . و (بقيراط) المراد منه أيضاً مثل جبل أحد ولم يتعرض له هنا لعله علم بما تقدم وهذا لا يحصل من الصلاة فقط بل لا بد أن يكون معه ومتبعه بقيرته يرجع إذ الرجوع

بِرَجْعِ بَقِيرَاطٍ . تَابَعَهُ عَثْمَانُ الْمُؤَذِّنُ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ

بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبُطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ

خشية
احباط العمل

عثمان
المؤذن

عنه مسبوق بالذهاب معه أو بقرينة ما تقدم . قوله (تابعه) معنى المتابعة قد سلف . و(عثمان المؤذن) أى بجامع البصرة وهو ابن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان العبدي البصرى أبو عمرو وروى عنه البخارى فى مواضع بلا واسطة وقد يروى عنه فى بعضها عن محمد غير منسوب وهو محمد بن يحيى الذهلى عنه و(عوف) و(محمد) أى ابن سيرين هما المذكوران آنفا وعوف فى الاسناد الأول روى عن محمد والحسن وههنا عن محمد فقط وفى الأول كان الواسطة بين البخارى وبينه رجلين وههنا يحتمل كونهما رجلا واحدا وضمير تابعه راجع إلى روح لا إلى أحمد لأنه فى مرتبته لا فى مرتبة أحمد . فان قلت إذا قال البخارى عن فلان يحزم بأنه سمعه منه عند إمكان السماع فاذا قال تابعه هل يحزم بأنه سمعه منه قلت قياس المتابعة على العنونة يقتضى ذلك لكن صرحوا فى المعنعن به ولم يصرحوا فيها . قوله (نحوه) أى نحو ما تقدم وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تبع جنازة إلى آخره فان قلت هل المستفاد من لفظ نحو أنه روى بنفس اللفظ المذكور أو بمعناه . قلت الظاهر أنه بمعناه النووى : وفى هذا الحديث الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه قال واعلم أن الصلاة يحصل بها قيراط إذا انفردت فاذا انضم إليها الاتباع حتى الفراغ حصل له قيراط ثان فلن صلى وحضر الدفن القيراطان ولمن اقتصر على الصلاة قيراط واحد ولا يقال يحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قرايط كما يتوهمه بعضهم من ظاهر بعض الأحاديث لأن الحديث صريح والحديث المطلق والمحتمل محمول عليه وأما الرواية التى فيها « من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان » المعنى فله تمام القيراطين بالمجموع ونظيره قوله تعالى « أنتم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين » إلى قوله « فى أربعة أيام » ثم قال « فقضاهن سبع سموات فى يومين » قال وأما الدفن ففيه وجهان الصحيح أنه تسوية القبر بالتمام والثانى أنه نصب اللبن عليه وان لم يهل التراب عليه قال ثم فى الحديث تنبيه على مسألة أخرى وهو أن القيراط الثانى مقيد بمن اتبعها وكان معها فى جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى القبر وحده ومكث حتى جاءت الجنازة وحصل الدفن لم يحصل له القيراط الثانى وكذا لو حضر الدفن ولم يصل أو تبعها ولم يصل وليس فى الحديث حصول القيراط له إنما حصل القيراط لمن تبعها بعد الصلاة لئلا يجرى فى الجملة والله أعلم . قال البخارى رضى الله عنه (باب خوف

التَّيْمِيُّ مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكَذِّبًا وَقَالَ ابْنُ
 أَبِي مَلِيكَةَ أَذْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَخَافُ
 النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ وَيَذْكُرُ
 عَنِ الْحَسَنِ مَا خَافَهُ إِلَّا الْمُؤْمِنُ وَلَا أَمَنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ وَمَا يُحَذِّرُ مِنَ الْأَصْرَارِ

المؤمن أن يجبط عمله) قوله (يجبط) أي يبطل. فان قلت القول باحباط المعاصي للطاعات من قواعد
 أهل الاعتزال فسا وجه قول البخارى بذلك. قلت هذا الاحاط ليس بذلك إذ المراد به الاحباط
 بالكفر أو بعدم الاخلاص ونحوه. قوله (وهو لا يشعر) ونحو ذلك قوله تعالى «وبداهم من الله
 ما لم يكونوا يحتسبون» قال النووى المراد بالحبط نقصان الايمان وابطال بعض العبادات لا الكفر لان
 الانسان لا يكفر الا بما يعتقد أو يفعله عالما بأنه يوجب الكفر. وأقول هو مما ينازع فيه إذ الجمهور
 على أن الانسان يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان لم يعلم أنه كافر. قوله (ابراهيم)
 هو ابن يزيد بن شريك التيمى أبو أسماء الكوفي قال يحيى هو ثقة مرجىء قتلته الحجاج وهو تابعى عابد قال
 الأعمش قال لى ابراهيم التيمى ما أكلت من أربعين ليلة الا حبة عنب مات سنة ثنتين وتسعين. قوله
 (مكذبا) أى للدين حيث لا أكون ممن عمل بمقتضاه أو لنفسى إذ أقول انى من المؤمنين ولا أكون
 ممن عمل بعملهم. النووى: معناه أن الله ذم من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر فى العمل فقال
 «كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون» نخشى أن يكون مكذبا إذ لم يبلغ غاية العمل هذا على المختار
 فى ضبط مكذبا بكسر الذال وقد ضبط بفتحها ومعناه خشيت أن يكذبنى من رأى عملى مخالفا لقولى
 ويقول لو كنت صادقا ما فعلت هذا الفعل. قوله (ابن أبى مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله بن
 أبى مليكة أبو بكر التيمى المكي الأحول كان قاضيا لعبد الله بن الزبير ومؤذنا له فى أوقات الصلاة
 مات سنة سبع عشرة ومائة وأبو مليكة بصيغة المصغر واسمه زهير وفقد فلم يرجع ولم يعلم حاله
 قوله (يخاف النفاق) أى حصول النفاق فى الخاتمة على نفسه إذ الخوف انما يكون عن أمر فى
 الاستقبال. و (مامنهم أحد) يجزم بعدم عروض النفاق كما هو جازم فى إيمان جبريل بأنه لا يعرضه
 النفاق ويحتمل أن يكون ومامنهم إشارة الى مسألة زائدة استفادها من أحوالهم أيضا وهى أنهم كانوا
 قائلين بزيادة الايمان وقصانه. قوله (ويذكر عن الحسن) أى البصرى. فان قلت فلم قال فيما علق عن

ابراهيم
التيمى

ابن
أبى مليكة

ابراهيم وعن ابن ابي مليكة بلفظ قال وفيما علق عن الحسن بلفظ يذكر . قلت ليشعر بأن قولها ثابت عنده صحيح الاسناد لأن قال هو صيغة الجزم وصریح الحكم بأنه صدر منه ومثله يسمى تعليقا بصيغة تصحيح بخلاف يذكر فانه لا جزم فيه فيعلم أن فيه ضعفا ومثله تعليق بصيغة التمريض . قوله ﴿ماخفه﴾ أى ماخف من الله تعالى لحذف الجار وأوصل الفعل اليه وكذا فى ﴿أمنه﴾ اذ معناه أمن منه وأمنه هو بفتح الهمزة وكسر الميم . قوله ﴿وما يحذر﴾ بلفظ المجهول عطف على خوف أى باب ما يحذر وما مصدرية وهو مجرور المحل ويحتمل عطفه على يقول أى ما منهم أحد ما يحذر فإنا فى ويحذر بلفظ المعروف وهو مرفوع المحل ولفظ وما يحذر الى آخره رد على المرجئة حيث قالوا لا حذر من المعاصى عند حصول الايمان فعقد اليباب لأميرين لبيان الخوف من نحو عروض الكفر بما هو كالأجماع السكوتى مما نقل عن التابعين الثلاثة وبيان الخوف من الاصرار على المعاصى بالآية والأخير رد على المرجئة أقول . مراد البخارى بهذا الباب الرد على المرجئة فى قولهم ان الله تعالى لا يعذب على شىء من المعاصى من قال لا إله الا الله ولا يجبط شيئا من أعماله بشىء من الذنوب وأن ايمان المطيع والمعاصى سواء فذكر فى صدر الباب أقوال أئمة التابعين وماتلقوه عن الصحابة وهو كالمشير الى أنه لاخلاف بينهم فيه وأنهم مع اجتهادهم المعروف خافوا أن لا ينجوا من عذاب الله وبهذا المعنى استدل أبو وائل لمسأله عن المرجئة أمصيون أم مخطئون فى قولهم سباب المسلم وقتاله وغيرهما لا يضر ايمانهم فروى الحديث وأراد الإنكار عليهم وإبطال قولهم المخالف لصریح الحديث وأما قول ابن ابي مليكة فعنه أنهم خافوا أن يكونوا من جملة من داهن وناق . قوله ﴿وما منهم أحد يقول انه على ايمان جبريل﴾ بناء على ما تقدم أن الايمان يزيد وينقص وأن ايمان جبريل أكمل من ايمان آحاد الناس خلافا للمرجئة حيث قالوا ايمان أفسق الفساق وايمان جبريل عليه السلام سواء . قال ابن بطلان وإنما خافوا لأنهم طالت أعمارهم حتى رأوا من التغير ما لم يعهدوه ولم يقدروا على إنكاره فخافوا أن يكونوا داهنوا أو ناقوا وقال إنما يجبط عمل المؤمن وهو لا يشعر اذا عد الذنب يسيرا فاحتقره وكان عند الله عظيما وليس الجبط بمخرج من الايمان وإنما هو نقصان منه لأنه كما لا يكون الكافر مؤمنا الا باختيار الايمان على الكفر والقصد اليه فكذلك لا يكون المؤمن كافرا من حيث لا يقصد الكفر ولا يختاره . فان قلت ورد «الشرك فيكم أخفى من ديب النمل» وهو يدل على أنه قد يخرج من الايمان الى الكفر وهو لا يشعر قلت الرياء قسمان ما فى عقد الايمان وهو الشرك الأكبر وهو كفر وما فى الاعمال وعقد الايمان سالم وهو الأصغر وهذا هو المراد ههنا بقريته فيكم . قوله ﴿على التقاتل﴾ وفى بعضها على النفاق والأولى هى المناسبة لقوله وقاله كفر والثانية لما تقدم . قوله ﴿لم يصروا﴾ أى لم يقيموا

عَلَى النِّفَاقِ وَالْعَصِيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدٍ قَالَ ٤٦

سَأَلْتُ أَبَا وَائِلَ عَنِ الْمُرْجَةِ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ * أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

ولم يداوموا قال تعالى «والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون» يفهم من الآية أنهم اذا لم يستغفروا أى لم يتوبوا وأصروا على ذنوبهم يكون محل الحذر والخوف . قوله ((محمد بن عرعة)) بالعينين المهملتين والراء المكررة غير منصرف للعلمية والتأنيث ابن البرند بالموحدة والراء المكسورتين ويقال بفتحهما والتون الساكنة والبدال المهملة وكأنه فارسى أبو ابراهيم ويقال أبو عبد الله السامى منسوب الى سامة بن لوى بن غالب القرشى البصرى مات سنة عشر أو ثلاث عشرة ومائتين . و ((شعبة)) هو ابن الحجاج الواسطى أبو سظام وقد تقدم فى باب المسلم من سلم المسلمون . قوله ((زيد)) مصغر الزيد بالزاي والموحدة أبو عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الكريم الياهمى منسوب الى يام بالمشناة التختانية جد القبيلة الكوفى وكان من العباد المتنسكين وليس فى الصحيح زيد بالمشناة المكررة تصغير زيد أخى عمرو عادة . قال البخارى مات سنة ثنتين وعشرين ومائة . قوله ((أبا وائل)) بالهمز بعد الألف شقيق بن سلسة التابعى المخضرمى الأسدى الكوفى أدرك أبو وائل زمن النبى صلى الله عليه وسلم . ولد قبل البعثة ومات سنة مائة قال أبو سعيد بن صالح كان أبو وائل يؤم جنازنا وهو ابن مائة وخمسين سنة مات فى خلافة عمر بن عبد العزيز . قوله ((المرجئة)) أى الفرقة الملقبة بالمرجئة ولقبوا بها لأنهم يرجئون العمل أى يؤخرونه يقال أرجأت الأمر إذا أخرته يهمز ولا يهمز أو لأنهم ينتظرون الرجاء حيث يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة . قوله ((عبد الله)) هو ابن مسعود الصحابى المشهور الجليل مر ذكره فى أول كتاب الايمان . قوله ((سباب المسلم)) يحتمل أن يكون على أصل معنى باب المفاعلة وأن يكون بمعنى السب أى الشتم وهو التسكلم فى عرض الانسان بما يعيبه وهو مضاف الى المفعول والفسوق الخروج عن طاعة الله تعالى . قوله ((قتاله)) أى المقاتلة

زيد
ابن الحارث

أبو وائل

اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اخبرني عبادة بن الصامت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من

المعروفة ويحتمل أن تكون المقاتلة بمعنى المشادة أى المخاصمة والعرب تسمى المخاصمة مقاتلة
قال ابن بطال ليس المراد بالكفر الخروج عن الملة بل كفران حقوق المسلمين لأن الله تعالى جعلهم
إخوة وأمر بالاصلاح بينهم ونهاهم الرسول صلى الله عليه وسلم عن التقاطع والمقاتلة فأخبر أن من
فعل ذلك فقد كفر حق أخيه المسلم وأقول أو المراد أنه يؤول الى الكفر لشؤمه أو أنه كفعل الكفار
الخطابي : المراد به الكفر بالله وذلك فى حق من فعله مستحلا بلا موجب ولا تأويل وأما المؤول
فلا يكفر ولا يفسق بذلك كالبغاة الخارجين على الامام بالتأويل . فان قلت كيف دل الحديث
على الترجمة قلت دل على ابطال قول المرجئة لأنهم لا يفسقون مرتكبي الكبائر فلا يجملون السباب
فسوقا ولا القتال كفرا ونحوه . فان قلت السباب والقتال كلاهما على السواء فى أن فاعلهما يفسق
ولا يكفر فلم قال فى الاول فسوق وفى الثانى كفر . قلت لأن الثانى أغلظ أو لأنه بأخلاق الكفار
أشبه . فان قلت فلم أولت الكفر وجعلت الفسوق باقيا على حقيقته قلت لأن الاجماع من أهل السنة
منعقد على أن المؤمن لا يكفر بالقتال ولا بفعل معصية أخرى . قوله (حدثنا قتيبة) هو ابن سعيد
الثقفى الباقى روى عنه الشيوخ الستة أصحاب الأصول وقد مر فى باب السلام من الاسلام . قوله
(اسمعيل بن جعفر) هو أبو ابراهيم الأنصارى المدنى المتوفى ببغداد وقد تقدم فى باب علامات
المنافق . قوله (حميد) بضم الحاء أبو عبيدة بضم العين ابن تير بكسر المثناة الفوقانية وسكون
المثناة التحتانية وهو بالعربية الشمم وقيل ابن تيرويه وقيل طرخان وقيل مهران وحميد خزاعى بصرى
مولى طلحة الطلحات الخزاعى وهو المشهور بحميد الطويل قيل كان قصيرا طويلا يدين فليله ذلك
وكان يقف عند الميت فتصل إحدى يديه إلى رأسه والاخرى الى رجله وقال الأصمعى رأيت ولم يكن
بذلك الطويل كان فى جيرانه رجل يقال له حميد القصير فليله حميد الطويل للتمييز بينهما مات سنة ثلاث
وأربعين ومائة . وأما (أنس) فهو خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر فى باب « من الايمان
أن يحب لأخيه » وأما (عبادة) بضم العين وهو أحد النقباء ليلة العقبة فسبق فى باب « علامة الايمان
حب الأنصار » وجلالتهما وعظهما لا يحتاجان إلى البيان وهذا من قبيل رواية الصحابي عن الصحابي
قوله (خرج) أى من الحجرة . و (يخبر) إما استئناف أو حال . فان قلت الخروج لم يكن فى حال الاخبار

اسماعيل
ابن جعفر
حميد

المُسْلِمِينَ فَقَالَ إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرِكُمْ بَلِيَّةَ الْقَدْرِ وَإِنَّهُ تَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانَةٌ
فَرَفَعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ التَّمْسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ

قلت مثله يسمى بالحال المقدره أى خرج مقدرًا الاخبار نحو «فادناؤها خالد بن» ولا شك أن الخروج حالة تقدير الاخبار كالدخول حالة تقدير الخلود . قوله (بتلاحي) مشتق من التلاحي وهو التنازع الجوهري : تلاحوا أى تنازعوا . قوله (رجلان) هما عبدالله بن أبي حدرد بالحاء المهملة المفتوحة والبدال المهملة المكرورة وكعب بن مالك كان على عبد الله دين ليكذب فطلبه فتنازعا فيه ورفعوا صوتيهما في المسجد . قوله (لأخبركم بليلة القدر) فان قلت الاخبار متعد إلى ثلاثة مفاعيل فأين الأخير ان منها . قلت هما محذوفان أو لفظ بليلة القدر هو بمنزلة المفعولين إذ التقدير أخبركم بأن ليلة القدر هو الليلة الفلانية . فان قلت هل يجوز أن يكون بليلة القدر ثاني المفعولات والثالث محذوف قلت لا إذ مفعوله الأول كمفعول أعطيت والثاني والثالث كمفعولي علمت . قوله (فرفعت) النووى : معنى رفعت أى رفع بيانها أو علمها والافهى باقية إلى يوم القيامة قال وشذ قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط لأن آخر الحديث يرد عليهم فانه قال التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها لم يأمرهم بالتماسها . وأقول فان قلت كيف يؤمر بطلب ما رفع علمه . قلت المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع العمل مصادفا لها لا أنه مأمور بطلب العلم بعينها والأوجه أن يقال معناه رفعت من قلبي أى نسيته . قوله (أن يكون) أى الرفع خيرا ليزيدوا في الاجتهاد ويقوموا في الليالي لطلبها فيكون زيادة في ثوابكم ولو كانت مهيئة لاقتنعم بتلك الليلة فقل عملكم . قوله (التمسوها في السبع) أى ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين منه والخمس والعشرين منه وفي بعض النسخ بتقديم التسع على السبع . فان قلت من أين استفيد التقييد بالعشرين ورمضان قلت من الأحاديث الأخر الدالة عليهما وهو دليل على أنها في الأفراد من الليالي وقد مر في باب قيام ليلة القدر الأقوال التي فيها إلى نحو من العشرين وبيان تسميتها وغير ذلك . فان قلت ما وجه دلالة الحديث على الترجمة قلت من حيث ان فيه ذم التلاحي وأن صاحبه ناقص لأنه يشغل عن كثير من الخير بسببه سيما إذا كان في المسجد وعند جهر الصوت بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم بل ربما ينجر إلى بطلان العمل وهو لا يشعر قال تعالى « ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض أن تحبط أعمالكم وأتم لا تشعرون » فان قلت للترجمة جزءان فدلالته على الجزء الأول أظهر كالحديث الأول على الجزء الثاني فقيه لف ونشر وان قلنا الترجمة أمر واحد

بَابُ سُؤَالِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ
وَالْأَحْسَانِ وَعَلَّمَ السَّاعَةَ وَيَبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ثُمَّ قَالَ جَاءَ
جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ لِجَعَلِ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا وَمَا بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى

فلا بحث فيه . النووى : أدخل البخارى هذا الحديث فى هذا الباب لأن رفع ايملة القدر كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ففيه مذمة الملاحاة ونقصان صاحبها . فان قلت إذا جاز أن يكون الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر ولا حبط العمل . قلت إن أريد بالخير اسم التفضيل فعناه أن الرفع عسى أن يكون خيرا من عدم الرفع من جهة أخرى كمن جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب وإلا فعناه أن الرفع عسى أن يكون خيرا وإن كان عدم الرفع أزيد خيرا وأولى منه ثم إن خيرية ذلك كانت متحققة وخيرية هذا مرجوة لان مفاد عسى هو الرجاء لا غير قال البخارى رضى الله عنه (باب سؤال جبريل عليه السلام) بفتح اللام من جبريل لان المصدر أضيف إليه وهو غير منصرف وهو فاعل والنبي مفعول وجبريل ملك يتوسط بين الله تعالى وبين رسوله بالوحى قوله (وعلم الساعة) أى علم القيامة . الكشاف : سميت ساعة لوقوعها بغتة أو لسرعتها حسابا أو على العكس لطلوها أى فهو تمليح كما يقال فى الأسود كافور أو لأنها عند الله على طولها كساعة من الساعات عند الخلق فان قلت السؤال ليس عن علمها وظاهر الكلام يقتضى أن يقال بدل علم الساعة وقت الساعة لأن السؤال هو عن وقتها لانه قال متى الساعة قلت الوقت مقدر أى علم وقت الساعة والقرينة كلمة متى لأنها للسؤال عن الوقت وأما العلم فهو لازم السؤال إذ معناه أتعلم وقت علم الساعة فأخبرنى فهو متضمن للسؤال عن علم وقتها . قوله (وبيان) عطف على سؤال . فان قلت لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم وقت دلم الساعة فكيف قال وبيان النبي له لان الضمير اما راجع الى الأخير أو الى مجموع المذكور . قلت اما أنه أطلق وأراد أكثره إذ حكم معظم الشيء حكم كله أو جعل الحكم فيه بأنه لا يعلمه الا الله يانا له . قوله (ثم قال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فان قلت لم عطف الجملة الفعلية على الاسم أو على الجملة الاسمية وغير أسلوب الكلام قلت لأن المقصود من الكلام الأول بيان الترجمة ومن الثانى كيفية الاستدلال منه على جعل كل ذلك دينا فلتغاير المقصودين تغاير الأسلوبان قوله (فجعل) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كله دينا) فان قلت علم وقت الساعة ليس من

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ فِدَ عَبْدُ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ
 ٤٧ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ) **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ
 أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

الايان فكيف قال كله . قلت الاعتقاد بوجودها وبعدم العلم بوقتها لغير الله تعالى من الدين أيضا
 أو أعطى للأكثر حكم الكل مجازا . قوله ﴿ لو فِدَ ﴾ الوفد هو الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي
 العظماء والمصير اليهم واحده ووافد . و ﴿ عبد القيس ﴾ قبيلة عظيمة من قبائل العرب . و ﴿ من الايمان ﴾
 متعلق بقوله بين . فان قلت على م عطف وما بين . وقوله تعالى ﴿ ومن يبتغ غير الاسلام دينًا ﴾ ولا
 جائز أن يعطف على السؤال ليدخل في الترجمة إذ لا أثر للحكاية وفد عبد القيس في هذا الباب ولا
 لمعنى الآية . قلت الواو بمعنى مع أى جعل ذلك دينًا مع ما بين للوفد من أن الايمان هو الاسلام حيث
 فسر الايمان في قصتهم بما فسر الاسلام ههنا ومع الآية حيث دلت على أن الاسلام هو الدين فلم
 أن الايمان والاسلام والدين أمر واحد وهو مراد البخارى رحمه الله أو ما بين مبتدأ وقوله تعالى
 عطف عليه وخبر المبتدأ محذوف أى الذى بينه الرسول صلى الله عليه وسلم للوفد من الايمان
 والآية يدلان على ما ذكر أما الحديث فمن حيث فسر الايمان ثمة بما فسر الاسلام ههنا وأما الآية
 فمن حيث أفادت أن الاسلام هو الدين فقوله وما بين على الأول مجرور المحل وعلى الثانى مرفوع
 وانما ضم الى الترجمة وما بين الى آخره لانها لم تدل على أن الايمان هو الاسلام بل على أن الكل هو
 الدين فاراد الاستعانة فى تنمى مرادو التقوية له بحديث الوفد والآية . قوله ﴿ مسدد ﴾ بفتح الدال المشددة
 أبو الحسن بن مسرهد الاسدى البصرى وقد مر ذكره مع ما قيل فيه أن ذكر نسبه لرقية العقرب فى
 باب من الايمان أن يحب لأخيه . قوله ﴿ اسمعيل بن ابراهيم ﴾ أى المعروف بابن عليّة بضم العين وفتح
 اللام أبو بشر البصرى ولى بغداد فى آخر خلافة هرون وتوفى بها ودفن فى مقابر عبد الله بن مالك
 وما كان له كتاب قط وكانوا يقولون انه يعد الحروف وتقدم فى باب حب الرسول من الايمان
 وذكره البخارى ثمة بالكنية حيث قال ابن عليّة وههنا بالاسم وهذا دليل على كمال ضبط البخارى
 وأمانته حيث نقل لفظ الشيوخ بعينه وأداه كما سمعه رحمه الله تعالى . قوله ﴿ أبو حيان ﴾ إما
 مشتق من الحياة فلا ينصرف وإما من الحين فينصرف هو يحيى بن سعيد بن حيان الكوفى التميمى

أبو حيان
 التميمى

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ مَا الْإِيْمَانُ قَالَ الْإِيْمَانُ أَنْ
تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبَلْقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ

وروى عنه أيوب والأعمش وهما تابعيان وليس هو بتابعي وهذه فضيلة قال أحمد بن عبد الله هو
ثقة صالح مبرز صاحب سنة مات سنة خمس وأربعين ومائة . قوله ﴿أبي زرعة﴾ بضم الزاي وسكون
الراء هو عمرو بن جرير البجلي الكوفي وقد سبق في باب الجهاد من الايمان . قوله ﴿بارزاً للناس﴾
أى ظاهر آاليهم جالسا معهم ﴿فأتاه رجل﴾ أى شخص فى صورته رجل . قوله ﴿أن تؤمن بالله﴾ فان قلت
ماوجه تفسير الايمان بأن تؤمن وفيه تعريف الشيء بنفسه . قلت ليس تعريفا بنفسه إذ المراد من
المحدود الايمان الشرعى ومن الحد الايمان اللغوى أو المتضمن للاعتراف ولهذا عدى بالباء أى أن
تصدق معترفا بكذا ولفظ الايمان بالله متناول للايمان بوجوده وبصفاته التى لاتتم الألوهية الا بها
قوله ﴿وملائكته﴾ هو جمع ملك نظرا الى أصله الذى هو ملائكة مفعول من الألوكه بمعنى
الرسالة والتاء زيدت فيه لتأكيده معنى الجمع أو لتأنيث الجمع وهم أجسام علوية نورانية
متشكلة بما شامت من الاشكال : قوله ﴿وبلقائه﴾ قال الخطابى أى برؤية الله تعالى فى الآخرة . النووى
اختلفوا فى المراد بالجمع بين الايمان بقاء الله والبعث ف قيل اللقاء يحصل بالانتقال الى دار الجزاء
والبعث بعده عند قيام الساعة وقيل اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب وليس المراد باللقاء رؤية
الله تعالى فان أحدا لا يقطع لنفسه بها فان الرؤية مختصة بمن مات مؤمنا ولا يدري الانسان ما يختم
له به . وأقول فيه نظر إذ لا دخل لقطعه لنفسه بل اللازم أن يقطع بأنه حق فى نفس الأمر . نعم لو قيل
الرؤية من المسائل المختلف فيها ليست من ضروريات الدين فلا يجب الايمان بها لثم دينه . قوله
﴿ورسله﴾ الرسل جمع رسول وهو النبي الذى أنزل عليه الكتاب والنبي أعم منه وقدم ذكر الملائكة
على الرسل اتباعا لترتيب الوجود فان الملائكة مقدمة فى الخلق ولترتيب الواقع فى تحقيق معنى الرسالة
فانه يقال أرسل الله تعالى الملك الى الرسول لا تفضيلا للملائكة على الرسل كما زعم المعتزلة . فان قلت الايمان
بالكتب أيضا واجب فلم تركه . قلت الايمان بالرسل مستلزم للايمان بما أنزل عليهم . قوله ﴿وتؤمن
بالبعث﴾ فان قلت لم كرر لفظ وتؤمن : قلت لأنه نوع آخر من المؤمن به لأن البعث سيوجد فيما بعد
وأخواته . وجوده الآن والمراد من البعث بعث الموتى من القبور وما يترتب عليه من الحساب

الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ

والصراط والجنة والنار وغيره أو بعثه الأنبياء والأول أظهر . قوله ﴿ أن تعبد الله ﴾ العبادة هي الطاعة مع الخضوع فيحتمل أن يراد بها معرفة الله فيكون عطف الصلاة والزكاة والصوم عليها لإدخالها في الإسلام لأنها لم تدخل تحت لفظ العبادة واقتصر على هذه الثلاث لكونها من أركان الإسلام وأظهر شعائره والباقي ملحق بها وترك الحج إما لأنه لم يكن فرضاً حينئذ وأما أن بعض الرواة شك فيه فأسقطه ويحتمل أن يراد بها الطاعة مطلقاً فيدخل جميع وظائف الإسلام فيها فيكون عطف الثلاث عليها من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيهاً على شرفه ومرتبته نحو « وملائكته وجبريل » وذكر لا تشرك به بعد العبادة لأن الكفار كانوا يعبدونه تعالى في الصورة ويعبدون معه أو ثانياً يزعمون أنها شركاء فنفي ذلك . قوله ﴿ وتقيم الصلاة ﴾ مرفى حديث بنى الإسلام على خمس أن الإقامة تحتمل معان متعددة وكذا مر تعريفات الصوم والصلاة والزكاة وسائر مباحثه والمراد بالصلاة هي المكتوبة كما جاء في رواية مسلم مصرحاً به وهو احتراز من النافلة فإنها وإن كانت من وظائف الإسلام لكنها ليست من أركانه فتحمل المطلقة هنا على المقيدة في الرواية الأخرى جمعاً بينهما . قوله ﴿ الزكاة المفروضة ﴾ قيل احترز بالمفروضة من الزكاة المعجلة قبل الحول فإنها ليست مفروضة حال الأداء وقيل من صدقة التطوع فإنها زكاة لغوية . فإن قلت ظاهر الحديث يقتضى تغاير الإيمان والإسلام وتقدم مراراً أن الإيمان والإسلام والدين عند البخارى عبارات عن معنى واحد . قلت اضطربت أقوال العلماء فيه قديماً وحديثاً ونصبوا من الطرفين دلائل ومر بعض أبحاثه في أول كتاب الإيمان وفي باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة . قال الخطابي تكلم في المسئلة رجلان من الكبراء وصار كل واحد إلى قول من القولين الاتحاد وعدمه ورد الآخر على المتقدم وصنف عليه كتاباً والصحيح فيه أن يقيد الكلام فيه وذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً وقد لا يكون والمؤمن مسلم دائماً فكل مؤمن مسلم بدون العكس وإذا تقرر هذا استقام تأويل الآيات والأحاديث واعتدل القول فيها وأصل الإيمان التصديق وأصل الإسلام الاستسلام فقد يكون المرء مسلماً أى منقاداً في الظاهر غير منقاد في الباطن وقد يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر . وقال يحيى السنة جعل النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام اسماً لما ظهر من الأعمال والإيمان اسماً لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان والتصديق بالقلب ليس من الإسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين ولهذا قال صلى الله عليه وسلم « أنا كم جبريل يعلمكم دينكم » والتصديق والعمل

وَتَصُومَ رَمَضَانَ قَالَ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ وَسَأْخِبرُكَ

يتناولها اسم الايمان والاسلام جميعا . وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ما في الحديث بيان لأصل الايمان وهو التصديق الباطن والأصل الاسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر ثم ان اسم الايمان يتناول ما فسر به الاسلام وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذي هو أصل الايمان ولهذا فسر الايمان في حديث الوفد بما هو الاسلام هنا واسم الاسلام يتناول أيضا ما هو أصل الايمان وهو التصديق الباطن ويتناول الطاعات فاذ ذلك كله استسلام فتحقق بما ذكرنا أنهما يجتمعان ويفترقان . قوله ﴿ الاحسان ﴾ وهو هنا بمعنى الاخلاص . الطيبي : الاحسان يقال على وجهين الانعام على الغير نحو أحسن إلى فلان والثاني الاحسان في الفعل وذلك إذا علم علما حسنا أو عمل عملا حسنا ويجوز أن يحمل هنا على الانعام وذلك لأن المرأى يبطل عمله فيظلم نفسه فقيل له أحسن إلى نفسك واعبد الله كأنك تراه والافتهلك وعلى المعنى الثاني كما في قوله تعالى « إنا نراك من المحسنين » أي المجيدين المتقين في تعبير الرؤيا كأنه سأل ما الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فأجاب بما ينبيء عن الاخلاص . قوله ﴿ كأنك ﴾ فإن قلت كأن ما محله من الاعراب . قلت حال من الفاعل أي تعبد الله مشبها بمن يراه . فإن قلت فانه يراك لا يصح جزاء للشرط لأنه ليس مسيبا عنه . قلت إما أن تقدر فإن لم تكن تراه فاعبدا واعتبر أنت أو أخبر بأنه يراك كما يقال في إن أكرمتني فقد أكرمتك أمس أن المراد أن تعتد باكرامك فأعتد باكرامى أو فان تخبر بذلك فأخبر بهذا وهو قول النحوى وإما أن تقدر فإن لم تكن تراه فلا تغفل فانه يراك فان رؤيته مستلزمة لأن لا يغفل عنه يعنى أنه مجاز في كونه جزاء والمراد لازمه وهو قول البياني . النووى : هذا أصل عظيم من أصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد الاسلام وهو عمدة الصديقين وبغية السالكين وكنز العارفين ودأب الصالحين وتأخيص معناه أن تعبد الله عبادة من يرى الله ويراه الله فانه لا يستبق شيئا من الخضوع والاخلاص وحفظ القلب والجوارح ومراعاة الآداب مادام في عبادته ﴿ فان لم تكن تراه فانه يراك ﴾ يعنى انك انما تراعى الآداب إذا رأيت وراك لكونه يراك لا لكونك تراه وهذا المعنى موجود وإن لم تراه لأنه يراك وحاصله الحث على كمال الاخلاص في العبادة ونهاية المراقبة فيها وقال هذا من جوامع الكلم التي أوتيا صلى الله عليه وسلم وقد ندب أهل الحقائق إلى مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا من تلبسه بصفة من

عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْأَبْلِ الْبِهِمِ فِي الْبُنْيَانِ

النقائص احتراماً لهم واستحياء منهم فكيف بمن لا يزال الله مطلعاً عليه في سره وعلانيته وقال القاض عياض وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه . الخطابي : اختلاف هذه الأسماء الثلاثة يوم افتراقاً في أحكامها وليس الأمر كذلك إنما هو اختلاف ترتيب وتفصيل لما يتضمنه اسم الإيمان من قول وفعل وإخلاص ألا ترى أنه حين سأله عن الاحسان قال أن تعبد الله كذا وهو إشارة إلى الاخلاص في العبادة ولم يكن هذا المعنى خارجاً عن الجوابين الأولين فدل على أن التفرقة في هذه الأسماء إنما وقعت بمعنى التفضيل وعلى سبيل الزيادة في البيان والتوكيد والذي دل عليه أنه جعل في حديث الوفاء هذه الأعمال كلها إيماناً وأقول علم منه أن الرؤية لا يشترط فيها خروج الشعاع ولا انطباع صورة المرئي في الحدقة ولا مواجهة ولا مقابلة ولا رفع الحجب فيجوز أن يكون الله مرئياً لنا يوم القيامة إذ هي حالة يخلقها الله تعالى في الحاسة وهذه المذكورات شروط للرؤية عادة ولهذا جوز الأشاعرة أن يرى أعمى الصين بقعة الأندلس قوله ﴿ بأعلم ﴾ الباء زيدت لتأكيد معنى النفي والمراد ما المسئول عن وقتها لا عن وجودها إذ الوجود مقطوع به . فان قلت لفظة أعلم مشعرة بالاشتراك في العلم والنفي توجه إلى الزيادة فيلزم أن يكون معناه أنهما متساويان في العلم به لكن الأمر بخلافه لأنهما متساويان في نفي العلم به . قلت اللازم ملتزم لأنهما متساويان في القدر الذي يعلمان منه وهو نفس وجودها أو أنه صلى الله عليه وسلم نفي أن يكون صالحاً لأن يستل ذلك لما عرف أن المسئول في الجملة ينبغي أن يكون أعلم من السائل . قوله ﴿ عن أشراطها ﴾ أي علاماتها وقيل أوائلها ومقدماتها وقيل صغار أمورها وهو جمع شرط بفتح الشين والراء ومعنى اشترط فلان على فلان كذا أي جعل علامة بينهما والمراد بأشراطها السابقة لأشراطها المقارنة لها المضايقة بها كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ونحوهما . قوله ﴿ اذا ولدت ﴾ لما كان الشرط محقق الوقوع جاء بلفظ إذا التي تدل على الجزم بوقوع مدخولها ولهذا يصح أن يقال إذا قامت القيامة كان كذا ولا يصح أن يقال إن قامت كان كذا بل يكفر قائله لأنه يشعر بالشك فيه . فان قلت ما جزاؤه . قلت محذوف تقديره فهي أي الولادة شرطه . فان قلت إذا ولدت كيف وقع بياننا للأشراط قلت نظر إلى المعنى تقديره ولادة الأمة وتطاول الرعاة كما يتم في قوله تعالى « فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً » إذ المراد أمن داخله والأظهر أن يكون إذا متمحصاً لمجرد الوقت أي وقت الولادة ووقت التطاول . فان قلت

الاشراط جمع وأقله ثلاثة على الأصح ولم يذكر هنا إلا اثنان . قلت إمامه ورد على مذهب أن أقله اثنان أو حذف الثالث لحصول المقصود بما ذكر كما يقال أيضا في الآية الكريمة المذكورة آنفاً . فان قلت لم ذكر جمع القلة والعلامات أكثر من العشرة في الواقع . قلت جاز لأنه قد تستعرض القلة للكثرة والعكس أول فقد جمع الكثرة للفظ الشرط أو لأن الفرق بالقلة والكثرة إنما هو في المنكرات لاني المعارف . قوله ﴿ربها﴾ أي مال كها وسيدها قال الأكثرون هو اخبار عن كثرة السرارى وأولادهن فان ولدها من سيدها بمنزلة سيدها لأن مال الانسان صائر الى ولده غالباً وقد يتصرف فيه في حياته تصرف المالكين إما بتصریح أبيه له بالأذن وإما لعله بقرينة الحال أو عرف الاستعمال وقيل معناه أن الامامة يلدن الملوك فتكون أمة من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته . وولى أمورها وقيل معناه أنه يفسد أحوال الناس فيكثر بيع أمهات الأولاد في آخر الزمان فيكثر ترددها في أيدي المشتري حتى يشتريها ابنها ولا يدري وعلى هذا القول لا يختص بأمهات الأولاد بل يتصور في غيرهن فان الأمة قد تلد حراً من غير سيدها بوطء شبهة أو ولدارقياً بنكاح أوزنا ثم تباع الأمة في صورتين بيعاً صحيحاً وتدور في الأيدي حتى يشتريها ابنها . فان قلت كيف أطلق الرب على غير الله تعالى وقد ورد النهى بقوله صلى الله عليه وسلم «ولا يقل أحدكم ربى وليقل سيدى ومولاي» قلت هذا من باب التشديد والمبالغة أو الرسول مخصوص منه . قوله ﴿رعاة﴾ بضم الراء جمع راع كقضاة وقاض وفي بعضها رعاء بكسرها جمع أيضاً كتاجر وتجار . و﴿البيهم﴾ بضم الباء جمع الأبهم وهو الذى لاشية له . النووى : وروى بجر الميم ورفعها فن جرعلمه وصفا للابل أى رعاء الابل السود قالوا وهى شرها ومن رفع جعله صفة للرعاة أى الرعاة السود . الخطابى : معناه الرعاة المجهولون الذين لا يعرفون جمع البيهم ومنه أبهم الأمر فهو مبهم إذ لم تعرف حقيقته ولذلك قيل للدابة التى لاشية فى لونها بيهم ومعناه أن أهل البادية من أهل الفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يتناهاوا فى اطالة البنيان يعنى العرب تستولى على الناس وبلادهم ويزيدون فى بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين الاسلام كما أن العلامة الأولى أيضاً فيها اتساع الاسلام واستيلاء أهله على الكفر وسبى ذرارهم ومحصله أن من أشرطها تسلط المسلمين على البلاد والعباد . قال القاضى البيضاوى : وذلك لأن بلوغ الأمر الغاية منذر بالتراجع المؤذن بأن القيامة ستقوم لامتناع شرع آخر بعده واستمرار سنته تعالى على أن لا يدع أبدا عباده سدى . قال ابن بطال معناه أن ارتفاع الأسافل من العبيد والسفلة الجمالين وغيرهم من علامات القيامة قال والبيهم بفتح الباء خطأ لأنه مع ذكر الابل إذ الفتح فى الغنم مستعمل . الطيبي : المقصود أن علاماتها انقلاب الأحوال والقرينة الثانية ظاهرة فى صيرورة الأذلة أعزة ملوك الأرض فتحمل القرينة الأولى الى صيرورة الأعزة أذلة الأترى الى الملكة بنت النعمان حين سييت وأحضرت بين يدي سعد بن أبى وقاص كيف أنشدت :

فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ) الْآيَةَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ رَدُّهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يَعْلَمُ النَّاسَ دِينَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعَلَ ذَلِكَ كَلِمَةً مِنَ الْإِيمَانِ

فينا نسوس الناس والأمر أمرنا اذا نحن فيهم سوقة تنصف
فأف لدنيا لا يدوم نعيمها تغلب تارات بنا وتصرف

وقال تطاول أى تفاخر فى طول البيان وتكثير به . قوله ﴿ فى خمس ﴾ هو خبر مبتدا محذوف أى علم وقت الساعة فى جملة خمس أو متعلق بأعلم والأربعة الباقية نزول الغيث وعلم ما فى الأرحام وكسب الغد والأرض التى يموت الشخص فيها . فان قلت من أين استفاد الحصر من الآية حتى يوافق الحصر الذى فى الحديث . قلت من تقديم عنده وأما بيان الحصر فى أخواتها فلا يخفى على العارف بالقواعد وأما الانحصار فى هذه الخمس مع أن الأمور التى لا يعلمها إلا الله كثيرة فاما لأنهم كانوا يسألون الرسول عن هذه الخمسة فنزلت جواباً لهم وإما لأنها عائدة الى هذه الخمس قوله ﴿ الآية ﴾ بالنصب بفعل محذوف نحو أعنى الآية أو اقرأ وبالرفع بأنه مبتدأ وخبره محذوف أى الآية مقرومة الى آخرها وبالجر أى الى الآية أى الى مقطعها وتامها قال تعالى « ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأى أرض تموت » فان قلت ما الحكمة فى سؤال الساعة حيث علم جبريل أن وقتها غير معلوم لخلق الله تعالى . قلت أقله التنبيه على أن لا يطمع أحد فى التطلع اليه والفصل بين ما يمكن معرفته وما لا يمكن . قوله ﴿ ثم أدبر ﴾ أى الرجل السائل ﴿ فقال ﴾ أى رسول الله صلى الله عليه وسلم للصحابة ﴿ ردوه ﴾ أى استرجعوه فلم يروه وإنما قال شيئاً ولم يقل فلم يروه أو فلم يروا أحداً مبالغة يعنى ما وجدوا شيئاً يعنى لا عينه ولا أثره ﴿ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل ﴾ فيه أن الملك يجوز أن يتمثل لغير النبي وأن يراه غيره قائلاً سامعاً . قوله ﴿ يعلم ﴾ فان قلت هو سؤال فقط والناس تعلموا الدين من الجواب لآمنه . قلت لما كان هو السبب فيه أطلق المعلم عليه أو لما كان غرضه التعليم أطلق عليه وصورة هذه الحالة كصورة المعيد إذا امتحنه الشيخ عند حضور الطلبة ليزيدوا طمأنينة فى أنه يعيد الدرس ويلقى اليهم المسئلة كما سمع من الشيخ بلا زيادة ولا نقصان . قوله ﴿ قال أبو عبد الله ﴾ أى البخارى صاحب الجامع ﴿ جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك كله من الايمان ﴾ فان قلت قال أولاً

باب . **حدثنا** ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره قال
اخبرني ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت

جعل كله ذلك دينا وقال ههنا من الايمان . قلت أما جعله دينا فظاهر حيث قال « يعلمهم دينهم » وأما
جعله ايمانا فمن إما تبعيضية والمراد بالايمان هو الايمان الكامل المعتمد عند الله تعالى وعند الناس فلا شك
أن الاسلام والاحسان داخلان فيه وإما ابتدائية ولا يخفى أن مبدأ الاحسان والاسلام هو الايمان
بأنه تعالى إذ لولا الايمان بالله لم تتصور العبادة له واعلم أن هذه الأسئلة والأجوبة صدرت قبل حجة الوداع
قريب استقرار الشرع وفيه فوائد كثيرة لا تكاد تحصى . ومنها أن العالم إذا سئل عمالا يعلم بصرح
بأنه لا يعلمه وأن ذلك لا ينقص من جلالته بل يدل على ورعه وتقواه وعدم تبججه بما ليس عنده
ومنها أنه ينبغي لمن حضر مجلس العلم إذا علم بأهل المجلس حاجة إلى مسألة أن يسأل عنها ليعلمه السامعون
وعليك بالتأمل والاستخراج وفقك الله تعالى . قوله (ابراهيم بن حمزة) بالحاء والزاي ابن محمد بن
حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني قال ابن سعد ثقة صدوق
ويأتي الرتبة كثيرا فيقيم بها ويتجر بها ويشهد العيدين بالمدينة مات سنة ثلاثين ومائتين بها . قوله
(ابراهيم) هو أبو اسحق بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني تولى بيت
المال ببغداد وتوفي بها وقد مر في باب تفاضل أهل الايمان . قوله (صالح) هو أبو محمد بن
كيسان الغفاري المدني وتقدم في آخر قصة هرقل توفي وهو ابن مائة وثيف وستين سنة . قوله
(ابن شهاب) هو الامام أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري القرشي
المدني سبق في الحديث الثالث من الكتاب . قوله (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود)
الامام أحد فقهاء المدينة السبعة مر في الخامس منه و (عبد الله بن عباس) هو حبر الامة تقدم في الرابع
منه ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والثلاث منهم تابعيون وأكثرهم قرشيون . و (أبو سفيان) هو صخر
ابن حرب بن أمية القرشي قد مر في السادس منه و (هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف
هو المشهور ويقال أيضا بكسر الهاء والقاف وسكون الراء وهو علم له ولقبه قيصر وكذا كل من
ملك الروم وسبق فيه أيضا . قوله (قال له) أي قال هرقل لابي سفيان (هل يزيدون) يعني

أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ
 بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَرَعَمَتْ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ يُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ
 لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ

اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فان قلت القياس يقتضى أن يقال يزيدون بالهمزة لأن
 أم المتصلة مستلزمة للهمزة كما أن الرواية السابقة أول الكتاب بالهمزة . قلت هي منقطعة لا متصلة
 تقديره بل أينقصون يعنى يكون اضرابا عن سؤال الزيادة واستفهاما عن النقصان . سلمنا أنها
 متصلة لكونها لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام . قال الزمخشري في المفصل : أم لا تقع الا في
 الاستفهام إذا كانت متصلة فهو أعم من الهمزة . فان قلت شرط المتصلة أن تقع بين الاسمين صرح به
 بعض النحاة . قلت قد صرحوا أيضا بأنها لو وقعت بين الفعلين جاز اتصالها لكن بشرط أن يكون فاعل
 الفعلين متحدا كما في مسألتنا . فان قلت المعنى على تقدير الاتصال غير صحيح لأن هل لطلب الوجود
 وأم المتصلة لطلب التعيين سيما في هذا المقام فانه ظاهر أنه للتعين . قلت يجب حمل مطالب هل على أعم منه
 تصحيحا للمعنى وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة صدر الكتاب . قوله ﴿ فرعمت ﴾ وفي الرواية السابقة
 فذكرت ﴿ وكذلك الايمان ﴾ وفي السابقة وكذلك أمر الايمان والمراد من الروايتين في الأمرين
 واحد . قوله ﴿ هل يرتد ﴾ وفيما سبق يرتدو فذكرت بدل فرعمت وزيد ههنا ﴿ لا يسخطه أحد ﴾ وقد
 مر شرح الحديث بطوله فاتحة الكتاب . ومقصوده هنا أن هرقل لم يفرق بين الايمان والدين فسماه
 مرة دينا وأخرى إيمانا . النووى : وقع هذا الحديث في بعض النسخ في الباب السابق من غير تخصيصه
 بباب وهذا فاسد والصواب ما فى أكثر أصول بلادنا أى مع وجود لفظ الباب لأن ترجمة الباب الأول
 لا يتعاقب بها هذا الحديث فلا يصح إدخاله فيه وأقول ليس لا يتعلق بها لأن الغرض من تلك الترجمة بيان
 جعل الايمان دينا وهذا يدل عليه وقال وفي الاستدلال به إشكال لأن هرقل كافر فكيف يستدل بقوله
 وقد يقال هذا الحديث تداولته الصحابة رضى الله تعالى عنهم ولم ينكروه بل استحسوه وأقول لإشكال
 أما أولا فلانه قد اختلف فى ايمانه وأما ثانيا فلان هذا ليس أمر أشريا بل هو محاوره ولا شك أن
 محاوراتهم كانت على العرف الصحيح المعتبر الجارى على القوانين فجاز الاستدلال بها وأما ثالثا فلانه
 من أهل الكتاب وفى شرعهم كان الايمان دينا وشرع من قبلنا حجة وأما رابعا فلما ذكره هو بنفسه

بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

واعلم أن في اسناد هذا الحديث المتقدم بين البخارى والزهرى رجلين وفي هذا الاسناد ثلاثة وأنه قد اختلف في جواز اختصار الحديث بترك البعض وذكر البعض ومثله يسمى بالخرم فمنع مطلقاً وجوز مطلقاً والصحيح أنه يجوز من العالم إذا كان متركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة ولا فرق بين أن يكون قد رواه قبل على التمام أو لم يروه . فان قلت فمن وقع هذا الخرم . قلت الظاهر أنه من الزهرى لا من البخارى لاختلاف شيوخ الاسنادين بالنسبة إلى البخارى فلعل شيخه إبراهيم بن حمزة لم يذكر في مقام الاستدلال على أن الايمان دين إلا هذا القدر . فان قلت فلم يقع الخرم . قلت لأن المقامات مختلفة والسياقات متنوعة فمقام بيان كيفية الوحي يقتضى ذكر الحديث بتمامه ومقام الاستدلال على هذا المطلوب يقتضى ذكر ما به يتم المقصود به اختصاراً وتقريباً لفهم المراد والله تعالى أعلم ﴿باب فضل من استبرأ لدينه﴾ قوله ﴿أبو نعيم﴾ بضم النون هو الفضل بالضاد المنقطة ابن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقب واسمه عمرو بن حماد القرشى التيمى الطلحى مولى آل طلحة بن عبيد الله الكوفى الملائى كان يبيع الملاء بضم الميم وبالمد وهو الريطة . سمع خلافاً من الكبار وقل من يشاركه في كثرة الشيوخ . قال أبو نعيم : شاركت الثورى يعنى شيخه فى أربعين شيخاً أو خمسين شيخاً وكان يأخذ على الحديث شيئاً فقال تلموننى على الأخذ وفى بيتى ثلاثة عشر وما فى بيتى رغيف ورئى فى المنام فقل له ما فعل الله بك يعنى فيما كنت تأخذ على الحديث قال نظر القاضى فى أمرى فوجدنى ذا عيال فعفا عنى وقال ابن منجويه توفى سنة ثمان أو تسع عشرة ومائتين بالكوفة وكان أتقن أهل زمانه . قوله ﴿زكريا﴾ مقصور ومدود اسم أعجمى هو أبو يحيى بن أبى زائدة خالد بن ميمونة الهمدانى الكوفى توفى سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ومائة . قوله ﴿عامر﴾ أى الشعبي بفتح الشين ويكنى أبا عمرو بن شراحيل الهمدانى الكوفى مر ذكره فى باب المسلم من سلم المسلمون . قوله ﴿النعمان﴾ هو الصحابى ابن الصحابى والصحابة ابن بشير بالموحدة المفتوحة والشين المنقطة ابن سعد بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى الكوفى واسم أمه عمرة بنت رواحة أخت عبد الله بن رواحة وهو أول مولود ولد فى الأنصار بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة . روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وأربعة عشر حديثاً روى البخارى منها ستة وهو ممن تحمل عن النبي صلى الله عليه وسلم

أبو نعيم
ابن دكينزكريا
أبو يحيىالنعمان
ابن بشير

وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَلَالَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَيُنِيهُمَا مَشَبَهَاتٍ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ
النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمَشَبَهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضَهُ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَعَاعِي

صيباً وأداه بالغاً . استعمله معاوية على حمص ثم على الكوفة ثم استعمله يزيد فلما مات يزيد صار
زيدياً بخالفه أهل حمص فأخرجوه منها واتبعوه فقتلوه بقرية من قرى حمص غيلة وذلك سنة أربع
وسنتين ورجال الاسناد كلهم كوفيون ولفظ سمعت مشعر ببطلان ما يقولون من عدم تصحيح سماعه
من النبي صلى الله عليه وسلم . قوله ﴿الحلال﴾ إلى آخره . أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وأنه
أحد الأحاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة هوثلك الاسلام وأن الاسلام يدور عليه وعلى
حديث الأعمال بالنية وحديث من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال أبو داود السجستاني
يدور على أربعة أحاديث هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه قالوا
سبب عظم موقعه أنه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها
وأنه ينبغى أن يكون حلالاً وأرشد إلى معرفة الحلال وأنه ينبغى ترك الشبهات فانه سبب لحماية دينه
وعرضه وحذر من مواقع الشبهات وأوضح ذلك بضرب المثل بالحجى ثم بين أهم الأمور وهو مراعاة
القلب . قوله ﴿بين﴾ أى ظاهر نظراً الى ما دل على الحل بلا شبهة أو على الحرام بلا شبهة ﴿وبينهما
مشبهات﴾ أى الوسائط التي يجتذبها دليلان من الطرفين بحيث يقع الاشتباه بغير ترجيح دليل أحد
الطرفين إلا عند قليل من العلماء . النووى : معناه أن الأشياء ثلاثة أقسام حلال واضح لا يخفى حله
كالخبز والفواكه والكلام والمشى وغير ذلك وحرام بين كالخمر والميتة والدم والزنا والكذب وأشباه
ذلك وأما المشبهات فعنانه أنها ليست بواضحة الحل والحرمة ولهذا لا يعرفها كثير من الناس وأما العلماء
فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب وغيره فاذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ولم يكن
نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعى فاذا ألحقه به صار حلالاً أو حراماً
وقد يكون دليله غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه وما لم يظهر للمجتهد فيه شيء وهو مشتبه
فهل يؤخذ بالحل أو بالحرمة أم يتوقف فيه ثلاث مذاهب . قوله ﴿مشبهات﴾ ضبط بلفظ الفاعل
من الأفعال والتفعيل والافتعال ولفظ المفعول من الأولين ومعناه مشبهات أنفسها بالحلال
أو مشبهات الحلال أو مشبهات بالحلال قوله ﴿فمن اتقى﴾ أى احذر واحترز . و﴿استبرأ﴾ هو بالهمز
أى حصل البراء لدينه من الذم الشرعى وصان عرضه عن كلام الناس فيه . و﴿لدينه﴾ إشارة الى ما يتعلق

يرعى حَوْلَ الْحَمِيِّ يَوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ الْأَوْيَانَ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمِيٍّ إِلَّا إِنْ حَمَى اللَّهُ
فِي أَرْضِهِ مَحَارِمَهُ الْأَوْيَانَ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا

بالله تعالى . و﴿ لعرضه ﴾ إشارة إلى ما يتعاق بالناس أو ذاك إشارة إلى الشرع وهذا إلى المروءة . قوله ﴿ الحمي ﴾ بكسر الحاء وفتح الميم أى موضع خص الامام لنفسه ومنع الغير عنه . الجوهرى : حميته إذا دفعت عنه وهذا شئ حمى أى محظور لا يقرب . و﴿ يوشك ﴾ من أفعال المقاربة وهو بضم الياء وكسر الشين أى يقرب ويقال فى ماضيه أوشك وهو مثل كاد وعسى فى الاستعمال . و﴿ من ﴾ تحتمل أن تكون شرطية وأن تكون موصولة وتقدير الكلام فهو كراع أو كان كراع . و﴿ يرعى ﴾ صفته . و﴿ يوشك ﴾ إما صفة وإما استثناء وفى بعض الروايات ومزوقع فى المشبهات وقع فى الحرام كراع إلى آخره وهو ظاهر ويحتمل على النسخة الفاقدة لقوله وقع فى الحرام أن لا يقدر فهو أو كان أو وقع فى الحرام ونحوه ويكون يوشك جزاء الشرط ويرجع الضمير فى يواقعه إلى الحرام وذلك أنه من كثرة تعاطيه المشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده ويأثم بذلك إذا نسب إلى تقصير . الخطابى : ذلك لثلايعتاد التساهل ويتمرن عليه ويجسر على شبهة ثم على شبهة أغلظ منها ثم أخرى أغلظ وهكذا حتى يقع فى الحرام عمدا وهو نحو قول السائف المعاصى يريد الكفر أى تسوق إليه . وقال معنى مشبهات أى يشتهبه على بعض الناس دون بعض لا أنها فى نفسها مشتهبة على كل الناس لا بيان لها بل العلماء يعرفونها لأن الله عز وجل جعل عليها دلائل يعرفها بها أهل العلم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلمها كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس أو واحد منهم وقال وكل شئ أشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فهو شبهة . قوله ﴿ ألا ﴾ بتخفيف اللام حرف تنبيه يبتدأ بها ويدل على صحة ما بعدها وفى إعادتها وتكرارها دليل على غفامة شأن مدخولها وعظم موقعه ﴿ ومحارمه ﴾ أى المعاصى التى حرمها كالتقتل والسرقة ومعناه أن الملوكة لكل واحد منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله أوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولا يدخل حريمه خوفا من الوقوع فيه والله تعالى أيضا حمى وهو المعاصى من ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول فى المشبهات والتعرض للمقدمات يوشك أن يقع فيها . فان قلت على م عطف الواو وما بعدها ولم يذكر الواو بعد ألا الأول والثالث ولم يذكر بعد الثانى كما فى بعض النسخ إذ فى بعضها هكذا لكل ملك . قلت عطف على مقدر يلزم مما تقدم أى ألا ان الأمر كما تقدم وان لكل ملك حمى فجاء بالواو اشعارا بأن

فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلَّهُ وَالْأَوْهَى الْقَلْبُ وَ

بين الجملتين مناسبة إذ هو بالحقيقة تشبيهه للحرام بالحي وللشبهة بما حوله فلا بد فيه من مشاركة بينهما وترك الواو في الثاني اشعاراً لكمال الانقطاع بين الجملتين وبالبنون البعيد بين حمى الملوك وحمى الله تعالى الذي هو الملك الحق لا ملك حقيقة الا له تعالى أو إشعاراً بكمال الاتحاد إذ لما كان لكل ملك حمى كان لله تعالى حمى لأنه ملك الملوك والملك الحقيقي فذكره مع ذكر فائدة زائدة فيه وهي ان حمى الله محارمه وكذا بين الثالثة والأولى مناسبة نظراً الى أن الأصل في الانقواء والوقوع هو ما كان بالقلب لأنه عماد الأمر وملاكه وبه قوامه ونظامه وعليه تنبني فروعه وبه تتم أصوله ويحتمل أن تكرر المناسبة بينهما بالضدية كما أن حفظ الأصل يحفظ الفرع كذلك حفظ الفرع يحفظ الأصل أي لا بد من رعاية الأصل والفرع حتى تتم البراءة الكاملة بتعاضدهما ويسلم من الطرفين بتعاونهما قوله ﴿ مضغة ﴾ أي قطعة من اللحم سميت بذلك لأنها تمضغ في الفم لصغرها كأن المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع أن صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب ﴿ صلح وفسد ﴾ بفتح اللام والسين وضمهما والفتح أفصح . فان قلت فدخل إذا لا بد أن يكون متحقق الوقوع وههنا الصلاح غير متحقق لاحتمال الفساد وبالعكس . قلت هو ههنا بمعنى ان بقرينة ذكر المقابل وقد وقع بينهما المبادلة وسمى القلب قلباً لتقلبه في الأمور وقيل لأنه خالص مافي البدن إذ خالص كل شيء قلبه ولما كان هو سلطان البدن لما صلح صلح الأعضاء الأخر التي هي كالرعية وهو بحسب الطب أول نقطة تتكون من النطفة ومنه تظهر القوى ومنه تنبعث الأرواح ومنه ينشأ الإدراك وابتدى التعقل واحتج جماعة بهذا الحديث وبنحو قوله تعالى « لحم قلوب لا يعقلون بها » على أن العقل في القلب لاني الرأس وفيه خلاف مشهور مذهب أصحابنا وجمهور المتكلمين أنه في القلب وقال أبو حنيفة رضي الله عنه هو في الدماغ وحكى الاول عن الفلاسفة والثاني عن الأطباء واحتجوا بأنه إذا فسد الدماغ فسد العقل ولا حجة لهم فيه على قاعدتهم لأن الدماغ آلة وفساد الآلة لا يقتضي فساده وعلى قاعدتنا أيضاً أن الله تعالى أجرى العادة بفساده عند فساده مع أن العقل ليس فيه . قال ابن بطال : هذا الحديث أصل في القول بحماية انذرائع وفيه أن العقل إنما هو في القلب وما في الرأس منه فأنما هو عن القلب ومنه سببه وفيه أن من لم يتق الشبهات فقد أوجد السبيل الى عرضه ودينه فيجوز رد روايته وقدر شهادته قال النووي ليس فيه دلالة على أن العقل في القلب واستدل به أيضاً على أن من حلف لاياً كل لحماً قأ كل قلباً يحنث ولاصحابنا فيه وجهان قالوا لا يحنث لأنه لا يسمى في العرف لحماً وقال الغزالي السلاطين

٥٠
أداء الخمس

بَابُ **أَدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ حَدِيثًا** عَلَى بْنِ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ
عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ أَقْمِ

على
ابن الجعد

أبو جمره
الضبي

في زماننا ظلمة قلما يأخذون شيئاً على وجهه بحقه فلا يحل معاملتهم ولا معاملة من يتعلق بهم حتى القضاة ولا التجارة في الأسواق التي بنوها بغير حق واستبراء الدين والورع اجتناب الربط والمدارس والقناطر التي أنشئوها بالأموال التي لا يعلم مالكمها عافانا الله منها. قال البخاري رضى الله عنه (باب أداء الخمس من الإيمان) قوله (علي بن الجعد) بفتح الجيم هو الامام أبو الحسن الجوهري البغدادي قال ابن معين هو رباني العلم وقال خلف بن سالم سرت أنا وابن معين وأحمد بن حنبل اليه فحدث بكل شيء كتبناه عنه حفظاً وقيل انه كان متم ما بقول جهم أي بالجبر بقي مدة سنين يصوم يوماً ويفطر يوماً مات سنة ثلاثين ومائتين ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد. (وشعبة) بضم الشين هو الامام المشهور أبو بسطام قال الشافعي رحمه الله لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق مر ذكره في باب المسلم من سلم المسلمون. قوله (أبي جمره) بالجيم والراء هو نصر بالصاد المهملة ابن عمران بن عصام بن ضبيعة الضبي بضم المعجمة والموحدة المفتوحة قال بلغني تخريب البيت فخرجت إلى مكة فاختلفت إلى ابن عباس حتى عرفني واستأنس بي فسميت الحجاج عنده فقال لا تكن عوناً للشيطان ثم رجعت إلى البصرة فخرجت إلى خراسان قال مسلم بن الحجاج كان مقيماً بنيسابور ثم خرج إلى مرو ثم انصرف إلى سرخس وبها مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقال ابن قتيبة مات بالبصرة قال بعض الحفاظ يروي شعبة عن سبعة رجال يروون عن ابن عباس كلهم أبو حمزة بالحاء والزاي إلا هذا نصر بن عمران فانه بالجيم والراء ويعرف هذا منهم بانه إذا أطلق أبو جمره عن ابن عباس فهو هذا وإذا أرادوا غيره ممن هو بالحاء قيدوه بالاسم أو الوصف أو النسب أو غير ذلك قالوا ليس في الصحيحين جمره ولا أبو جمره بالجيم إلا هذا وقال الحاكم أبو أحمد ليس في المحدثين من يكنى أبا جمره سواه فهو من الأفراد وكان أبوه عمران رجلاً جليلاً قاضياً بالبصرة واختلف في أنه صحابي أم لا. قوله (كنت أقعد) فان قلت كنت ماض وأقعد إما للحال أو الاستقبال فما وجه الجمع بينهما. قلت أقعد حكاية عن الحال الماضية فهو ماض وذكر بلفظ الحال استحضاراً لتلك الصورة للحاضرين. قوله (فيجلسني) عطف على أقعد. فان قلت الاجلاس قبل القعد فكيف جاء بالفاء التعقيمية. قلت الاجلاس على السرير بعد القعود وما الدليل على امتناعه. قوله (السرير) جمعه أسرة وسرر بضمين وجاز فتح الراء وقيل هو

عُنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ
 الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنَ الْقَوْمِ أَوْ مِنَ الْوَفْدِ قَالُوا
 رِبِيعَةٌ قَالَ مَرَجَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى فَقَالُوا يَا رَسُولَ

مأخوذ من السرور لأنه مجلس السرور وفيه أنه يستحب للعالم الكرام الكبير القدر من جلساته
 ورفع مجلسه . قوله (أقم) أى توطن عندي لتساعدنى على فهم كلام السائلين اما أنه كان يترجم لابن
 عباس مراد السائل الأعمى وبالعكس واما لأنه كان يبلغ كلام ابن عباس الى من خفى عليه إما
 لزحام أو لغيره وبالعكس وقيل قال له ذلك للرؤيا التى رآها كما سيأتى فى باب التمتع ان شاء الله تعالى
 قوله (سهما) أى نصيبا والجمع السهمان بالضم (ومعه) أى مصاحبا له . فان قلت لم عدل عن المطابقة
 حيث قال معه ولم يقل عنده . قلت مبالغة لأن المصاحبة أبلغ من العندية . قوله (وفد) يقال وفد
 على الأمير أى ورد عليه فمؤاقد وجمعه وفد وجمع الوفد أوفاد ووفود والمراد الجماعة المختارة
 ليتقدموم فى لى العظام . و (عبد القيس) أبو قبيلة وهو ابن أفضى بفتح الهمزة وبالفاء الساكنة وبالصاد
 المهملة المفتوحة ابن دعوى بالدال المهملة المضمومة والعين المهملة الساكنة وياه النسبة ابن جديلة
 بالجيم المفتوحة ابن أسد بن ربيعة بن نزار كانوا ينزلون البحرين وحوالى القطيف والاحساء وما بين هجر
 الى الديار المصرية . قوله (أو من الوفد) شك من الراوى والظاهر أنه من ابن عباس . قوله (ربيعة)
 بفتح الراء أى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وانما قالوا ربيعة لأن عبد القيس من أولاده . قوله
 (مرجبا) منصوب على المصدر وهو من المفاعيل المنصوبة بعامل مضمحل لازم اضماره يستعمله
 العرب كثيرا ومعناه صادفت رجبا أى سعة فاستأنس ولا تستوحش . قوله (غير خزايا ولا
 ندامى) وفى رواية لمسلم غير خزايا ولا الندامى باللام فى الندامى وفى بعض الروايات غير الخزايا
 ولا الندامى باللام فيهما وغير منصوب على الحال . فان قلت انه بالاضافة صار معرفة فكيف يكون حالا
 قلت شرط تعرفه أن يكون المضاف ضدأ للضاف اليه ونحوه وههنا ليس كذلك وىروى أيضا
 بكسر الراء صفة للقوم . فان قلت انه نكرة فكيف وقعت صفة للمعرفة . قلت المعرفة بلام الجنس قرب
 المسافة بينه وبين النكرة فحكمه حكم النكرة إذ لا توقيت ولا تعيين فيه والخزايا جمع الخزيان
 كسكارى وسكران والخزيان هو المستحى وقيل الذليل وقيل المفتضح والندامى جمع ندمان بمعنى

اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ وَيَيْنَنَا وَيَيْنَكَ هَذَا الْحَىُّ مِنْ
 كُفَّارٍ مُضْرٍ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَضَلَّ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ عَنِ
 الْأَشْرِيَةِ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالَ أَتَدْرُونَ
 مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ

النادم فهو على بابه وقيل جمع نادم وكان الأصل نادمين فاتبع الخزايا تحسينا للكلام كما يقال لاديت
 ولا تليت والقياس لا تلوت وبالغدايا والعشايا والقياس بالغدوات فجعل تابعا لما يقارنه ومعناه
 لم يكن منكم تأخر عن الاسلام ولا أصابكم قتال ولا سبي ولا أمر وما أشبهه فلا تستحيون
 أو نذلون أو تفتضحون بسببه أو تندمون عليه . قوله ﴿ الا في الشهر الحرام ﴾ المراد به الجنس
 فيتناول الأشهر الحرم الأربعة المحرم ورجبا وذا القعدة وذا الحجة والمحرم يعرف باللام دون
 رجب وسمى الشهر بالشهر لشهرته وظهوره والحرام لحرمة القتال فيه ونحوه وفي رواية شهر الحرام
 أى شهر الوقت الحرم وإنما تمكنوا في هذه الأشهر لأن العرب كانت لا تقاتل فيها دون غيرها . قوله
 ﴿ هذا الحى ﴾ أصل الحى منزل القبيلة ثم سميت به القبيلة اتساعا لأن بعضهم يحيا ببعض . قوله
 ﴿ مضر ﴾ بضم الميم وفتح الصاد المعجمة غير منصرف هو مضر بن نزار بن معد بن عدنان ويقال له
 مضر الحراء ولاخيه ربيعة الفرس لأنهما لما اقتسما الميراث أعطى مضر الذهب وربعة الخيل وكفار
 مضر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا في الأشهر
 الحرم لا متناعهم من القتال فيها . قوله ﴿ بأمر فصل ﴾ بلفظ الصفة لا بلفظ الاضافة والامر إما واحد
 الأوامر أى القول الطالب للفعل وإما واحد الأمور أى الشأن وفصل إما بمعنى الفاصل كالعدل أى
 يفصل بين الحق والباطل وإما بمعنى المفصل أى واضح بحيث يتفصل به المراد عن غيره . قوله ﴿ من
 وراءنا ﴾ أى بحسب المكان من البلاد البعيدة عن المدينة ويحتمل أن يراد بحسب الزمان أى أولادنا
 وأحلافنا والظاهر أن المراد به قومهم وفي بعض الروايات من وراءنا بكسر الميم وفيه الوجوه الثلاثة
 أيضا . قوله ﴿ أمرهم بالايمن ﴾ فان قلت كيف قال أمرهم بأربع ثم قال أمرهم بالايمن . قلت الايمان
 باعتبار الأجزاء الأربعة يصح اطلاق الأربع عليه . قوله ﴿ شهادة ﴾ هذا دليل على أن الايمان والاسلام

مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَصِيَامَ رَمَضَانَ وَأَنْ تَعْطُوا
مِنَ الْمَغْنَمِ الْخَمْسَ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ الْخَنَمِ وَالِدُبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَةِ وَرُبَمَا

بمعنى واحد لانه فسر الاسلام فيما مضى بما فسر الايمان هنا ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ لان وفادتهم كانت سنة ثمان عام الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع من الهجرة اوله صلى الله عليه وسلم علم أنهم لا يستطيعون الحج إما لسبب كفار مضر وإما بغيره . قوله (من المغنم) أى من الغنيمة وهى تنقسم على خمسة أخماس أربعة أخماس للغزاة والخمس يخدم ثانيا للمصارف الخمسة المشهورة فى الفقهيات . فان قلت لم عدل عن لفظ المصدر الصريح الى ما فى معنى المصدر وهى أن مع الفعل المضارع . قلت اشعاراً بمعنى التجدد الذى فى الفعل لأن سائر الأركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فريضته كانت متجددة . النووى : عد جماعة الحديث من المشكلات حيث قال أمرهم بأربع والمذكور خمس واختلفوا فى الجواب عنه والصحيح ما قاله ابن بطلال أنه عد الأربع التى وعدم ثم زادهم خامسة وهى أداء الخمس لأنهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا أهل جهاد وغنائم وما قاله الشيخ ابن الصلاح أن وأن تعطوا معطوف على أربع أى أمرهم بأربع وبأن يعطوا وأقول ليس الصحيح ذلك لأن البخارى عقد الباب على أن أداء الخمس من الايمان فلا بد أن يكون داخل تحت أجزاء الايمان كما أن ظاهر العطف يقتضى ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الأربع لعلمهم بذلك وانما أمرهم بأربع لم يكن فى علمهم أنها دعائم الايمان . الطيبي : من عادة البلغاء أن الكلام اذا كان منصبا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كأن ما يواه مرفوض مطرح فهنا لما لم يكن الغرض فى الايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مقرين بهما بدليل قولهم الله ورسوله أعلم ولكن كانوا يظنون أن الايمان مقصور عليهما وأنهما كافيان لهم وكان الامر فى أول الاسلام كذلك لم يجعله الراوى من الاوامر وجعل الاعطاء منها لانه هو الغرض من الكلام لانهم كانوا أصحاب غزوات مع ما فيه من بيان أن الايمان غير مقصور على ذكر الشهادتين . القاضى البيضاوى : الظاهر أن الامور الخمسة تفسر للايمان وهو أحد الاربعة المأمور بها والثلاثة الباقية حذفها الراوى نسيانا أو اختصارا ويحتمل أن يقال أمرهم بالايمان ليس تفسيرا لقوله أمرهم بأربع بل هو مستأنف وتفصيله الاربعة المذكورة بعد الشهادة وإقام خبر مبتدأ محذوف وفى الكلام تقديم وتأخير أى أمرهم بالايمان الى آخره ثم أمرهم بحقيقه بأربع ونهاهم عن

قَالَ الْمُقِيرُ وَقَالَ أَحْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مِنْ وَرَاءِكُمْ

أربع والمأمورات الأربع اقام الى آخره وأقول فله أجوبة خمسة فعددها . قوله ﴿ الخنس ﴾ يجوز فيه ضم الميم وسكونه وكذا في آخراتها من الثلاث الى العشر . قوله ﴿ الخنتم ﴾ بفتح الحاء المهملة والنون الساكنة والمثناة الفوقانية قال أبوهريرة هي الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال أنس بن مالك جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف وقالت عائشة جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر وقال ابن أبي ليلى أفواها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف وكان ناس يبنذون فيها وقال عطاء جرار تعمل من طين وادم وشعر . قوله ﴿ الدباء ﴾ بضم الدال وشد الموحدة والمد هو اليقطين اليابس أى الوعاء منه وهو القرع . قوله ﴿ النقيير ﴾ بالنون المفتوحة والقاف المكسورة وجاء تفسيره في صحيح مسلم أنه جذع ينقرون وسطه وينبذون فيه . قوله ﴿ المزفت ﴾ بتشديد الفاء أى المظلي بالزفت أى القار وربما قال ابن عباس المقير بدل المزفت . فان قلت السؤال عن المظروف والجواب بالظرف فماتوجه . قلت المراد من اطلاق المحل هو الحال أى ما في الخنتم ونحوه والقرينة ظاهرة . الطبيعى : معنى قوله ﴿ عن الأشربة ﴾ أى عن ظروف الأشربة محذوف المضاف أو عن الأشربة التى تكون فى الأواني المختلفة محذوفة الصفة . الخطابى : معنى النهى عن هذه الأربعة النهى عن الانتباز فيها وهو أن يجعل فى الماء حبات من تمر أو زبيب حتى تنتقع فيه فيشرب لانهى عن تحريم أعيان هذه الأوعية فانها لا تحرم شيئا ولا تحلله ولكن هذه الأربعة ظروف فاذا انتبذ صاحبها فيها كان على تحرز منها لان الشراب فيها قد يصير مسكرا وهو لا يشعر به وكذلك هذا فى السقاء المزفت لأن الزفت الذى فيه يمنع عن التنفس بخلاف السقاء غير المزفت لأنه اذا اشتد الشراب فيه لم يلبث السقاء أن ينشق فيعلم به صاحبه فيجتنبه . النووى : خصت هذه الأوعية بالنهى لأنه يسرع اليه الاسكار فربما شربه بعد اسكاره من لم يطلع عليه ثم ان النهى كان فى أول الامر ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم « كنت نهيتكم عن الانتباز فى الأسقية فانتبذوا فى كل وعاء ولا تشربوا مسكرا » وقال مالك وأحمد رضى الله تعالى عنهما التحريم باق قال وذكر ابن عباس هذا الحديث لما استفتى دليل على أنه يعتقد النهى ولم يبلغه الناسخ قال وفى الحديث أنواع من العلوم فقيه وفادة الرؤساء الى الأئمة عند الأمور المهمة وفيه استعانة العالم فى تفهيم الحاضرين والفهم عنهم كما فعله ابن عباس وفيه استحباب قول مرجحا للزوار وفيه أنه ينبغى أن يحث الناس على تبليغ العلم وفيه أن الترجمة فى الفتوى والخبر تقبل من واحد وفيه وجوب الخنس فى الغنيمة سواء قلت أو كثرت وان لم يكن الامام فى السرية الغازية

الاعمال
بالبنية

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالْبَنِيَّةِ وَالْحُسْبَةِ وَلِكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى فَدْخَلَ فِيهِ الْإِيمَانُ وَالْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْحَجُّ وَالصَّوْمُ وَالْأَحْكَامُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَأْنِهِ) عَلَى نِيَّتِهِ نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا

وأقول وفيه جواز أخذ الأجرة على التعليم وفيه تحريض العالم للناس أن يحفظوا العلم . وأما قصتهم فاعلم أنه كان سبب وفادتهم أن منقذا بلفظ اسم الفاعل والنون والقاف والذال المعجمة ابن حبان بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة كان متجراً إلى يثرب فبينما هو قاعد إذ مر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض منقذ إليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أمقذ كيف قومك ثم سأله عن أشرفهم رجل رجل يسميهم بأسمائهم فأسلم منقذ وتعلم الفاتحة وأقرأ باسم ربك ثم رحل إلى هجر وكتب النبي صلى الله عليه وسلم معه إلى جماعة عبد القيس كتاباً فذهب به وكتبه أياماً ثم اطلمت عليه امرأته وهي بنت المنذر بن عائد بالذال المعجمة وكان منقذ يصلي ويقرأ فنكرت امرأته ذلك وذكرته لآبيها المنذر فقالت بعلي منذ قدم من يثرب يغسل أطرافه ويستقبل الجهة أي القبلة فيحني ظهره مرة ويضع جبينه على الأرض أخرى فتلقيا فتجاريا فيه فوقع الإسلام في قلب المنذر ثم أخذ المنذر بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب إلى قومه عصر بفتح العين والصاد المهملتين فقرأ عليهم فوقع الإسلام في قلوبهم وأجمعوا على السير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوجه منهم أربعة عشر راكباً ورئيسهم المنذر المصري فلما دنوا من المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجلسائه أنا كم وفد عبد القيس خير أهل المشرق وفيهم الأشج أي المنذر وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأشج لأن كان في وجهه وباقى القصة الحديث يدل عليه . قال البخاري رضي الله عنه (باب ما جاء أن الأعمال بالبنية) قوله (الحسبة) الجوهري : يقال احتسبت بكذا أجراً عند الله والاسم الحسبة بالكسر وهي الأجر . قوله (فدخل) هو مقول البخاري لا من تمة ما جاء وفي بعض النسخ قال أبو عبد الله فدخل . قوله (الأحكام) أي بتامها فدخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والجراحات إذ يشترط في كلها القصد إليه ولهذا لو سبق لسانه من غير قصد إلى بيعت ورهنت وطلقت ونكحت لم يصح شيء منها فان قلت ماتقول في قتل الخطأ الموجب للدية على العاقلة أولاً وعلى القاتل آخراً وفي الالتفاف الواقعة بنير القصد الموجبة للضمان . قلت ذلك من قبيل ربط الأحكام بالأسباب كالضمان في مال الطفل بالتلافه وكوجوب الزكاة ونحوه . قوله (وقال الله) الظاهر أنه جملة حالية لا عطف . و (على نية)

٥١ صدقةٌ وَقَالَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى فَمَنْ

تفسير لقوله (على شاكلته) وحذف حرف التفسير منه ويريد به أن الآية أيضا تدل على أن جميع الأعمال على حسب النية فهي بقوة لما قال فدخل فيه كذا وكذا. قوله (ونفقة الرجل) مبتدأ. و (يحتسبها) حال. و (صدقة) خبر المبتدأ والمقصود منه تقوية ما ذكره. قوله (وقال النبي صلى الله عليه وسلم) أى قال في يوم فتح مكة «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية» ذكره البخارى في باب لا هجرة بعد الفتح وهذا أيضا لتقوية ما ذكره. قوله (عبد الله بن مسلمة) بفتح الميم واللام هو القعنبى روى عنه الشيوخ الخمسة قال مالك إنه خير أهل الأرض ومر في باب «من الدين الفرار من الفتن» وأما مالك فهو الامام المشهور شرقا وغربا. قوله (يحيى بن سعيد) هو أبو سعيد الأنصارى. (ومحمد بن إبراهيم) هو أبو عبد الله التيمي. و (علقمة بن وقاص) هو اللبثى مر ذكر الثلاثة في الحديث الأول من الصحيح وهم تابعيون يروى بعضهم عن بعض ورجال الاسناد كلهم مدينون. قوله (الأعمال بالنية) هذا وإن كان بغير كلمة إنما فهو مفيد للحصر لأن معناه كل عمل بنية فلا عمل الا بالنية والالماسبق الكلى وكذا (لكل امرئ ما نوى) أيضا مفيد للحصر لأن التقديم من طرق الحصر فالجملتان مفيدتان له كما في الحديث السابق المذكور فيه إنما في الجملتين. فان قلت الحصر ممنوع فن صام رمضان بنية القضاء أو النذر ليس له ما نوى اذ لا يقع لا قضاء ولا نذرا. قلت ذلك لعدم قابلية المحل لها اذ لا شك أن المقصود ما نوى اذا كان المحل قابلا له. فان قلت الضرورة ينوى للمستأجر ولا يقع ما نوى. قلت يقع ما نوى وهو الحج لكن لا للمستأجر بل للناوى. فان قلت فلم وقع للناوى وقديقع لغيره وكان القياس أن لا يقع له أيضا كما في قضاء رمضان. قلت الفرق بينهما أن التعيين ليس بشرط فى انعقاد الحج ولهذا لو أحرم مطلقا فى وقت الحج فله أن يصرفه الى ماشاء أو أحرم بالنفل قبل الفرض انصرف الى الفرض أو أن الاحرام شديد التشبث والازوم فاذا لم يقبل الشخص ما أحرم به ينصرف الى ما يقبله الرافعى: لو أحرم بالحج فى غير أشهره الأصح أنه ينعقد عمرة لأن الاحرام شديد التعلق فاذا لم يقبل الوقت ما أحرم به انصرف الى ما يقبله وقال الأظهر انه لو تحرم بصلاة قبل وقتها لا تنعقد فائلة

كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ
 لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ **حَدَّثَنَا** حجاج بن
 ٥٢ **منهال** قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

بِخلاف الاحرام بالحج قبل وقته لقوة الاحرام ولهذا يعتقد مع السبب المفسد له بأن يحرم مجامعا
 وأقول وذلك لأنه عبادة فيه مشقة عظيمة فأرادوا حفظه من تطرق سرعة الاحباط فيه. فان قلت
 ازالة النجاسة تصح بغير النية. قلت لانها ترك ثم لانسلم أنها تصح بدونها اذ الشيء سواء كان فعلا
 أو غير فعل محتاج الى النية ليكون الشخص ممثلا لأمر الشارع فتارك الزنا إنما يثاب اذا تركه لكونه
 حكم الشارع قاصدا امثاله وقيل لأن أمر النجاسة أسهل لأنه عني عن اليسير منها وأيضا لم يجب الا
 غسل ووضع النجاسة بخلاف الحدث. فان قلت يرد بعض الافعال كاعداد المرأة المتوفى زوجها وهي
 غير عالمة بوفاته فانها تنقضى مع عدم قصد ما له. قلت هذا ليس فعلا بل ولا تركا إذ هو عبارة عن انقضاء
 مدة يعلم منها برامة الرحم. فان قلت الواقف بعرفة يصح وتوفه نائما بل مغمى عليه عند بعض العلماء
 ولا نية. قلت النية عند الاحرام باقية بحكم الاستصحاب والانسحاب ثم الجواب العام عن صور النقض
 كلها أن هذه الصور مختلف فيها فمن منعها فلا نقض عليه ومن أثبتها فخصص العام بهذه الصور
 بالدلائل الدالة على التخصيص وعليه بيان المخصصات. قوله (لكل امرئ) هذا اللفظ
 من الغرائب بسبب أن عينه تابع للامه في الحركات ولا تكرر فيه إذ مفاده غير مفاد الأعمال
 بالنيات كما مر أول الكتاب حيث مر أن الشرط والجزاء ليسا متحدين وأن دنيا مقصورة غير
 منونة وأن ذكر المرأة لاى فائدة مع كونها داخلة تحت مطلق الدنيا وغير ذلك من المباحث
 قوله (إلى دنيا) وفي بعضها دنيا. فان قلت لما كان الحديث بتامه صحيحا تابعا عند البخارى لم خرمه صدر
 الكتاب مع أن الخرم جوابه مختلف فيه. قلت لا جرم بالخرم لأن المقامات مختلفة ولعل في مقام
 بيان أن الايمان لا يبدل من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماما وفي مقام أن الشروع في الأعمال
 إنما تصح بالنية سمع ذلك القدر الذى روى ثم الخرم يحتمل أن يكون من بعض شيوخ البخارى
 لا منه ثم ان كان منه فخرمه ثم لأن المقصود تم بذلك المقدار. فان قلت كان المناسب أن يذكر
 عند الخرم الشق الذى يتعلق بمقصوده وهو أن النية ينبغى أن تكون لله ولرسوله. قلت لعله نظر إلى

يزيد عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة **حدثنا الحكم بن نافع** قال أخبرنا شعيب عن

٥٣

ما هو الغالب الكثير بين الناس . قال ابن بطلال : غرض البخارى الرد على من زعم من المرجئة أن الايمان هو القول باللسان دون عقد القلب . قوله (حجاج بن منهال) بكسر الميم هو أبو محمد الانماطى السلى ملام قال أحمد بن عبدالله هو بصرى ثقة رجل صالح وكان سمسارا يأخذ فى كل دينار حبة فجاء خراسانى مع ستة من أصحاب الحديث فاشترى له أنماطا فاعطاه ثلاثين دينارا فقال له ما هذه قال له سمسرتك خذها قال دنانيرك أهون على من هذا التراب هات من كل دينار حبة فأخذ دينارا وكسرا وانفقوا على الثناء عليه وكان صاحب سنة يظهرها مات بالبصرة سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين روى عنه البخارى ومسلم وأبو داود وروى له الترمذى والنسائى وابن ماجه . قوله (عدى بن ثابت) قيل هو ابن قيس بن الخطيم الخطمى بالخاء المعجمة المفتوحة هو أنصارى كوفى قال أحمد بن حنبل هو ثقة وقال أبو حاتم صدوق وكان إمام مسجد الشيعة بالكوفة وقاضيه مات سنة ست عشرة ومائة روى له الجماعة . قوله (عبدالله بن يزيد) بن أبى موسى الانصارى الصحابى الخطمى جد عدى المذكور من جهة الام وكانه قال سمعت من جدى شهد الحديبية ابن سبع عشرة سنة وولى الكوفة . قيل أبوه يزيد هو ابن زيد بن حصين بن عمرو بن الحارث بن خطمة بفتح المعجمة وسكن من المهملة وانما سمي خطمة واسمه الاصلى عبد الله لانه ضرب رجلا على خطمه أى أنفه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا أخرج له البخارى حديثين . قوله (أبى مسعود) هو عقبه بالقياف الساكنة بن عمرو بن ثعلبة الانصارى الخزرجى البدرى شهد العقبة مع السبعين وكان أصغرهم ثم الجمهور على أنه سكن بدرا ولم يشهدا وعده البخارى من الشهداء لغزوتها روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثان ذكر البخارى عشرة منها سكن الكوفة واستخلفه على رضى الله عنه عليها عند خروجه إلى صفين ومات بها وقيل بالمدينة سنة إحدى وثلاثين ويقال مات سنة إحدى وأربعين . قوله (إذا أنفق) فان قلت لم حذف معمولا . قلت ليفيد التعميم يعنى إذا أنفق أى نفقة صغيرة أو كبيرة . و (يحتسبها) حال من الفاعل ويحتمل أن يكون من المفعول المحذوف . قوله (فهو) أى فالانفاق له صدقة أى تصدق . فان قلت فهل هو صدقة حقة يمتة حتى يترتب عليها أحكام الصدقات مثل أن يحرم على الرجال الانفاق على الزوجات الهاشميات

حجاج
ابن منهالعدى
ابن ثابتعبد الله
ابن يزيدعقبة
ابن عمرو

الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا

أم لا . قلت مجاز . فان قلت ما القرينه الصارفة عن ارادة الحقيقة . قلت الاجماع على عدم حرمة الانفاق على الزوجات هاشمية وغيرها . فان قلت ما العلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المعنى المجازي . قلت ترتب الثواب عليهما وتشابههما فيه . فان قلت كيف يتشابهان وهذا الانفاق واجب والصدقة في العرف لا تطلق الا على غير الواجب اللهم الا أن يقيد بالفرض ونحوه . قلت التشبيه في أصل الثواب لا في كميته وكيفيته . فان قلت قال أهل البيان شرط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى وهنا بالعكس لأن الواجب أقوى في تحصيل الثواب من النفل . قلت هذا هو التشابه لا التشبيه ثم التشبيه لا يشترط فيه ذلك كما قد بين في موضعه . فان قلت الاهل خاص بالولد والزوجة أو هو أعم من ذلك . قلت الظاهر أنه خاص سيما في هذا المقام لأنه إذا كان الانفاق في الأمر الواجب كالصدقة فلا شك أنه يكون أكد ويلزم منه كونه صدقة في غير الواجب بالطريق الأولى . النووي : في هذا الحديث الحث على الاخلاص واحضار النية في جميع الأعمال الظاهرة والخفية ومراده الرد على المرجئة القائلين بأن الايمان إقرار باللسان دون اعتقاد القلب وفي قوله يحتمسها دليل على أن النفقة على العيال وان كانت من أفضل الطاعات فانها تكون طاعة إذا نوى بها وجه الله تعالى وكذلك نفقته على نفسه وضيغه ودابته وغير ذلك وكلها إذا نوى بها الطاعة كانت طاعة والا فلا . قوله (الحكم) بفتح الكاف هو أبو العيمان الحمصي البهراني . و (شعيب) هو ابن أبي حمزة بالزاي القرشي الحمصي تقدمنا في حديث هرقل . و (الزهري) هو ابن شهاب أبو بكر محمد بن مسلم مرارا . قوله (عامر) هو بن سعد بن أبي وقاص المدني روى عن أبيه سعد أحد العشرة المبشرة القرشي الزهري المجاب الدعوة فارس الاسلام وسبق ذكرهما في باب إذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وفي هذا الاسناد ثلاثة زهريون مديون . قوله (إنك لن تنفق) لن لتأكيد النفي وفيه ثلاثة مذاهب أنه حرف مقتضب برأسه وأن أصله لا ان تخففت الهزرة وسقطت الألف لالتقاءه مع النون الساكنة فصار لن وأن النون في ان مبدلة عن الألف والأصل لا . و (نفقة) عام في القليل والكثير لأنها نكرة في سياق النفي والكاف في انك للخطاب العام إذ ليس المراد منه سعدا فقط بل كل من يتأتى منه أن يكون مخاطبا به ويصح منه الانفاق كقوله تعالى «ولو ترى إذ المجرمون» وهو مجاز لأن أصل وضعه أن يكون استعماله لمعين وهذا مستعمل

أَجْرَتْ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي أَمْرَاتِكَ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ

الدِّينُ
النَّصِيحَةُ

في غير ما وضع له وتحقيق وضعه في أنه عام مع شرط خصوصية استعماله قد تقدم ويحتمل أن يختص الخطاب بسعد ويقاس عليه الباقي أو يقال بأنه حكمه على الواحد حكم على الجماعة . قوله ﴿تبتغي﴾ أى تطلب بها وجه الله الوجه والجهة بمعنى ويقال هذا وجه الرأى أى هو الرأى نفسه والحديث من المشابهات والأمة في مثلها طائفتان . مفوضة ومؤولة والحق التفويض والوقف على قوله تعالى «إلا الله» في وما يعلم تأويله إلا الله . قوله ﴿إلا أجرت﴾ بضم الهمزة . فان قلت الفعل كيف وقع استثناءً والاستثناء هل هو متصل أو منفصل . قلت تقديره إلا في حالة أجرت بها أى لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله في حال من الأحوال إلا وأنت في حال مأجوريتك عليها أو تقديره إلا نفقة أجرت بها فالمستثنى اسم الاستثناء متصل وفي بعض النسخ بدل بها عليها . قوله ﴿حتى﴾ هى العاطفة لا الجارة وما بعدها منصوب المحل وما موصولة والعايد اليه محذوف فان قلت من أين استفاد أن ما تجعل في فم امرأتك مأجور فيه . قلت من حيث ان قيد المعطوف عليه قيد فى المعطوف أو تقول حتى هى ابتدائية وما تجمل مبتدا وخبره محذوف أى ما تجعل فيه فأنت مأجور فيها . فان قلت مفهومه أن الآتى بالواجب إذا كان مرثياً فيه لا يؤجر عليه . قلت هو حق نعم يسقط عنه العقاب لكن لا يحصل له الثواب النزوى : هذا بيان لقاعدة مهمة وهو أن ما أريد به وجه الله ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله فى ضمنه حظ النفس من لذة أو غيرها ولهذا مثل النبي صلى الله عليه وسلم بوضع اللقمة فى فم الزوجة ومعلوم أنه غالباً يكون لحظ النفس والشهوة واستمالة قلبها فاذا كان الذى هو من حظوظ النفس بالمحل المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه طاعة وعملاً آخر ويا اذا أريد به وجه الله فكيف الظن بغيره مما يراد به وجه الله تعالى وهو مباعد للحظوظ النفسانية وتمثله صلى الله عليه وسلم باللقمة مبالغة فى تحقيق هذه الطاعة التى ذكرتها لأنه إذا ثبت الاجر فى لقمة لزوج غير مضطرة فكيف الظن بمن أطعم اللقمة لمحتاج أو أطعمه كسرة أو رغيفاً أو فعل له من أفعال البر ما هو فى معنى هذا أو عمل مع نفسه من العبادات الدينية والبدنية مامشقة فوق مشقة اللقمة الذى هو من الحقارة بالمحل الأذى . قال البخارى رضى الله عنه ﴿باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولأمة المسلمين وعانهم﴾ قوله ﴿الدين﴾ إلى آخره فى محل النصب بأنه

وَالْأئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتُهُمْ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) حَدَّثَنَا ٥٤

مقول القول ولم يذكر اللام في عامتهم لأنهم كالاتباع للأئمة لا استقلال لهم وإعادة اللام تدل عليه وهذا الحديث ذكره البخارى تعليقا وقد رواه مسلم عن تميم الدارى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » وليس لتميم في هذا الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا في صحيح مسلم غير هذا الحديث وهو من أفراد مسلم وهذا حديث عظيم الشأن وعليه مدار الاسلام . الخطابي : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للنصوح له ويقال هو من وجيز الأسماء ومختصر الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلامهم كلمة أجمع لخير الدنيا والآخرة منه وقيل النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه فشبها فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسده من خلل الثوب وقيل انها مأخوذة من نصحت العسل اذا صفيته من الشمع شبها تخلص القول من الغش بتخلص العسل من الخلط ومعنى الحديث عماد الدين وقوامه النصيحة كقوله الحج عرفة أى عماده ومعظمه وأما النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان ونفى الشرك عنه وترك الاحادى صفاته ووصفه سبحانه وتعالى بصفات الجلال والكمال وتنزيهه عن النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته وهو الاله من أطاعه ومعاذة من عصاه والاعتراف بنعمته وشكره عليها والاخلاص فى جميع الأمور قال وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد فى نصحه نفسه فانه تعالى غنى عن نصح الناصح وعن العالمين وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه كلام الله وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر على مثله أحد من المخلوقات ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته وإقامة حروفه فى التلاوة والتصديق بما فيه وتفهم علومه والعمل بمحكمه والتسليم لمثابته والبحث عن ناسخه ومنسوخه وعمومه وخصوصه وسائر وجوهه ونشر علومه والدعاء اليه . وأما النصيحة لرسوله فتصديقه على الرسالة والايمان بما جاء به وطاعته فى أوامره ونواهيه ونصرتة حيا وهيتا وإعظام حقه وإحياء سنته والتلطف فى تعلمها وتعليمها والتخلق بأخلاقه والتأدب بأدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه . وأما النصيحة للأئمة فمعادتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم برفق وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه والصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات اليهم هذا على المشهور من أن المراد بالأئمة أصحاب الحكمة كالخلفاء والولاة وقد يؤول بعلماء الدين ونصيحتهم يقول ما رووه وتقليدهم فى الأحكام وإحسان الظن بهم . وأما نصيحة

مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ

العامّة فارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودينهم وكف الأذى عنهم وتعليم ما جعلوا واعاتهم على البر والتقوى وستر عوراتهم والشفقة عليهم وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير قال ولم يذكر البخاري اسناد هذا الحديث لأن راوى هذا من طريق تميم الدارى وهو أشهر طرقه سهيل بن أبى صالح وليس سهيل من شرطه. الجوهري: يقال نصحتك نصحا ونصاحة وهو باللام أفصح والاسم النصيحة قال الاصمعي: الناصح الخالص وكل شيء خالص فهو ناصح ويقال نصحته أى صدقته وعضد البخاري الحديث بالآية وهى قوله تعالى «ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم». قوله (مسدد) بفتح الدال و(يحيى) هو ابن سعيد القطان البصرى وهو الذى مهد لأهل العراق رسم الحديث وتقدما فى باب من الايمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه. قوله (إسماعيل) هو أبو عبد الله بن أبى خالد البجلي الكوفى التابعى ويسمى الميزان وتقدم فى باب المسلم من سلم. قوله (قيس بن أبى حازم) بالحاء المهملة والزاي أبو عبد الله الأحسى الكوفى البجلي التابعى الجليل أدرك الجاهلية وجاء ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الطريق سمع من العشرة المبشرة ولا يعرف أحد روى عن العشرة غيره وقيل لم يسمع عبدالرحمن بن عوف قال أبو داود هو أجود الناس اسنادا ومن طرف أحواله أنه روى عن جماعة من الصحابة لم يرو عنهم غيره منهم أبوه ومرداس الاسلمى. مات سنة أربع أو سبع أو ثمان وسبعين وأبوه أبو حازم صحابى. قوله (جرير) بفتح الجيم هو أبو عبد الله البجلي منسوب الى بجميلة بفتح الموحدة وهى بنت صعيب بن سعد العشيرة تنسب إليها القبيلة المعروفة. روى لجرير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ذكر البخارى منها تسعة نزل الكوفة ثم تحول منها الى قرقيسيا وبها مات سنة إحدى وخمسين وهذه الثلاث بجليون كوفيون يكونون بأبى عبد الله وهو من النوادر وقيل كنية جرير أبو عمرو وكان إسلامه فى السنة التى توفى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر رضى الله عنه يقول جرير يوسف هذه الأمة أى فى حسنه ولا يخفى الفرق بين حدثنا وحدثنى وبين المعنعن لما تقدم. قوله (بايعت) المبايعه هى عقد العهد. و(على إقام الصلاة) الأصل فيه إقامة الصلاة وإنما حذف التاء لأن المضاف

قيس بن
أبى حازم

جرير بن
عبد الله

وَأَيْتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ٥٥
عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ

اليه عوض عنها ومر أن الإقامة لها معان واكتفى من أركان الإسلام بذكر الصلاة والزكاة ولم يذكر الصوم والحج لأنهما أهم أركانه وأظهرها وهما أما العبادات البدنية والمالية . فان قلت الحديث لا يدل على الترجمة . قلت يدل على بعضها المستلزم للبعض الآخر اذ النصح لأخيه المسلم لكونه مسلماً إنما هو فرع الايمان بالله ورسوله . الخطابي : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم النصيحة للمسلمين شرطاً في الدين يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك قرنها بهما . قال ابن بطال : في هذا الحديث ان النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال وهى فرض كفاية يجزىء فيه من قام به ويسقط عن الباقي وهى لازمة على قدر الطاعة اذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو فى سعة وقيل ولا يكون الرجل ناصحاً لله ولرسوله وللمسلمين الا من بدأ بالنصيحة لنفسه واجتهد فى طلب العلم ليعرف ما يجب عليه وقال الحافظ الطبرانى ان جريراً أمر مولاه أن يشتري له فرساً فاشتراه له بثلاثمائة وجاء به وبصاحبه لينقده الثمن فقال جرير لصاحب الفرس ان فرسك خير من ثلثمائة أتبعنيه بأربعمائة قال ذلك إليك يا أبا عبد الله قال فرسك خير من ذلك ثم لم يزل يزيد مائة مائة فصاحبه يرضى وجرير يقول فرسك خير إلى أن بلغ ثمانمائة فاشتراه بها فقبل له فى ذلك فقال إني بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم وكان إذا قوم سلعة بصر المشتري عيوبها ثم خيره فقيل له إذا فعلت كذلك لم ينفذ لك بيع فقال إنما بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم . قوله (أبو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسى البصرى المعروف بعارم بالمهمله وبالراء وهو لقب له ردى . لأن العارم الشرير المفسد وكان رضى الله عنه بعيداً منه لكن لزمه هذا اللقب فاشتهر به روى عنه الذهلى وقال كان بعيداً من العرامة وقال أبو حاتم إذا حدثك عارم فاختم عليه . مات سنة أربع أو سب وعشرين ومائتين بالبصرة . قال البخارى تغير عارم بآخره . قوله (أبو عوانة) بفتح العين المهمله هو الواضح الواسطى ومر فى أول الكتاب قبل قصة هرقل . قوله (زياد) بالزاي المكسورة وبالمشناة التحتانية (ابن علقمة) بكسر العين المهمله وبالغاف ابن مالك الثعلبى بالثلثة الكوفى وكنيته أبو مالك مات سنة خمس وعشرين ومائة . قوله (يومها من المغيرة) بضم الميم وكسرها (ابن شعبة) الثقفى الكوفى أسلم

أبو النعمان
السدوسى

المغيرة
ابن شعبة

شُعْبَةَ قَامَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحَدِّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ
وَالْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ فَأَمَّا يَأْتِيَكُمْ الْآنَ ثُمَّ قَالَ اسْتَغْفِرُوا لِأَمِيرِكُمْ

عام الخندق روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وثلاثون حديثا روى البخارى منها عشرة مات سنة خمسين بالكوفة فى الطاعون واليابها من قبل معاوية وولاه عمر رضى الله عنه البصرة مدة . قالوا وهو أول من وضع ديوان البصرة . قوله ﴿ سمعت جريرا ﴾ فان قلت ما وجه إذ جرير ذات والمسموع هو الصوت والحروف فقط ثم القيام لادخل له فى أمر السماع ولو قال سمعت جريرا حمد الله لكان صحيحا . قلت روى لفظ حمد الله مقدر بعده وتقديره سمعت جريرا حمد الله والمذكور بعده مفسر له . فان قلت ما محل قام . قلت استئناف . قال الزنجشردى فى قوله تعالى ﴿ سمعنا مناديا ﴾ تقول سمعت رجلا يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع لأنك وصفته بما يسمع أوجعته حالا عنه فأغناك عن ذكره ولولا الوصف أو الحال لم يكن منه بد وأن يقال سمعت كلامه . قوله ﴿ فحمد الله ﴾ أى أثنى عليه بالجميل ﴿ وأثنى عليه ﴾ أى ذكره بالخير ويحتمل أن يراد بالحمد وصفه متحليا بالكلمات وبالثناء وصفه متخليا عن النقائص فالأول إشارة الى الصفات الوجودية والثانى الى الصفات العدمية أى التزهيات . قوله ﴿ عليكم باتقاء الله ﴾ أى الزموا اتقائه وهو اسم من أسماء الأفعال . و ﴿ وحده ﴾ منصوب على الحالية وان كان معرفة لانه يؤول إماما به فى معنى واحد وإماما به مصدر وحد يحد وحدا نحو وعد يعد وعدا . قوله ﴿ الوقار ﴾ بفتح الواو الحلم والرزانة ﴿ والسكينة ﴾ بفتح السين السكون والدعة وباتقاء الله إشارة الى ما يتعلق بمصالح الدين والوقار والسكينة الى ما يتعلق بمصالح الدنيا وإنما نصحهم بالحلم والسكون لأن الغالب أن وفاة الامير تؤدي الى الفتنة والاضطراب من الناس والمهرج والمرج وذكر الاتقاء لانه ملاك الامر ورأس كل خير . قوله ﴿ حتى يأتىكم أمير ﴾ أى بدل هذا الامير الذى مات . فان قلت مقتضى لفظ حتى أن لا يكون بعد اتيان الامير الاتقاء والوقار والسكون لأن حكم ما بعدهما خلاف ما قبلها . قلت لانسلم أن حكم ما بعدهما خلاف ما قبلها سلمنا لكنه غاية للامر بالاتقاء للأمر الثلاثة أو غاية للوقار والسكون للاتقاء أو غاية للثلاث وبعد الغاية يعنى عند اتيان الامير يلزم ذلك بالطريق الأول وهذه مبنية على قاعدة أصولية وهو أن شرط اعتبار مفهوم المخالفة فقدان مفهوم الموافقة واذا اجتمعا يقدم المفهوم الموافق على المخالف . قوله ﴿ فامّا يأتىكم ﴾ أى الأمير . و ﴿ الآن ﴾ إما أن يريد به حقيقته فيكون ذلك الامير جريرا نفسه لما روى أن المنيرة

فَإِنَّهُ كَانَ يَحِبُّ الْعَفْوَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ
 أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فَبَايَعْتَهُ عَلَى هَذَا وَرَبِّ
 هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ

استخلف جريرا على الكوفة عند موته وقيل ابنه عروة بن المغيرة أو يريد به المدة القريبة من الآن فيكون ذلك الامير زيادا إذ ولاء معاوية بعد وفاته الكوفة . قوله (استغفروا) وفي بعض الرواية استغفروا أى اسألوا الله لأميركم العفو فانه كان يحب العفو عن ذنوب الناس إذ يعامل الشخص كما يعامل هو الناس وفي المثل السائر « كما تدين تدان » . وقيل : « كما تكيل تكال » قال ابن بطال جعل الوسيلة الى عفو الله تعالى بالدعاء بأغلب خلال الخير عليه وما كان يحبه في حياته وكذلك يجزى كل أحد يوم القيامة بأحسن أخلاقه وأعماله . قوله (قلت) ترك الواو العاطفة لأنه إما بدل عن أتيت أو استئناف و (فشرط على) هو بتشديد الياء على الأصح من الروايات ولفظ (والنصح) مجرور لأنه عطف على الاسلام ومثله يسمى بالعطف التلقيني يعنى لقنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطف والنصح على الاسلام وذلك كقوله تعالى « إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي » وفي بعضها والنصح بالنصب عطف على مقدر أى شرط الاسلام والنصح وفيه أن البيعة سنة وفيه دليل على كمال شفقة الرسول صلى الله عليه وسلم لأمته وقد مر معنى النصيحة وحاصلها القيام بتأدية ما هو واجب عليك بالنسبة الى الله ورسوله وخواص المسلمين وعوامهم . قوله (على هذا) أى على المذكور من الاسلام والنصح كليهما والمراد من المسجد مسجد الكوفة وذكر المسجد للتنبيه على شرف مكان القسم وموضع النصيحة ليكون أقرب الى القبول . قوله (إني لناصر) فيه إشارة الى أنه وفى بما بايع به النبي صلى الله عليه وسلم وأن كلامه صادق خالص عن الأعراس الفاسدة . قوله (نزل) أى من المنبر أو معناه أنه قعد لأنه فى مقابلة قام فحمد الله وعلى لفظ الحمد نختم كتاب الايمان والحمد لله رب العالمين والصلاة على سيد الأولين والآخريين محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين ورضى الله تعالى عنا وعز والدينا وعن شيوخوا وعن سائر المسلمين .

فہرست

الجزء الأول من

شرح صحیح ابن عباسی


للکرمانی

صفحة	صفحة
١٠	٢
النوع السادس عشر : زيادات الثقة	فاتحة الكتاب
١٠	٢
النوع السابع عشر : معرفة الافراد	أقسام الحديث : —
١٠	٢
النوع الثامن عشر : المعلل	النوع الأول : الصحيح
١١	٣
النوع التاسع عشر : المضطرب	أصح الأسانيد
١١	٣
النوع العشرون : المدرج	أصح الكتب
١١	٣
النوع الحادى والعشرون : الموضوع	عدة أحاديث البخارى
١٢	٤
النوع الثانى والعشرون : المقلوب	أقسام الصحيح
١٢	٤
النوع الثالث والعشرون : صفة من تقبل روايته وما يتعلق به	النوع الثانى : الحسن
١٢	٥
ثبوت العدالة	كتاب الترمذى
١٢	٥
ثبوت الجرح والتعديل	سنن أبى داود
١٣	٥
رواية مجهول العدالة	مسند أحمد والطيالسى
١٣	٥
عدم الاحتجاج بالمتدع	النوع الثالث : الضعيف
١٣	٥
قبول رواية الثائب	النوع الرابع : المسند
١٤	٦
من لا تقبل روايته	النوع الخامس : المتصل
١٤	٦
ألفاظ الجرح والتعديل	النوع السادس : المرفوع
١٥	٦
النوع الرابع والعشرون : كيفية سماع الحديث	النوع السابع : الموقوف
١٥	٦
أقسام طرق تحمل الحديث	النوع الثامن : المقطوع
١٥	٦
القراءة على الشيخ	النوع التاسع : المرسل
١٧	٧
الاجازة	الاحتجاج بالمرسل
١٩	٧
المناولة	النوع العاشر : المنقطع
٢٠	٧
كتابة المسموع	النوع الحادى عشر : المعضل
٢٠	٧
الوصية	الاسناد المعنعن
٢١	٨
الوجادة	الاحاديث المعلقة
٢١	٨
النوع الخامس والعشرون : كتابة الحديث	النوع الثانى عشر : التدليس
٢١	٩
وضبطه	النوع الثالث عشر : الشاذ
٢٢	٩
المقابلة	النوع الرابع عشر : معرفة المنكر
	٩
	النوع الخامس عشر : معرفة الاعتبار
	و المتابعات والشواهد

صفحة	صفحة
٣٤ النوع التاسع والثلاثون : معرفة الصحابة	٢٢ تخرىج الساقط
رضى الله عنهم	٢٣ التصحيح والتضبيب والتفريغ
٣٤ أفضل الصحابة	٢٣ الاقتصار على الرمز
٣٥ أول الصحابة إسلاماً	٢٤ النوع السادس والعشرون : صفة رواية الحديث
٣٥ النوع الاربعون : معرفة التابعين رضى الله تعالى عنهم	٢٨ النوع السابع والعشرون : معرفة آداب المحدث
٣٦ النوع الحادى والاربعون : رواية الأ كابر عن الأصاغر	٢٨ الأولى بالتحديث
٣٦ النوع الثانى والاربعون : المديج ورواية القرين	٢٩ آداب التحديث
٣٦ النوع الثالث والاربعون : معرفة الأخوة	٢٩ إملاء الحديث
٣٧ » الرابع والاربعون : رواية الآباء عن الأبناء	٢٩ النوع الثامن والعشرون : معرفة آداب طالب الحديث
٣٧ » الخامس والاربعون رواية الأبناء عن آباؤهم	٢٩ تعظيم الشيوخ
٣٧ » السادس والاربعون : من اشترك فى الرواية عنه اثنان تباعد ما بين وفاتهما	٣٠ معرفة الحديث وفهمه
٢٧ » السابع والاربعون : من لم يرو عنه إلا واحد	٣٠ التخرىج والتصنيف
٣٨ » الثامن والاربعون : معرفة من ذكر باسماء أو صفات مختلفة	٣١ النوع التاسع والعشرون : الاسناد العالى والنازل
٣٨ » التاسع والاربعون : معرفة المفردات	٣١ النوع الثلاثون : المشهور من الحديث
٣٩ الكنى	٣١ » الحادى والثلاثون : الغريب والعزير
٣٩ الألقاب	٣٢ » الثانى والثلاثون : غريب الحديث
٣٩ النوع الخمسون : فى الاسماء والكنى	٣٢ » الثالث والثلاثون : المسلسل
٤٠ » الحادى والخمسون : معرفة كنى المعروفين بالاسماء	٣٢ » الرابع والثلاثون : ناسخ الحديث ومنسوخه
٤٠ » الثانى والخمسون : الألقاب	٣٣ » الخامس والثلاثون : معرفة المصحف
	٣٣ » السادس والثلاثون : معرفة مختلف الحديث
	٣٣ » السابع والثلاثون : معرفة المزيد فى متصل الاسانيد
	» الثامن والثلاثون : المراسيل الخفى ارساها

صفحة	صفحة
٤٦ النوع الستون : التواريخ والوفيات	٤١ النوع الثالث والخمسون : المؤلفات والمختلف
٤٦ سن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم	٤٣ الانساب
٤٦ سن أصحاب المذاهب المتبوعة	٤٣ النوع الرابع والخمسون : المنفق والمفترق
٤٦ سن أصحاب كتب الحديث المعتمدة	٤٤ النوع الخامس والخمسون : المتشابه
٤٧ النوع الحادى والستون : معرفة الثقات والضعفاء	٤٤ « السادس والخمسون المتشابهون فى الاسم والنسب ، المتمايزون بالتقديم والتأخير
٤٧ النوع الثانى والستون من خلط من الثقات	٤٤ النوع السابع والخمسون : معرفة المنسوين الى غير آبائهم .
٤٨ النوع الثالث والستون : طبقات العلماء والرواة	٤٥ النوع الثامن والخمسون : النسب التى على خلاف ظاهرها
٤٨ « الرابع والستون : معرفة الموالى	٤٥ النوع التاسع والخمسون : المهجمات
٤٨ « الخامس والستون : معرفة أوطان الرواة وبلدانهم	

صفحة	صفحة
١٣٩	٧
باب كفران العشير	مقدمة
١٣٧	١١
» المعاصي من أمر الجاهلية الخ	ترجمة البخاري للكرماني
١٤١	١٣
» وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما	باب كيف كان بدء الوحي
١٤٤	١٥
باب ظلم دون ظلم	نسب النبي صلى الله عليه وسلم
١٤٦	٥٣
» علامة المنافق	هرقل وركب قريش
١٥٢	٦٩
» قيام ليلة القدر من الايمان	كتاب الايمان
١٥٤	٦٩
» الجهاد من الايمان	باب الايمان
١٥٧	٧٧
» تطوع قيام رمضان من الايمان	» دعاؤكم ايمانكم
١٥٨	٨٠
» صوم رمضان احتساباً من الايمان	» أمور الايمان
١٦٠	٨٧
» الدين يسر	» المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
١٦٢	٩٠
» الصلاة من الايمان	» أي الاسلام أفضل
١٦٧	٩١
» حسن اسلام المرء	» إطعام الطعام من الاسلام
١٧١	٩٣
» أحب الدين الى الله أدومه	» من الايمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١٧٣	٩٦
» زيادة الايمان ونقصانه	» حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان
١٧٩	٩٩
» الزكاة من الاسلام	» حلاوة الايمان
١٨٣	١٠٢
» اتباع الجنائز من الايمان	» علامة الايمان حب الانصار
١٨٦	١٠٨
» خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر	» من الدين الفرار من الفتن
١٩٢	١١١
باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام	» قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله . وأن المعرفة فعل القلب الخ
٢٠٠	١١٤
بشاشة الايمان	» من كره أن يعود في الكفر الخ
٢٠٣	١١٥
باب فضل من استبرأ لدينه	» تفاضل أهل الايمان في الاعمال
٢٠٦	١٢٠
» أداء الخمس من الايمان	» الحياء من الايمان
٢١١	١٢١
» ما جاء أن الاعمال بالنية والحسبة	» فان تابوا وأقاموا الصلاة الخ
٢١٦	١٢٤
» قول النبي سئى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم	» من قال ان الايمان هو العمل الخ
	١٢٨
	» إذالم يكن الاسلام على الحقيقة الخ
	١٣٢
	» إفضاء السلام من الاسلام



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه والتابعين. وبعد فلما كان أرقى العلوم قدراً، وأشرفها ذكراً، هو علم الحديث. وكان انفس التأليف في هذا الفن وأحلاها، وأجلها وأغلاها، وأصحها وأعلاها، هو صحيح أبي عبد الله البخاري «رضي الله تعالى عنه» الذي هو بلا مرأه أول الكتب الصحيحة المعتمدة بعد كتاب الله — وعلى هذا أجمعت الأمة — وفضلاً عن علو رتبته وعظيم منزلته، قد تصدى لطبعه رجال — أثابهم الله بقدر صنيعهم — فمنهم من طبعه وأتقن تصحيحه، لكنه لم يتقن طبعه، ولم يحسن وضعه، فجاءت نسخهم خالية من الغلطات والسقطات، إلا أنها لم تخل من هفوات مطبعية، مع سقم في الوضع، وسخف في الصنع، لا يتناسب وقيمة الكتاب الدينية، والعلمية، والروحية أيضاً. ومنهم من جعل همه جمع الدينار والدرهم، ولم يراع جلال الكتاب وعظم قدره في النفوس، فطبعه على أردأ الطباعات، وأسوأ الحالات، غفر الله لي وله.

قد رأينا أن نطبع هذا السفر الجليل. واخترنا له أدق الشروح وأغزرها مادة، وأجزها فائدة، وناهيك بالامام «الكرماني» ذلك الامام الجليل، والعلامة النبيل، من غواص على لآلى المعاني، ودرر الألفاظ.

وقد عنينا باتقان التصحيح، وحسن الطبع، وجودة الورق ما ليس فيه زيادة لمستزيد. ولا أدل على ذلك من استيعاب الكتاب، ورؤية محاسنه، والتمتع بمزاياه. وقد رقمنا الأحاديث لسهولة استخراجها والبحث عنها، كما أننا أعدنا فهرساً مطولاً في آخر الكتاب، يستطيع به الباحث الكشف عما يريد، والوصول الى ما يبتغي. واستوعبنا في فهارس الأجزاء سائر الكتب والأبواب.

و: علم الله وحده ما كابدنا ونكابد في سبيل اخراج هذا الكتاب بالثوب اللائق به ،
المناسب لقدره ، وها هو يشهد بما بذل فيه من مجهود ، يرغم أنف الحسود .

وقد أشار علينا حضرة الأستاذ الفاضل ، والجهيد الكامل الشيخ رضوان محمد رضوان
الرمالي أن نحلي جيد هذا الشرح بكتاب « التقريب للزوي ، المسمى « التقريب والتيسير ،
لمعرفة سنن البشير النذير ، في فن مصطلح الحديث . وقد أهدانا نسخته بعد أن صححها
وشرح بعض ألفاظها . وقد وضعناها في أول الكتاب إجابة لرغبته ، ونزولا على ارادته ،
فله منا الشناء المستطاب ، ومن الله الاجر والثواب .

وقد قطعنا على أنفسنا ألا نتقرب بهذا العمل إلى قلوب المنتفعين به فحسب ، بل
نرجو به الاجر يوم الحساب ، والفوز يوم المآب ، والله سبحانه وتعالى أسأل أن يسدد
خطانا ، ويوفقنا لصالح دنيانا وأخرانا .